

# **البلاغة النبوية في ضوء تعدد الروايات الحديثية**

## **دراسة منهجية**

**د. يوسف بن عبدالله العليوي**

**قسم البلاغة والنقد ومنهج الأدب الإسلامي – كلية اللغة العربية  
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية**

## **البلاغة النبوية في ضوء تعدد الروايات الحديثية (دراسة منهجية)**

د. يوسف بن عبدالله العليوي

قسم البلاغة والنقد ومنهج الأدب الإسلامي – كلية اللغة العربية

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

### **ملخص البحث:**

تعدد الروايات في الحديث النبوي من القضايا المشكلة في دراسة البلاغة النبوية، لأن الباحث يقع بين أن تكون الرواية لفظ النبي ﷺ أو لفظ غيره من الرواية، مما يجعل نسبة البلاغة إلى النبي ﷺ محل نظر. ومجال ذلك في الأحاديث التي اختلفت روایاتها ورواها صحابي واحد، أو تعدد روايتها واتحدت فيها القصة. ولذا كان من الأهمية البحث عن منهجية بلاغية في دراسة الخطاب النبوي، تعالج إشكالية تعدد الروايات. ويمكن من خلالها الوقوف على خصائص البلاغة النبوية. على صاحبها أفضل الصلة والسلام. فكان هذا البحث، الذي جاء في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة،تناولت في التمهيد اختلاف الروايات عند المحدثين: أنواعه، وأسبابه، والترجح بينها. وفي المبحث الأول تنوّع الأساليب البلاغية في الروايات المتعددة، وفي المبحث الثاني المنهج البلاغي في تحليل الحديث النبوي الذي اختلفت روایاته. وفي المبحث الثالث أنموزجًا للدراسة. ثم الخاتمة. ويقترح البحث عدّة من الآليات المنهجية لدراسة البلاغة النبوية في ضوء تعدد الروايات. هي:

**أولاً: الجمع بين الروايات الصحيحة.**

**ثانياً: دراسة اللفظ المتفق عليه وترك المخالف فيه.**

**ثالثاً: دراسة الطواهر البلاغية المتفق عليها بين الروايات.**

**رابعاً: دراسة سياق الحديث.**

**خامساً: موافقة الرواية للبلاغة النبوية.**

وما هذه الدراسة إلا لبنة من لبنات البحث عن منهج ملائم لدراسة البلاغة النبوية. براعي قدسيّة الحديث النبوي. وخصوصيته عن غيره. وبأخذ في الاعتبار تعدد روایاته. والله ولي التوفيق. والحمد لله رب العالمين.

## مقدمة

الحمد لله رب العالمين، وأصلح وأسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد:  
فإن خير الكلام بعد كلام الله ﷺ كلام رسوله ﷺ، وأفصح حديث وأبلغه بعد كتابه  
Hadith Rasuloh ﷺ.

ولقد بلغ من الفصاحة شأواً بعيداً ومن البلاغة شأنهاً عظيماً، حتى كانت أن تكون إعجازاً، قال يونس بن حبيب (١٨٢هـ): ((ما جاءنا عن أحد من رواي الكلام ما جاءنا عن رسول الله ﷺ))، وقال ابن دحية (٦٢٢هـ) في خصائص فمه ﷺ: ((أعظمها الفصاحة، التي فاق بها جميع العرب، وأنى بنظام غير نظام الشعراء والمترسلين وذوي الخطب))<sup>(١)</sup>، وكان لبعض العلماء الذين درسوا سيرته وشمائله وخصائصه عنابة بوصف بلاغته ﷺ، تجد ذلك مثلاً عند القاضي عياض في الشفا في حقوق المصطفى، كما كان لبعض شراح حديثه عنابة بتتبع بلاغته وبيان الأساليب البلاغية التي حواها بيانه، ومن هؤلاء الطيب في الكاشف عن حقائق السنن، وابن حجر في فتح الباري بشرح صحيح البخاري، والعيني في عمدة القاري شرح صحيح البخاري، كما أن جملة من البلاغيين استشهدوا بأحاديثه ﷺ على أساليب البلاغة التي تناولوها، وممن أكثر من ذلك ابن أبي الإصبع في تحرير التحبير، والطيب في التبييان، وابن الأثير في المثل السائر، والعلوي في الطراز، والسيوططي في شرح عقود الجuman.

وليس من السهولة أن يدرس المرء حديث رسول الله ﷺ دراسة بلاغية، فهو يتعامل مع وحي من الله ﷺ، ويعبر عن مراد رسول الله ﷺ، فكيف إذا كان الأمر يتعلق بالحديث إذا تعددت روایاته، واحتلت الفاظه، فإن هذا مما يدعو البلاغي إلى التأني في بيان البلاغة النبوية وذكر خصائصها في خطاب النبي ﷺ.

(١) البيان والتبيين: ١٨/٢

(٢) الآيات البينات في ذكر ما في أعضاء رسول الله ﷺ من المعجزات، لابن دحية: ٢٥٨

فتعدد الروايات من القضايا المشكلة في دراسة البلاغة النبوية، لأن الباحث يقع بين أن تكون الرواية لفظ النبي ﷺ أو لفظ غيره من الرواية، مما يجعل نسبة البلاغة إلى النبي ﷺ محل نظر.

ولذا كان من الأهمية البحث عن منهجية بلاغية في دراسة الخطاب النبوى، تعالج إشكالية تعدد الروايات، ويمكن من خلالها الوقوف على خصائص البلاغة النبوية، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام. وهذا ما يسعى إليه هذا البحث، راجياً من الله التوفيق والسداد.

وقد وقفت على كتابين تناولاً هذه القضية، الأول: الرواية بالمعنى في الحديث النبوى، وأثرها في الفقه الإسلامي، للدكتور عبد المجيد بيرم<sup>(١)</sup>. والثانى: مقدمة في نظرية البلاغة النبوية: السياق وتوجيهه دالة النص، للدكتور عبد بلبع<sup>(٢)</sup>.

أما الأول فالكتاب مختص بدراسة أثر الروايات في الفقه الإسلامي، لكن المؤلف تناول في الفصل الأول: حكم الرواية بالمعنى في الأحاديث النبوية، وتساءل في آخره عن أثر الرواية بالمعنى على الأسلوب النبوى وبلامغنته<sup>(٣)</sup>. ولم يحدد المؤلف منهجية لدراسة البلاغة النبوية في ظل تعدد الروايات، لكنه مثل بحديدين دلل من خلال تحليل روایاتهما على أن الرواية بالمعنى لا تؤثر على الخصائص الأسلوبية للبيان النبوى. وهذه آلية منهجية جيدة في دراسة الحديث النبوى متعدد الروايات، إذا كانت الروايات تتفق على أساليب بلاغية وإن اختلفت ألفاظها، لكنها لا تعالج أحاديث أخرى تكون مختلفة الروايات في الألفاظ والأساليب.

وأما الكتاب الثانى فقد محيضه مؤلفه للبلاغة النبوية، بحثاً عن نظرية بلاغية في دراسة الحديث الشريف.

(١) نشرت الطبعة الأولى من الكتاب مكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة عام ١٤٢٤هـ.

(٢) نشرت الطبعة الأولى من الكتاب بتنسية للنشر والتوزيع بشبين الكوم، في مصر، عام ١٤٢٩هـ.

(٣) ينظر: الرواية بالمعنى في الحديث النبوى، لبيرم: ١٠٤.

وكان مما تناوله في إطار التنظير للبلاغة النبوية، شبهة الرواية بالمعنى<sup>(١)</sup>. وقدم لدحض الشبهة إجراءً منهجياً في إطار البحث الأسلوبى، تتمثل في "المقارنة الأسلوبية" لرصد ثبات الظواهر الأسلوبية بين الروايات، منطلاقاً في ذلك من أن التغير بين الروايات هو في الألفاظ لا في الأساليب. ولذا تقوم هذه المقارنة على تحديد اللفظ والاهتمام بالنظام، المرادف عنده للأسلوب.

وهذا الإجراء الأسلوبى يتفق مع ما توصل إليه الدكتور عبد المجيد بيرم، لكن الدكتور بلبع لا يرى قيمة بلاغية في دراسة الألفاظ، مما جعله يرى أن القول بالرواية بالمعنى من المغالطات المعرفية الصارخة، والاختلاف في الألفاظ اختلاف جزئي لا يعني بحال من الأحوال إثبات الرواية بالمعنى<sup>(٢)</sup>. وهذا القول فيه نظر، ينبغي عليه تحرير مفهوم "النظام" بين الأسلوبية التي ينطلق منها الدكتور عيد، وبين البلاغة العربية، وليس هذا مقامه، لكنني أشير إلى أن مفهوم النظم -منذ أن تناوله العلماء في كتب الإعجاز كالخطابي والرمانى والباقلانى إلى أن عمق البحث فيه عبد القاهر الجرجانى- لا يحيد اللفظ، ويراه جزءاً منه، بل قال الخطابي (٣٨٦هـ): ((اعلم أن عمود هذه البلاغة التي تجمع لها هذه الصفات هو وضع كل نوع من الألفاظ التي تشتمل عليها فصول الكلام موضعه الأخص الأشكال به، الذي إذا أبدل مكانه غيره جاء منه إما تبدل المعنى الذي يكون منه فساد الكلام، وإما ذهاب الرونق الذي يكون منه سقوط البلاغة، ذلك أن في الكلام ألفاظاً متقاربة في المعانى، يحسب أكثر الناس أنها مترادفة متساوية في إفاداة بيان مراد الخطاب، كالعلم والمعرفة، والحمد والشكر، والبخل والشح... والأمر فيها وفي ترتيبها عند علماء أهل اللغة بخلاف ذلك، لأن لكل لفظة منها خاصية تتميز بها عن صاحبتها في بعض معانيها، وإن كانا يشتراكان في بعضها))<sup>(٣)</sup>، وعند عبد القاهر

---

(١) ينظر: السياق وتوجيه دلالة النص، بلبع: ٧٥.

(٢) ينظر: السياق وتوجيه دلالة النص، بلبع: ١٠١، ٩٦.

(٣) بيان إعجاز القرآن، للخطابي: ٢٩.

الجرجاني فصلاً في تحقيق القول على البلاغة، والفصاحة، والبيان، والبراعة ثم قال: ((لا جهة لاستعمال هذه الخصال غير أن تأتي المعنى من الجهة التي هي أصح لتاديته، وتحتار له اللفظ الذي هو أخص به، وأكشف عنه، وأتم له، وأحرى بأن يكتسبه نيلًا، ويظهر فيه مزية)).<sup>(١)</sup>

وإذا كان الكلام في حديث النبي ﷺ فهو من وحي الله ﷺ، وتحييد اللفظ من الدراسة البلاغية يسقط جانباً مهماً من البلاغة النبوية، وألفاظ الحديث النبوى لها دلالاتها المؤثرة في الأحكام الشرعية، ولذا يختلف العلماء في المسألة بناء على اختلاف لفظ الرواية<sup>(٢)</sup>. ولئن كانت دراسة البلاغة النبوية من جهة الألفاظ يشكل عليها تعدد الروايات إذا اختلفت ألفاظها، فإن هذا البحث يسعى إلى تقديم آلية لمعالجة هذه الإشكالية. ومما أتبه إليه في دراسة الدكتور عيد أنه خلط بين الاختلاف في روايات الحديث الواحد الذي اختلفت ألفاظه مع اتحاد مخرجـه، أو اتحاد قصته، وبين الاختلاف في الأحاديث التي اختلفت ألفاظها مع اختلف مخرجـها<sup>(٣)</sup>. والإشكال إنما هو في الأول لا في الثاني.

ومع ما يلحظ على كتاب الدكتور عيد مما ذكر وغيره مما لا مجال للحديث عنه هنا إلا أنه قدم رؤية عميقة في نظرية البلاغة النبوية تستحق النظر والمناقشة، وتفتح باباً للبحث فيها.

وما هذه الدراسة إلا لبنة من لبنات البحث في منهجية الدراسة البلاغية للحديث النبوى، تستكمـل ما بدأه المتقدمون وتفيد مما جاء به المتأخرون. ومجالها إنما هو في الأحاديث التي اختلفت رواياتها ورواها صحابي واحد، أو تعدد رواتها واتحدت فيها القصة.

(١) دلائل الإعجاز، للجرجاني، ٤٣.

(٢) ينظر أمثلة على ذلك في كتاب الرواية بالمعنى في الحديث النبوى، لبيرم، ١٢٩-١٨٩.

(٣) ينظر على سبيل المثال: السياق وتوجيه دلالة النص، للطبع، ١١٢، ٣١١.

وقد جاءت في مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة.

تناولت في التمهيد اختلاف الروايات عند المحدثين: أنواعه، وأسبابه، والترجح بينها. وفي المبحث الأول تنوع الأساليب البلاغية في الروايات المتعددة. وفي المبحث الثاني المنهج البلاغي في تحليل الحديث النبوى الذى اختلفت رواياته. وفي المبحث الثالث أنموذجاً للدراسة. ثم الخاتمة.

وإني لأشكر كل من أفادنى في هذا البحث، وأخص بالشكر المشايخ الفضلاء الذين قرؤوا مسودة البحث دون المقدمة والمبحث الثالث. وأتحفونى بآرائهم وملحوظاتهم التي كان لها أثر في تقويم البحث. وهم: الشيخ الدكتور عبد المحسن العسكر، عضو هيئة التدريس بقسم البلاغة والنقد ومنهج الأدب الإسلامي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، والشيخ عبد العزيز الطريفي، الباحث الشرعي بوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، والشيخ الدكتور بكر البخاري، عضوهيئة التدريس بقسم السنة بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، فجزاهم الله عنى خير الجزاء.

وإني لأسأّل الله أن يسددني لصادق القول وصوابه، بمنه ورحمته، وهو خير معين.

\* \* \*

## اختلاف الروايات عند المحدثين: أنواعه، أسبابه، الترجيح بينها.

يعد اختلاف روايات الحديث النبوى من الظواهر الحديثية المهمة التي وقف عندها المحدثون والفقهاء، وكانت لها أثار في الحركة العلمية، وخصوصاً في علوم الحديث ومنها: علم العلل، وعلم الجرح والتعديل، والمصطلح، وفي الفقه وأصوله، لما في اختلاف الروايات من أهمية بالغة وفوائد عظيمة في الصناعة الحديثية والاجتهدات الفقهية<sup>(١)</sup>. وهذا الاختلاف أمر واقع بغض النظر عن القول بجواز الرواية بالمعنى أو منها، لكونها من أهم الأسباب التي أدت إلى اختلاف الروايات. وقد أقرب بهذا الواقع الصحابة والتابعون عليهم السلام. ويرى عنهم في هذا أقوال<sup>(٢)</sup>.

### • أنواع اختلاف الروايات.

ويرد الاختلاف بين روايات الحديث النبوى على أنواع:

#### الأول: اختلاف مع تعدد الواقعة وتكرر القول في مواقف مختلفة.

وقد يكون التعدد متحققاً، وقد يكون محتملاً، إذا لم يتحد مخرج الحديث. فيتعدد الرواية من الصحابة، مع عدم اتفاقهم على ذكر سبب الحديث.

ومن أمثلة هذا النوع ما رواه أبو مسعود الأنباري رض قال: جاء رجل إلى رسول الله صل فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان، مما يطيل بنا، فما رأيت النبي صل غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ. فقال: يا أيها الناس، إن منكم متفرقين، فَإِيَّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلِيُوْجِزْ فَإِنْ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرُ وَالْمُضْعِفُ وَذَا الْحَاجَةِ<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر في أثر الروايات وأهميتها حديثاً وفقهياً: منهج النقد في علوم الحديث. لنور الدين عتر: ٤٢، والرواية بالمعنى في الحديث النبوى وأثرها في الفقه الإسلامي. لعبدالمجيد بيبرم: ١٣٩، وأثر اختلاف المتنون والأسانيد في اختلاف الفقهاء. لماهر الفحل.

(٢) ينظر في هذه الأقوال: المحدث الفاصل. للرازى مزري: ٢٣٢، والخلفية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادى: ٧/٢، ومناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى. للشافعى ونوح: ٢١.

(٣) آخرجه البخارى في صحيحه: برقم (٩٠٢ و ٧٠٤ و ٧١٥٩). ومسلم في صحيحه: برقم (٤٦٦) وهذا لفظه.

وجاء معنى الحديث من النبي ﷺ في موقف آخر رواه عثمان ابن أبي العاص الثقفي  
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: ((أَمْ قَوْمَكَ)) قَالَ: قَلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجَدُ فِي نَفْسِي شَيْئًا.  
 قَالَ: ((إِذْنَهُ)) فَجَلَسَنِي بَيْنَ يَدِيهِ، ثُمَّ وَضَعَ كَفَهُ فِي صَدْرِي بَيْنَ ثَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ((اتَّحُولُ))  
 فَوَضَعَهَا فِي ظَهْرِي بَيْنَ كَتْفَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ((أَمْ قَوْمَكَ، فَمَنْ أَمْ قَوْمًا فَلِيَخْفَفِفَ، إِنْ فِيهِمْ  
 الْكَبِيرُ، وَإِنْ فِيهِمْ الْمُرِيضُ، وَإِنْ فِيهِمْ الْمُضْعِيفُ، وَإِنْ فِيهِمْ ذَا الْحَاجَةَ، وَإِذَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
 وَحْدَهُ فَلِيَصْلُ كَيْفَ شَاءَ)).<sup>(١)</sup>

وورد الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: ((إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِلنَّاسِ  
 فَلِيَخْفَفِفْ، فَإِنَّ مِنْهُمْ الْمُضْعِيفُ وَالسَّقِيمُ وَالْكَبِيرُ، وَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ فَلَيُطَوَّلُ مَا  
 شَاءَ)).<sup>(٢)</sup>

وهذا اختلاف صادر من النبي ﷺ غالباً بسبب تكرر الفعل وتعدد المجالس واختلاف  
 المناسبات. قال العلامة الصناعي: ((أول ذلك كاختلاف روايات الأذان، منهم من رواه بتربيع  
 التكبير أوله، ومنهم من رواه بعدمه، وكذلك الترجيع في الشهادتين، وكذلك التثواب،  
 وكذلك اختلفوا في ألفاظ التوحيد. وفي ألفاظ التشهد، وغير ذلك مما ثبت في الأحاديث  
 صحيحة أو حساناً. ومثل هذا كثير، كاختلافهم في كيفية رواية صلاة الخوف، حتى بلغ  
 إلى زيادة على عشر كيفيات... فهذا القسم أمره هين وإشكاله سهل، لأنه قد علم أنه  
 صل الله عليه والله وسلم في الأفعال المتكررة، مثل أذكار الصلاة التي ذكرنا. كان  
 يعلمهم، فمن روى رواية وصحت أو حسنت طرقها كتشهد ابن عباس مثلاً، وتشهد ابن  
 مسعود، فهما حديثان اختلفت ألفاظهما والكل مرتفع، فمثل هذا ومثل ألفاظ  
 الأذان وغير ذلك محمول على تعداد التعليم منه صل الله عليه والله وسلم)).<sup>(٣)</sup>

(١) آخر جه مسلم في صحيحه: برقم (٤٦٨).

(٢) آخر جه البخاري في صحيحه: برقم (٧٠٣). ومسلم في صحيحه: برقم (٤٦٧).

(٣) رسالة في اختلاف ألفاظ الحديث النبوي، للصناعي: ٢٦-٢٨.

## الثاني: اختلاف مع تكرير القول في الموقف الواحد.

وهذا النوع كالذى قبله. من حيث إن الاختلاف صادر من النبي ﷺ غالباً. لأن من هدبة تكرير القول، كما روى أنس بن مالك أن النبي ﷺ كان إذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثاً حتى تفهم عنه، وإذا أتى على قوم فسلم عليهم سلم عليهم ثلاثاً<sup>(١)</sup>. وعن ابن مسعود أن النبي ﷺ كان إذا دعا دعاء ثلاثاً<sup>(٢)</sup>. وربما مع تكرار القول يختلف اللفظ. فينقل كل راو عنده لفظاً غير الذي نقله الآخر. وأشار إلى هذا الخطابي في سياق تعليمه كثرة الغريب في حديث النبي ﷺ قال: ((إنه **بعث مبلغاً وعلماً**، فهو لا يزال في كل مقام يقام به وموطن يشهد له بأمر معروف وينهى عن منكر ويشرع في حادثة ويفتي في نازلة. والأسماع إليه مصغية والقلوب لما يرد عليها من قوله واعية، وقد تختلف عنها عباراته، ويترکرر فيها بيانه، ليكون أوقع للسامعين، وأقرب إلى فهم من كان منهم أقل فهماً وأقرب بالإسلام عهداً. وأولو الحفظ والإتقان من فقهاء الصحابة يرعونها كلها سمعاً، ويستوفونها حفظاً، ويؤدونها على اختلاف جهاتها. فيجتمع لذلك في القضية الواحدة عدة أفاظ، تحتها معنى واحد، وذلك كقوله: ((الولد للفراش، وللعاهر الحجر))<sup>(٣)</sup>. وفي رواية أخرى: ((للعاهر الأثلب))<sup>(٤)</sup>. وقد مر بمسامي و لم يثبت عندي: وللعاهر **الكتك**)<sup>(٥)</sup>.

## الثالث: اختلاف مع اتحاد الواقعة والقول.

وقد يتحقق اتحاد الواقعة والقول، كحجته **ﷺ**. وما فيها من أفعال وأقوال كخطبة عرفة.

(١) آخرجه البخاري: (٩٤ و ٩٥ و ٦٤٤).

(٢) آخرجه مسلم: (١٧٩٤) عن ابن مسعود **رضي الله عنهما**.

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٠٣)، ومسلم في صحيحه: برقم (١٤٦٧) عن عائشة رضي الله عنها، وأخر جاه عن أبي هريرة **رضي الله عنهما**: البخاري: برقم (٦٨١٨)، ومسلم: برقم (١٤٦٨).

(٤) آخرجه أحمد في مسنده: (٢١٤/١١)، عن عبد الله بن عمرو **رضي الله عنهما**. وقال محققوه شعيب الأرناؤوط وأصحابه: ((إسناده حسن، وبعضه شواهد يصح بها)). والاثلب (بكسير الهمزة واللام، وفتحهما): الحجر. وينظر: النهاية في غريب الحديث. لابن الأثير: ٢٢١.

(٥) غريب الحديث، للخطابي: ٦٨١.

وقد يترجح، ومن أهم الضوابط في ذلك اتحاد مخرج الحديث، قال الحافظ ابن حجر: ((إذا كان مخرج الحديث واحداً فالاصل عدم التعدد)).<sup>(١)</sup> ومثال ذلك حديث ((إنما الأعمال بالنيات)) فقد اختلفت رواياته مع أنه لم يصح عن النبي ﷺ إلا من جهة عمره، ولا عن عمر إلا من جهة علامة بن وقاص الليثي، ولا عن علامة إلا من جهة محمد بن إبراهيم التيمي، ولا عن التيمي إلا من جهة يحيى بن سعيد الأنطاري، ثم اشتهر عن يحيى<sup>(٢)</sup>. وهذا الاختلاف صادر بسبب الرواية، قال الخطابي: ((قد يتكلم ﷺ في بعض النوازل وبحضرته أخلاقاً من الناس، قبائلهم شتى، ولغاتهم مختلفة، ومراتبهم في الحفظ والإتقان غير متساوية، وليس كلهم يتيسر لضبط اللفظ وحصره، أو يتعمد لحفظه ووعيه، وإنما يستدرك المراد بالفحوى، ويتعلق منه بالمعنى، ثم يؤديه بلغته، ويعبر عنه بلسان قبيلته، فيجتمع في الحديث الواحد إذا انشعبت طرقه عدة ألفاظ مختلفة، موجبها شيء واحد)).<sup>(٣)</sup>

وهذا الاختلاف على نوعين:

١- اختلاف تضاد، إذا وردت الروايات بألفاظ مختلفة متعارضة مع اتحاد الواقع.

قال العلامة الصناعي: ((وهذا هو المشكّل، وذلك واقع كثيراً، كقضية بيع جمل جابر وشراته ﷺ له منه، فإنه اختلف لفظه في القيمة، وفي اشتراطه ركوبه إلى المدينة، وكاختلافهم في ركوعات صلاة الكسوف مع أنه لم يصلها إلا مرة واحدة... وكاختلافهم في حجه، وكل منهم روى أنه حج صل الله عليه وأله وسلم مفرداً، وأخرون رروا أنه تمتع، وأخرون أنه قارن، وهي في واقعة واحدة، وحججة واحدة، ونحو هذه الصور، وهو كثير، فهذا لا بد فيه من النظر في الروايات وطرقها، والصحيح منها، والراجح من المرجوح، وهو شيء عسير إلا على من سهله الله)).<sup>(٤)</sup>

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر: ١٠٥/١١.

(٢) ينظر: البدر المنير، لابن الملقن: ٦١٨/١-٦١٠. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر: ١١/١.

(٣) غريب الحديث، للخطابي: ٦٨/١: ٦٤-٦٥.

(٤) رسالة في اختلاف ألفاظ الحديث النبوى، للصناعي: ٣٣-٣٤.

٢- اختلاف تنوع، إذا وردت الروايات بألفاظ مختلفة من غير تعارض بينها مع اتحاد الواقعه. وهذا كثير، قل أن يسلم منه حديث.

ويأتي هذا الاختلاف على وجوه، منها: الاختلاف في ضبط اللفظة، والتعبير عن المعنى بالألفاظ متراوفة، والزيادة والنقصان، وغير ذلك من الاختلافات التي تجد لها شواهد كثيرة في المبحث الأول من هذا البحث.

والاختلاف في حكاية الفعل كالاختلاف في رواية القول.

#### • أسباب الاختلاف بين الروايات.

يرجع الاختلاف بين روايات الحديث الواحد إلى عدة أسباب. من أهمها: الرواية بالمعنى، حينما يؤدي الراوي معنى الحديث بلفظه لا بلفظ النبي ﷺ. ومن الأسباب: اختلاف الرواية في الضبط والحفظ والتسيان، مما ينشأ عنه الزيادة والنقص، والتقديم والتأخير، والوهם والخطأ، ونحو ذلك. ومن الأسباب: اقتصر الراوي في مقام على رواية بعض الحديث. وفي مقام آخر يرويه كله. ومن الأسباب: أن يجمع الراوي بين حديثين في مقام. ويحدث بكل واحد منها في مقامات آخر. ومن الأسباب: سماع بعض الرواية لبعض الحديث، وسماع غيرهم لجميعه، فيروي كل واحد ما سمع<sup>(١)</sup>.

#### • الترجيح بين الروايات.

ذكر العلماء وجوهًا كثيرة للترجح بين الأحاديث التي يظهر التعارض بينها، مما يندرج تحت النوع الذي سماه المحدثون: مختلف الحديث. منها ما يتعلق بالرواية والإسناد، ومنها ما يتعلق بالمتن، ومنها ما يتعلق بالزمان، والمكان، ومنها ما يتعلق بأمور خارجية<sup>(٢)</sup>. قال ابن حجر: ((وجوه الترجح كثيرة لا تنحصر، ولا ضابط لها بالنسبة إلى

(١) ينظر: المرجع السابق: ٤٢-٣٦، وأسباب تعدد الروايات في متون الحديث النبوى، للقضاة: ٢٥-٢٨.

(٢) ينظر: الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي: ٦٠/٢، ٥٦٥-٥٦٠، والتقييد والإيضاح، للعرّaqي: ٢٤٤-٢٥٠، وتدريب الراوى، للسيوطى: ٢/٦١٦-٦٥٩، ومختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين، لحياط: ٨١-٢٠٧، والرواية بالمعنى في الحديث النبوى، لبررم: ٨٤-٢١.

جميع الأحاديث، بل كل حديث يقوم به ترجيح خاص، وإنما ينبع ذلك الممارس الفطن، الذي أكثر من الطرق والروايات، ولهذا لم يحكم المتقدمون في هذا المقام بحكم كلي يشمل القاعدة، بل يختلف نظرهم بحسب ما يقوم عندهم في كل حديث بمفرده<sup>(١)</sup>.

وجملة من وجوه الترجيح تلك تصح أن تكون وجوهًا للترجح بين الروايات المختلفة وإن لم تكن متعارضة<sup>(٢)</sup>.

\* \* \*

---

(١) النكث على كتاب ابن الصلاح، ابن حجر: ٧١٢/٢.

(٢) للتوضيح ينظر كتاب: قرائن الترجح في المحفوظ والشاذ وفي زيادة الثقة عند الحافظ ابن حجر في كتابه "فتح الباري" لنادر العمرياني.

## **المبحث الأول: تنوع الأساليب البلاغية في الروايات المتعددة**

يهدف هذا المبحث إلى معرفة مدى ثبات الأساليب البلاغية أو تغيرها حينما تتعدد الروايات في الحديث الواحد. وجعلت عينة التطبيق أحاديث كتاب الوحي والإيمان من صحيح البخاري مقارنة بما في صحيح مسلم. وكان اختيار الكتابين على سبيل التمثيل. ولأنهما أول ما بدأ به البخاري صحيحة.

ومن خلال تتبع الأحاديث التي تعددت رواياتها وجدت كثيراً منها لا تتفق رواياتها على أسلوب بلاغي واحد. بل تتعدد الأساليب البلاغية في الحديث الواحد بتنوع رواياته. وسأذكر جملة من الاختلافات اللفظية والأسلوبية التي تنوّعت إليها الروايات. مع ذكر أمثلة لها:

### **١- اختلاف مادة اللفظة:**

وهذا كثير في الأحاديث المتعددة الروايات، أن يعبر الراوي عن اللفظة بمرادفتها. مما يدل على الرواية بالمعنى. وقد أجاز الجمهور رواية الحديث بالمعنى إذا كانت بإيدال اللفظ بمرادفه. مع بقاء التركيب على حاله<sup>(١)</sup>. وقد قال محمد بن سيرين: ((كنت أسمع الحديث من عشرة. المعنى واحد، واللفظ مختلف))<sup>(٢)</sup>. وقال الخطيب البغدادي: ((قال قوم من أهل العلم: الواجب على المحدث أن يروي الحديث على اللفظ، إذا كان معناه غامضاً محتملاً. فاما إذا لم يكن كذلك. بل كان معناه ظاهراً معلوماً، وللراوي لفظ ينوب مناسب لفظ الرسول ﷺ. غير زائد عليه ولا ناقص منه ولا محتمل لأكثر من معنى لفظه ﷺ))- جاز للراوي روايته على المعنى. وذلك نحو أن يدل قوله: قام بنهض. وقال بتكلم. وجلس بقعد. وعرف بعلم. واستطاع بقدر. وأراد بقصد. وأوجب بفرض. وحظر بحرّم. ومثل هذا مما يطول تبعه. وهذا القول هو الذي يختاره مع شرط آخر وهو أن يكون

---

(١) ينظر: اختصار علوم الحديث، لابن كثير: ١٣٦. والبحر المحيط في أصول الفقه، للركishi: ٤/٣٥٦. والرواية بالمعنى في الحديث النبوى: ٧٤. ٥٤.

(٢) ينظر: الحفافية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي: ٢/١٥.

سامع لفظ النبي ﷺ عالماً بموضوع ذلك اللفظ في اللسان، وبأن رسول الله ﷺ مريد به ما هو موضوع له...<sup>(١)</sup>.

ومن أمثلة هذا الاختلاف بين المترادفات حديث عمر بن الخطاب رض وفيه: **فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا**<sup>(٢)</sup>. وفي رواية أخرى: **يَتَرَوْجُهَا**<sup>(٣)</sup>. وفي حديث جابر رض عن فترة الوحي: **بَيْنَا آتَاهُ أَمْشِيٌّ إِذْ سَمِعَتْ صَوْنًا مِنَ السَّمَاءِ فَرَقَعَتْ بَصَرِيَّ، فَإِذَا الْمَلَكُ الَّذِي جَاءَنِي بِحَرَاءٍ جَالِسٌ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَرَعَيْتُ مِنْهُ، فَرَجَعَتْ. فَقَلَّتْ: زَمْلَوْنِي...<sup>(٤)</sup>**. وفي رواية: **قَاعِدٌ<sup>(٥)</sup> بَدَلًا مِنْ "جَالِسٌ" وَجِئْتَ<sup>(٦)</sup> وَفَرَقَتْ<sup>(٧)</sup> بَدَلًا مِنْ "رَعِيتَ". وَتَرَوْنِي<sup>(٨)</sup> بَدَلًا مِنْ "زَمْلَوْنِي".** وفي حديث عائشة رضي الله عنها: **"عَلَيْكُمْ بِمَا تَطْبِقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمْلِلُ اللَّهُ حَتَّى تَمْلُوا"**<sup>(٩)</sup>. وفي رواية: **فَوَاللَّهِ لَا يَسْأَمُ اللَّهُ حَتَّى تَسَامُوا**<sup>(١٠)</sup>.

## ٢- اختلاف صيغة اللفظة:

ربما جاءت اللفظة بمادتها لكن تختلف صيغتها. والاختلاف في الصيغة يأتي على صور متنوعة. من ذلك:

(١) المرجع السابق: ٥٧٧/١.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤٤).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٢٣٨).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٢٣٨). ومسلم في صحيحه: برقم (١٦١).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤٩٥٤).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤٩٢٢). ومسلم في صحيحه: برقم (١٦١).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١١٥١، ٤٢). ومسلم في صحيحه: برقم (٧٨٥).

(١٠) أخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٧٨٥).

- الاختلاف بين صيغ الأسماء المشتقة:

كما رواية البخاري لحديث أنس رض: آية الإيمان حُبُّ الْأَنْصَارِ، وآية الْبَيْعَاقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ<sup>(١)</sup>. وفي رواية لمسلم: آية الْمُنَافِقِ بُغْضُ الْأَنْصَارِ، وآية الْمُؤْمِنِ حُبُّ الْأَنْصَارِ<sup>(٢)</sup>. فجاء التعبير عن الإيمان والنفاق في الرواية الأولى باختيار صيغة المصدر (الإيمان، النفاق). وفي الرواية الثانية باختيار صيغة اسم الفاعل (المؤمن، المنافق). ويلاحظ أيضًا بين الروايتين تقديم وتأخير بين الجملتين.

- الاختلاف بين صيغ الأفعال، وفي بنائهما للفاعل أو للمفعول:

ومن ذلك حديث أبي سعيد الخدري رض في رؤيا للنبي صل: وَفِيهِ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ، رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَىِّي، وَعَلَيْهِمْ قَمْصٌ مِنْهَا مَا يَلْعَغُ الثُّدِّيَّ، وَمِنْهَا مَا ذُوَنَ ذِلِّكَ، وَعُرِضَ عَلَىِّي عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجْرِهُ<sup>(٣)</sup>، وفي رواية أخرى: رَأَيْتَ النَّاسَ عَرَضُوا عَلَىِّي<sup>(٤)</sup> بصيغة الفعل الماضي المبني للمفعول (عرضوا). وفي الرواية السابقة بالمضارع المبني للمفعول (يعرضون). وفي رواية جاء الفعل المضارع (يجره) بصيغة أخرى مضارعًا: يَجْرِهُ<sup>(٥)</sup>. وجاء بهذه الصيغة ماضياً: اجْتَرَه<sup>(٦)</sup>، وفي رواية: وَمَرَ عَلَىِّي عَمَرَ بْنَ الْخَطَّابَ<sup>(٧)</sup>. وفي هذا التعبير اختلاف في المادة بين (عرض) و(أمر)، واختلف في الصيغة بين المبني للمفعول والمبني للفاعل.

ومن الاختلاف في صيغ الأفعال أن يأتي فعل الأمر في بعض الروايات على صيغة وفي روايات أخرى على صيغة أخرى. ومن ذلك حديث عائشة رضي الله عنها: تَحْذَّلُوا مِنْ

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٧٨٤، ١٧).

(٢) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٧٤).

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٢)، ومسلم في صحيحه: برقم (٢٣٩٠).

(٤) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧٠٩، ٣٦٩١).

(٥) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧٠٠٤).

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٦٩١).

(٧) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧٠٠٨).

العَمَلِ مَا تُطِيقُونَ<sup>(١)</sup> بصيغة فعل الأمر، وفي رواية: عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ<sup>(٢)</sup>، بصيغة اسم فعل الأمر.

ومن ذلك حديث أبي ذر رض مع عبده، وفيه قال الرسول ﷺ: مَنْ كَانَ أَخْوَهُ تَحْتَ يَدِيهِ فَلَيَطْعِمَهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلَيُلِسِّنَهُ مِمَّا يَلْبَسُ<sup>(٣)</sup>. فجاء الأمر في هذه الرواية بصيغة الفعل المضارع المقربون بلا مر الامر، وفي رواية لمسلم جاء الأمر بفعل الامر: قَاتِلُوهُمْ مِمَّا تَأْكَلُونَ، وَلَيُسُوِّهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ<sup>(٤)</sup>.

- الاختلاف بين الإفراد والجمع:

من التنويع الذي جاءت عليه الروايات في صيغ الحديث ما اختلفت فيه بين الإفراد والجمع، ومن ذلك حديث: إِنَّمَا الْأَعْمَالَ بِالنِّيَاتِ<sup>(٥)</sup> بالجمع (الأعمال، النيات)، وجاءت رواية أخرى بإفرادهما جمیعاً: الْعَمَلُ بِالنِّيَةِ<sup>(٦)</sup>. روايات أخرى بجمع (الأعمال) وإفراد (النيات): الأَعْمَالُ بِالنِّيَةِ<sup>(٧)</sup>.

ومن ذلك حديث أبي ذر رض مع عبده، وفيه قال الرسول ﷺ: مَنْ كَانَ أَخْوَهُ تَحْتَ يَدِيهِ فَلَيَطْعِمَهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلَيُلِسِّنَهُ مِمَّا يَلْبَسُ. وَلَا تَكَافِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَافَنُوهُمْ قَاتِلُوهُمْ<sup>(٨)</sup>. فجاء الأمر في هذه الرواية بضمير المفرد، وجاء النهي بضمير الجمع، وفي رواية أخرى جاء الأمر والنهي بالجمع: قَاتِلُوهُمْ مِمَّا تَأْكَلُونَ، وَلَيُسُوِّهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ.

(١) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٧٨٥).

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١١٤٢)، ومسلم في صحيحه: برقم (٧٨٥).

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٤٤٥، ٢٥٤٠، ١٠٥٠)، ومسلم في صحيحه: برقم (١٦١٦).

(٤) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٦١٦).

(٥) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١).

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧٠ د).

(٧) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٥٤، ٥٢٩، ٦٦٨٩، ٣٨٩٨، ٦٩٥٢)، ومسلم في صحيحه: برقم (١٩٠٧).

(٨) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٥٤٥، ٢٠)، ومسلم في صحيحه: برقم (١٦١٦).

وَلَا تَكْلِفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعْيُنُوهُمْ<sup>(١)</sup>. وفي رواية ثالثة جاء الأمر والنهي  
بالإفراد: فَلَيَطْعِمُهُمْ مِمَّا يَأْكُلُ وَلَيُلِيسِهِ مِمَّا يَلْبَسُ وَلَا يَكْلِفُهُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا يَغْلِبُهُ فَإِنْ  
كَلَّفَهُمْ مَا يَغْلِبُهُ فَلَيَعْنُهُ عَلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

#### - الاختلاف بين التذكير والتأنيث:

ومن التنوع بين الروايات ما اختلفت فيه بين صيغتي التذكير والتأنيث. ومن ذلك  
حديث ابن عمر رض قال: قال رسول الله ص: يَبْنِي إِلَيْسَلَامَ عَلَى خَمْسٍ...<sup>(٣)</sup> بتذكير  
(خمس). وفي رواية أخرى بتأنيتها: يَبْنِي إِلَيْسَلَامَ عَلَى خَمْسَةَ<sup>(٤)</sup>.

#### - الاختلاف بين التعريف والتنكير:

ومن ذلك ورود صيغة (السلام) في كتاب النبي ص إلى هرقل معرفة في رواية واحدة  
عند البخاري. قال ص: مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ السَّلَامُ عَلَى  
مَنْ أَتَيَ الْهَدَى<sup>(٥)</sup>. ووردت بالتنكير في الروايات الثلاث الأخرى عند البخاري، ورواية  
مسلم<sup>(٦)</sup>.

ومن ذلك ورود لفظة (الجهاد) معرفة في رواية لحدث أبي هريرة رض قال: سئل النبي  
ص: أي الأعمال أفضل؟ قال: إِيمَانُ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ قيل: ثم ماذا؟ قال: الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ  
اللَّهِ قيل: ثم ماذا؟ قال: حَجَّ مَبْرُور<sup>(٧)</sup>. وفي رواية أخرى قال جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(٨)</sup>.

(١) أخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٦١١).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٥٠).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٨). ومسلم في صحيحه: برقم (١٦).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٦).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٢٦٠).

(٦) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧ و ٢٩٤١ و ٢٩٤٢ و ٢٩٤٣). ومسلم في صحيحه: برقم (١٧٧٢).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٦). ومسلم في صحيحه: برقم (٨٣).

(٨) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٥١٦).

### ٣- الاسمية والفعلية:

من التنوع في الأساليب بين الروايات المختلفة أن تأتي بعضها بالجملة الاسمية والأخرى بالفعلية. ومن ذلك حديث ابن عمر رضي الله عنه: "إِنَّ الْإِسْلَامَ بْنِي عَلَى خَمْسٍ..."<sup>(١)</sup> فبني التعبير في هذه الرواية على الاسمية. وفي رواية أخرىبني على الفعلية: "بَنَى الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ..."<sup>(٢)</sup>.

ومن ذلك حديث أبي مسعود رضي الله عنه عن النبي صلوات الله عليه قال: "إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ يَحْتَسِبُهَا فَهُوَ لَهُ صَدَقَةٌ"<sup>(٣)</sup>. وفي رواية: "إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفْقَةً عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ"<sup>(٤)</sup>. وفي رواية: "إِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَى أَهْلِهِ نَفْقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ"<sup>(٥)</sup>. فبني التعبير في الروايتين الأوليين على الفعلية، وفي الأخرى على الاسمية. كما أن جملة الحال (يحتسبها) في الرواية الأولى جملة فعلية. وفي الروايتين التاليتين جملة اسمية (وهو يحتسبها).

### ٤- التقديم والتأخير:

ويأتي التقديم والتأخير على وجوه، منها ما يتعلق بالتركيب النحواني. كتقدير المعمول على عامله. كما في حديث عائشة رضي الله عنها أن الحارث بن هشام سأله النبي صلى الله عليه وسلم كيف يأتيك الولي قال: كل ذاك، يأتيني الملك أحياناً في مثل حلقة الجرس فيفصّم عنّي وقد وعيت ما قال وهوأشده على ويتمثل في الملك

(١) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٦).

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٨). ومسلم في صحيحه: برقم (١٦).

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٤٤).

(٤) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٤٢).

(٥) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٠٢).

أحياناً رجلاً فيكلمني فاعي ما يقول<sup>(١)</sup>. وجاء تقديم الطرف (أحياناً) في رواية أخرى للبخاري ومسلم أن النبي ﷺ قال: أحياناً يأتيني مثل صلة الجرس...<sup>(٢)</sup>.

ويأتي التقديم والتأخير بين المفردات المتعاطفة. كتقديم (الوالد) على (الولد) في رواية البخاري لحديث أنس<sup>(٣)</sup>، قال: قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّىٰ أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَالدِّهِ وَوَلَدِهِ وَالنَّاسُ أَجْمَعُونَ<sup>(٤)</sup>. وقدم (الولد) في رواية أخرى عند مسلم<sup>(٥)</sup>.

ويأتي التقديم والتأخير بين ركبي الجملة. كما في رواية البخاري لحديث أنس<sup>(٦)</sup>: آية الإيمان حبُّ الْأَنْصَارِ وَآيَةُ النِّفَاقِ بَعْضُ الْأَنْصَارِ<sup>(٧)</sup>. وفي رواية لمسلم: حبُّ الْأَنْصَارِ آيَةُ الْإِيمَانِ، وَبَعْضُهُمُ آيَةُ النِّفَاقِ<sup>(٨)</sup>.

ويأتي التقديم والتأخير بين الم العلاقات كما في حديث أبي مسعود<sup>(٩)</sup> عن النبي ﷺ قال: إِذَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُ نَفْقَةً عَلَىٰ أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ<sup>(١٠)</sup>. وفي رواية: إنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أَنْفَقَ عَلَىٰ أَهْلِهِ نَفْقَةً وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا كَانَتْ لَهُ صَدَقَةٌ<sup>(١١)</sup>. فاختلاف التقديم والتأخير بين المفعول (نفقة) والجار والمجرور (على أهله).

ويأتي التقديم والتأخير بين الجمل. كما في حديث عمر بن الخطاب<sup>(١٢)</sup>: فَمَنْ كَانَ هِجَرَهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجَرَهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَ هِجَرَهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةً يَتَرَوَّجُهَا فَهِجَرَهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ<sup>(١٣)</sup>. جاء في الرواية الأخرى: فَمَنْ كَانَ هِجَرَهُ إِلَى دُنْيَا

(١) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٢١٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢)، ومسلم في صحيحه: برقم (٢٣٣٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٥).

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٤٤).

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٧٨٤، ١٧).

(٦) أخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٧٤).

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٣١٥).

(٨) أخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٠٠٢).

(٩) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٤).

يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهِجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(١)</sup>.

وقد جاء عن بعض السلف الترخيص في التقديم والتأخير إذا لم يخل بالمعنى. قال الحسن البصري: ((لا بأس بتقديم الحديث وتأخيره إذا أصيَبَ المعنى))<sup>(٢)</sup>.

#### ٥- الإظهار والإضمار.

قد تأتي روایة بإظهار الاسم وأخرى بإضماره، كما في روایة البخاري لحديث أنس **ﷺ**: آیة الإيمان حبُّ الانتصار، وآیة التفاق بغضُّ الانتصار<sup>(٣)</sup>. فأظهر لفظ (الانتصار) في قوله: "بغضُّ الانتصار" والأصل الإضمار، فخرج الكلام في هذه الروایة على خلاف مقتضى الظاهر. وفي روایة مسلم جاء الكلام على مقتضى الظاهر: حبُّ الانتصار آیة الإيمان، وبغضهم آیة التفاق<sup>(٤)</sup>.

#### ٦- الإطلاق والتقييد:

حيث يأتي الفعل مطلقاً في روایة ومقيداً في أخرى. كما في حديث عائشة رضي الله عنها: مَهْ. عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ<sup>(٥)</sup>. وفي روایة: مَهْ. عَلَيْكُمْ مَا تُطِيقُونَ مِنَ الْأَعْمَالِ<sup>(٦)</sup>. وقد يأتي الفعل مقيداً في روایة بقيده في روایة أخرى، مع اتفاق الروایتين في قيده آخر، كما في حديث بيعة النساء عن عبادة بن الصامت **ﷺ** أن النبي **ﷺ** قال: "بَايَعُونِي عَلَى أَن لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا... وَلَا تَعْصُوْنِي فِي مَعْرُوفٍ"<sup>(٧)</sup>. وفي روایة أخرى قيد العصيان بالنبي **ﷺ**: "وَلَا تَعْصُوْنِي فِي مَعْرُوفٍ"<sup>(٨)</sup>.

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٨٩٨).

(٢) ينظر: الكفاية في معرفة أصول علم الروایة، للخطيب البغدادي: ١٨/٢.

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٧٨٤، ١٧).

(٤) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٧٤).

(٥) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤٢). ومسلم في صحيحه: برقم (٧٨٥).

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١١٥١).

(٧) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧٢١٣، ١٨).

(٨) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧٤٦٨، ٦٨٠١، ٣٨٩٢).

## ٧- الخبر والإنشاء:

قد تختلف الروايات بين أسلوب الخبر والإنشاء، ومما جاء على ذلك حديث عبادة بن الصامت ﷺ، وفيه: **أَبَا يَعْقُومَ عَلَى أَن لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا**...<sup>(١)</sup>! وبني الكلام في هذه الرواية على أسلوب الخبر. وفي رواية ثانية جاء الكلام بأسلوب الأمر: **بَأْيُونِي عَلَى أَن لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا**<sup>(٢)</sup>، وفي رواية أخرى جاء بأسلوب الاستفهام: **أَتَبَايُونِي عَلَى أَن لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا**<sup>(٣)</sup>.

ومن ذلك حديث عليؑ قال: قال النبي ﷺ: **لَا تَكذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ فَلَيَلِجَ النَّارَ**<sup>(٤)</sup>! وفي رواية أخرى: **لَا تَكذِبُوا عَلَيَّ فَإِنَّهُ مَنْ يَكْذِبُ عَلَيَّ يَلِجَ النَّارَ**<sup>(٥)</sup>! والاختلاف هنا في جواب الشرط. جاء في الرواية الأولى إنشائياً بصيغة الأمر، وفي الثانية خبرياً.

## ٨- التأكيد وتركه:

قد يأتي الكلام مؤكداً في رواية وغير مؤكداً في رواية أخرى، كما في حديث عبد الله بن عمر ﷺ: **بَنِيَ الْإِسْلَامَ عَلَى خَمْسٍ**...<sup>(٦)</sup>. وفي رواية أخرى جاءت الجملة مؤكدة بـ[إن]: **[إِنَّ الْإِسْلَامَ بَنِيَ عَلَى خَمْسٍ]**<sup>(٧)</sup>. وكما في حديث أنس ﷺ: **لَا يَؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَحِبِّ لِأَخِيهِ مَا يَحِبُّ لِنَفْسِهِ**<sup>(٨)</sup>؛ جاء في رواية أخرى مؤكداً بـ(القسم): **وَالذِي نَفْسِي بِيدهِ...**<sup>(٩)</sup>.

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٧٤٦٨، ٦٨٠١).

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٧٨٤، ٣٩٩٩، ٣٨٩٢، ١٨).

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤٨٩٤).

(٤) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٠٦١).

(٥) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١).

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٨). ومسلم في صحيحه: برقم (١٦).

(٧) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٦).

(٨) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٢). ومسلم في صحيحه: برقم (٤٥).

(٩) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٤).

وقد يأتي الكلام مؤكداً بأكثر من مؤكداً في رواية. ويختلف بعضها في رواية أخرى. كما في حديث عبد الله بن مسعود رض قال: كنا نسلم على النبي ﷺ وهو في الصلاة. فيرد علينا. فلما رجعنا من عند النجاشي سلمنا عليه. فلم يرد علينا. وقال: إِنَّ فِي الصَّلَاةِ شُغْلًا<sup>(١)</sup>. وفي رواية: إِنَّ فِي الصَّلَاةِ لَشُغْلًا<sup>(٢)</sup>. فجاء التأكيد باللام في هذه الرواية. وتختلف في الرواية الأولى. ومن ذلك حديث أبي بكرة رض لما قال النبي ﷺ: إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانَ إِسْرَافِيهِمَا فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ قيل: يا رسول الله. هذا القاتل. فما بال المقتول؟ فقال: إِنَّهُ قَدْ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ<sup>(٣)</sup> هذه رواية مسلم<sup>(٤)</sup>. وفي رواية عند البخاري: إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ<sup>(٥)</sup>. فتركت الرواية هذه التأكيد بـ(قد).

#### ٩- الالتفات:

من الأساليب البلاغية التي اختلفت فيها الروايات: الالتفات، ومن ذلك ما جاء في حديث أبي هريرة رض أن رسول الله ﷺ قال: تَكَفَّلَ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعُهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ<sup>(٦)</sup>. هذه الرواية جاء الكلام فيها على الأصل في سياق الضمائر كلها على الغيبة. وفي رواية أخرى خرج الكلام فيها على خلاف مقتضى الظاهر. فجاء الكلام بضمير الغيبة. ثم التفت إلى ضمير التكلم: تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِهِ وَإِيمَانًا بِهِ وَتَصْدِيقًا بِرُسْلِيٍّ، فَهُوَ عَلَى ضَامِنٍ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعُهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ<sup>(٧)</sup>.

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١١٩٩. ٣٨٧٤)، ومسلم في صحيحه: برقم (٥٣٨).

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٢١٦).

(٣) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٢٨٨٨).

(٤) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧٠٨٢).

(٥) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢١٢٢. ٧٤٦٣. ٧٤٥٧). ومسلم في صحيحه: برقم (١٨٧٦).

(٦) البخاري (٣٦). ومسلم في صحيحه: برقم (١٨٧٦) وهذا الفظه.

## ١٠- التكرار وتركه:

التكرار نوع من الإطناب، يأتي لغرض بلاغي، وقد يكون التكرار للفظة في سياق جملة، وقد يكون للجملة في سياق النص، وقد يكون للنص كله خاصة إذا كان قصيراً، ويكون بالعطف وبغيره.

وقد تأتي بعض الروايات بالتكرار وببعضها بدونه، ومن ذلك حديث جابر<sup>رض</sup> عن فترة الوحي: «إِنَّ الْمَلَكَ الَّذِي جَاءَنِي بِحِرَاءٍ جَالَسَ عَلَى كُرْسِيٍّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَرُبِّتْ مِنْهُ، فَرَجَعَتْ، فَقَلَّتْ، زَمْلَوْنِي»<sup>(١)</sup>. وفي رواية: «زَمْلَوْنِي، زَمْلَوْنِي» بتكرار الجملة مرتين<sup>(٢)</sup>. ومن ذلك حديث عبد الله بن عمرو<sup>رض</sup>: قال: تخلف عنا النبي<sup>صل</sup> في سفر سافرناه، فأدركنا وقد حضرت صلاة العصر، فجعلنا نمسح على أرجلنا، فنادى: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ»<sup>(٣)</sup>. هذه رواية مسلم، وفي روايات البخاري أنه قال ذلك مرتين أو ثلاثة<sup>(٤)</sup>. وفي كتاب النبي<sup>صل</sup> إلى هرقل جاءت بعض الروايات بقوله<sup>صل</sup>: «آسِلَمْ تَسْلَمْ، يُؤْتَكَ اللَّهُ آجِرَكَ مَرْتَبَتِنِي»<sup>(٥)</sup>. وفي رواية أخرى بتكرار (مسلم): «آسِلَمْ تَسْلَمْ، وَآسِلَمْ يُؤْتَكَ اللَّهُ آجِرَكَ مَرْتَبَتِنِي»<sup>(٦)</sup>.

## ١١- الحقيقة والمجاز:

ومن التنوع بين الروايات في الأساليب البلاغية أن تأتي رواية على الحقيقة والأخرى على المجاز، ومن ذلك حديث ابن عباس<sup>رض</sup>: أن النبي<sup>صل</sup> قال حينما غلبه الوجع قبيل وفاته: «أَنْتُونِي بِكَتِيفٍ أَكْتُبْ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضْلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا»<sup>(٧)</sup>، وفي رواية: «أَنْتُونِي بِالْكَتِيفِ

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤٤).

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤٩٢٦، ٤٩٢٥، ٣٢٢٨)، ومسلم في صحيحه: برقم (١٦١).

(٣) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٢٤١).

(٤) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٦٢، ٤١، ٦٠).

(٥) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧).

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤٥٢، ٣٩٤١)، ومسلم في صحيحه: برقم (١٧٧٢).

(٧) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣١٦٨).

والدَّوَّاةِ أَوِ الْلُّوْحُ الدَّوَّاةِ<sup>(١)</sup>. وكلَّا الروايتين جاء التعبير عن المكتوب فيه على الحقيقة. وفي رواية جاء التعبير عنه بالمجاز: "إِنَّتُونِي بِكِتَابٍ أَكَتُبُ لَكُمْ كِتَابًا"<sup>(٢)</sup>. فقوله: "كِتَابٌ" أي: بما يكتب فيه، فهو من التعبير عن الشيء باعتبار ما سيؤول إليه، وعده بعض الشراح من مجاز الحذف. أي: بأدوات الكتاب<sup>(٣)</sup>. ورواية المجاز يحصل بها أسلوب الجنس بين (كتاب) و(كتاباً)<sup>(٤)</sup>.

## ١٢- الاختلاف في غالب نظم الحديث:

لا يقف الاختلاف بين روايات الحديث عند إبدال لفظة محل لفظة أو أسلوب محل أسلوب آخر في جملة محدودة. ضمن سياق تتفق الروايات في جملته على نظمها. وعلى أغلب الأفاظه وتراثيه وأساليبه. بل يتعدى الاختلاف إلى تغيير غالب في نظم الحديث. بل إن بعض الأحاديث يقل في رواياتها الاتفاق في الألفاظ. حتى إنك لتظن أن الروايات ليست لحديث واحد. وإنما كل رواية هي حديث قائم بنفسه. وخاصة إذا كانت الروايات مختلفة إيجازاً وإطناباً. وهذا النوع من الاختلاف قليل جداً.

ومن ذلك حديث عمران بن حصين رض في الصحيحين أن رجلاً عضَّ ذراعَ رجلٍ فجذبه، فسقطت ثنيته، فرفع إلى النبي صل. فأبطله. وقال: "آرَدْتَ أَنْ تَأْكُلَ لَحْمَهُ هَذَا رَوْاْيَةُ مُسْلِمٍ<sup>(٥)</sup>، وفي رواية للبخاري: فاختصموا إلى النبي صل. فقال: "يَعْضُ أَحَدَكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعْضُ الْفَحْلُ. لَدِيْهِ لَكَ"<sup>(٦)</sup>! وفي رواية عند مسلم: فسقطت ثنيته أو ثنياه. فاستعدى رسول الله صل. فقال رسول الله صل: "مَا تَأْمُرِي؟ تَأْمُرِنِي؟" تأْمُرِنِي أنْ أَمْرَهُ أَنْ يَدْعَ يَدَهُ فِي

(١) آخر جه مسلم في صحيحه: برقم (١٢٧).

(٢) آخر جه البخاري في صحيحه: برقم (١٤).

(٣) ينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري. لابن حجر: ٢٠٨/١.

(٤) ينظر: المرجع السابق.

(٥) آخر جه مسلم في صحيحه: برقم (١٦٧٣).

(٦) آخر جه البخاري في صحيحه: برقم (٦٨٩٢).

فِيَكَ تَقْضِمُهَا، كَمَا يَقْضِمُ الْفَجْلَ، ادْفَعْ يَدَكَ حَتَّى يَعْضُهَا، ثُمَّ انْتَزِعُهَا<sup>(١)</sup>. فَالاختلاف ظاهر بين الروايات في نظر الكلام.

ومن ذلك حديث أبي بكرة ﷺ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إذا التقى المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار"<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار"<sup>(٣)</sup>. وفي رواية: "إذا تواجه المسلمان بسيفيهما فكلاهما من أهل النار"<sup>(٤)</sup>. والاختلاف بين هذه الروايات محدود بين (التقى، تواجه) و(الفقاتل والمقتول، فكلاهما) (وفي النار، من أهل النار). لكن الرواية الآتية تختلف عن هذه الروايات كثيراً في اختيار اللفظ وصياغة التركيب: "إذا المسلمين حمل أحدهما على أخيه السلاح فهما على جرف جهنم، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلها جميعاً"<sup>(٥)</sup>. لكن هذه الروايات كلها قائمة على أسلوب الشرط. مما يجعل الاختلاف بينها في النظم أقل من حديث عمران بن حصين ﷺ.

ومن ذلك حديث أنس بن مالك ﷺ في الصحيحين عن النبي ﷺ قال: "ثلاث من كُنْ فيه وَجَدَ حَلَاوةَ الإيمانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْفَرَّاءَ لَا يُحِبَّ إِلَّاهَ، وَأَنْ يَكُرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكُرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ"<sup>(٦)</sup>. وهذا لفظ البخاري. وجاءت هذه الرواية وغيرها مبنيةً نظمها على أسلوب التفصيل بعد الإجمال. وفي رواية جاء النظم مبنياً على القصر: "لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوةَ الإيمانِ حَتَّى يُحِبَّ الْمَرَءُ لَا يُحِبَّ إِلَّاهَ، وَحَتَّى أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أُنْقَذَهُ اللَّهُ".

(١) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٦٧٣).

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٨٧٢، ٣١).

(٣) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٢٨٨٨).

(٤) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٧٠٨٣).

(٥) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٢٨٨٨).

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٩٤١، ١٦). ومسلم في صحيحه: برقم (٤٢).

وَهُنَّ يَكُونُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا<sup>(١)</sup>. كما نلاحظ بين الروايتين اختلافاً في التقديم والتأخير بين العمل، وفي جملة كراهة العود في الكفر بنيت في الرواية الأولى على التشبيه، وفي الثانية على التفضيل، مع تقديم وتأخير بين طرف التشبيه والتفضيل.

هذه جملة من الأساليب البلاغية التي تنوعت إليها الروايات المتعددة في أحاديث

قليلة من صحيح البخاري، فكيف إذا جمعنا روايات الصحيح كلها؟

وفي دراسة علمية عن (الاتفاق والاختلاف) في متون ما أخرجه الشیخان من طريق واحد توصل الباحث إلى أن عدد الأحاديث التي أخرجها الشیخان بسند واحد عن طريق شیخ واحد ثلاثة حديث وحديث واحد، كان عدد الأحاديث التي تطابقت متونها تطابقاً تاماً ثمانية وستين حديثاً، وعدد الأحاديث التي لم تتطابق سبعة وسبعين ومئة حديث، والباقي ست وخمسون حديثاً لا يحكم عليها بالتطابق أو عدمه، لعدم ذكر متونها في أحد الصحيحين أو كليهما<sup>(٢)</sup>.

وإذا كان الاختلاف بين الروايات أكثر من الاتفاق، فيما بينها في الأحاديث التي أخرجها الشیخان بسند واحد عن طريق شیخ واحد، فكيف بما أخرجاه بغير هذه الصورة؟!، ثم كيف بما أخرجاه غيرهما؟!

وهذا التنوع في الأساليب له دلالات في الدرس البلاغي:

أولها: تعدد الروايات له أثر إيجابي في البلاغة العربية. إذ يعني هذا التعدد الدرس البلاغي، وبمده بشواهد على أساليب بلاغية من الطبقة العالية من الكلام البليغ، سواء كانت الرواية من تعبير النبي ﷺ أو من تعبير الرواية. وهذا أثر مفيد ووجه حسن لاختلاف الروايات.

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤١٠).

(٢) الاتفاق والاختلاف في متون ما أخرجه الشیخان من طريق واحد، لحسن محمد عبه جي، مجلة جامعة الملك سعود، ١٦، العلوم التربوية والدراسات الإسلامية (٢): ٣٠.

ثانيها: تعدد الروايات له أثر في بيان بعضها لدلاله بعض. فقد تأتي رواية على أسلوب. ويتبين المعنى البلاغي لهذا الأسلوب من رواية أخرى، ومن أمثلة ذلك حديث عبادة بن الصامت رض السابق ذكره في الاختلاف بين الروايات خبراً وإنشاءً. ففي رواية ثانية جاء الكلام بأسلوب الخبر: **أَبْيَاعُكُمْ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا**. وفي رواية ثانية جاء الكلام بأسلوب الأمر: **تَبَاعِدُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا**. وفي رواية ثالثة جاء بأسلوب الاستفهام: **أَتَبَاعِدُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا**. وتدل رواية الأمر على أن الخبر في الرواية الأولى والاستفهام في الرواية الثالثة يراد بهما الطلب.

ثالثها: لا تتفق روايات بعض الأحاديث على أسلوب واحد يقوم عليه نظم الحديث. مما يعني أن الظاهرة الأسلوبية قد تختلف بين الروايات على مستوى الحديث كله. كما تختلف بين الروايات على مستوى جزء من الحديث. وأما الاختلاف بين روايات جملة أو أكثر من الحديث في أساليب بلاغية معبقاء الظاهرة الأسلوبية فهذا كثير. وخاصة في الأحاديث القصيرة.

رابعها: إشكالية نسبة البلاغة إلى النبي ﷺ في الأحاديث متعددة الروايات. التي اختلف فيها نظم الكلام وأساليبه البلاغية. وصار الكلام يتربّد بين أن يكون بلاغة النبي ﷺ أو بلاغة الرواة الذين رووه بالمعنى. وهنا يقف الدارس للبلاغة النبوية أمام هذه الروايات متسائلاً: أي هذه الأساليب المختلفة هو الأسلوب الذي تكلم به النبي ﷺ؟ وأي تلك التراكيب المختلفة هو الذي يمكن من خلاله أن نتلمّس جماليات التراكيب في البلاغة النبوية؟ وأي تلك الألفاظ المترادفة هو الذي يبني عن جماليات اختيار المفردة في البلاغة النبوية؟ هل يمكن أن نتبين الرواية التي تعبّر عن البلاغة النبوية؟ وهل سيؤثر تعدد الروايات في معرفة الخصائص البلاغية في الخطاب النبوي؟ وهنا يأتي السؤال المنهجي المهم الذي يحيل على تلك التساؤلات: ما المنهجية البلاغية في تحليل الحديث النبوى الذي اختلفت رواياته؟ وهذا بيت القصيد من هذا البحث. وسأتناوله في المبحث القادم.

**المبحث الثاني: المنهجية البلاغية في تحليل الحديث النبوي الذي اختلفت روایاته**  
تقىد هذه المنهجية جملة من الإجراءات التي تسعى بمجموعها إلى معالجة  
إشكالات دراسة البلاغة النبوية في ظل تعدد روایات الحديث، سواء منها ما يتعلّق  
بالأساليب أم بالألفاظ.

وأذكر بأن الدراسة تتناول الحديث الذي رواه صحابي واحد، أو الذي اتحدت فيه القصة ولو تعدد رواته من الصحابة. أما الأحاديث التي اختلفت ألفاظها مع اختلاف مخارجها ولم تتحد فيها القصة فإن كل حديث منها مستقل بذاته. ولا يعد ذلك من اختلاف الروايات وإنما هو من التشابه اللفظي بين الأحاديث. وليست هذه من مجال البحث.

### أولاً: الجمع بين الروايات الصحيحة.

من الأهمية حينما يريد الدارس تحليل الحديث النبوي تحليلاً بلاعنة أن يجمع بين (وليات الحديث الصحيحة).

وتفيد الروايات بـ(الصحيحة) أمر ينبغي التنبه إليه. حتى لا يثبت الدارس للنبي ﷺ مالم يقله. وقد حصل عند البلاغيين التمثيل بالحديث الضعيف. كما عند الشريف الرضي في "المجازات النبوية". وابن الأثير في "المثل الساذر". وابن أبي الإصبع في "تحرير التحبير". والعلوبي في "الطراز". ومن أخذ عنهم من غير تمييز وقع في مثل ما وقعوا فيه. على أنه يحمد لهم عنائهم ببلاغة الحديث النبوي. واستشهادهم به. واستكثار بعضهم له. كما يحمد لبعض المتأخرین من المعاصرین العناية بدراسة البلاغة النبوية من الأحادیث الصحيحة. وفي دواوینها الصّحّحة<sup>(١)</sup>.

(١) ينظر على سبيل المثال: "شرح أحاديث من صحيح البخاري" للدكتور محمد أبو موسى، وـ"البلاغة النبوية في أحاديث الترغيب والترهيب في الصحيحين" لعبد الله المسعود، وـ"أساليب التعبير في الحديث النبوي من خلال صحيح البخاري" لجمال محمد، وـ"بلاغة التراكيب في القصص النبوي في الصحيحين" لمحمد الطباخ، وـ"أساليب القصر في الصحيحين" لعامر الشبيتي، وـ"أثر التشبيه في تصوير المعنى: قراءة في صحيح مسلم" لعبد الباري طه سعيد، وـ"المحسنات الدبيعة في الصحيحين" لهكزيمان ناصر.

ولا يلزم من صحة الحديث. أو كونه في الصحيحين. صحة ساند روایاتہ خارج الصحيحین. فقد تأتي رواية أخرى بزيادة على الرواية الصحيحة. لكن سندھا لم يصح. بل قد يصح السند ولا تصح الزيادة. كحديث ابن عمر رض في الصحيحین أن رجلاً سأله رسول الله صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ عن صلاة الليل؟ فقال رسول الله صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ: "صَلَاةُ اللَّيْلِ مَتَّنٌ، فَإِذَا حَشِيَ أَحَدُكُمُ الصَّبَحَ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً، تَوَرَّلَهُ مَا قَدْ صَلَّى"!<sup>(۱)</sup>. وفي رواية في غير الصحيحین: "صَلَاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَتَّنٌ مَتَّنٌ" بزيادة (النهار). قال ابن الملقن في تحرير هذه الرواية: (هذا الحديث أصله في الصحيحین بدون ذكر (النهار). ورواه بذلكه أحمد في "مسنده". وأبوداود والنسائي وابن ماجه في "سننهم". والترمذی في "جامعه". وابن خزيمة وابن حبان في صحيحیهما). بأسانید صحيحة. قال الترمذی: اختلف أصحاب شعبۃ في هذا الحديث. فرفعه بعضهم ووقفه بعضهم. قال: والصحيح ما روي عن ابن عمر أنه عليه السلام قال: صَلَاةُ اللَّيْلِ مَتَّنٌ مَتَّنٌ. وروى الفقates عن ابن عمر عن النبي صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ فلم يذکروا فيه صلاة النهار. وقال أبوداود: هذه سنة تفرد بها أهل مکة. وقال النسائي: هذا الحديث عندي خطأ. يعني الذي فيه ذكر (النهار). وكذا قال الحاکم في "علوم الحديث": هذا الحديث ليس في إسناده إلا ثقة ثبت. وذكر (النهار) فيه وهم. وكذا قال الدارقطنی في "علله": إن ذكر (النهار) وهم...)<sup>(۲)</sup>. وأنکر ابن تیمیة هذه الزيادة من جهة سیاق الحديث. بعد أن أعلها من جهة الروایة. قال: ((معلوم أنه لو قال: صلاة الليل والنهر متن متن فـإذا خفت الصبح فأوتر بواحدة. لم يجز ذلك. وإنما يجوز إذا ذكر صلاة الليل منفردة. كما ثبت في الصحيحین. والسائل إنما سأله عن صلاة الليل. والنبي صلی اللہ علیہ وسَلَّمَ وإن كان قد يجيب عن أعم مما سئل عنه. كما في حديث البحر لما قيل له: إننا نركب البحر. ونحمل معنا القليل من الماء. فإن توضأنا به عطشنا. أفتوضأ من ماء البحر؟ فقال: هُوَ الطَّهُورُ مَاؤه. الْحِلُّ مَيَّتُه). لكن يكون الجواب منتظمًا. كما في هذا الحديث. وهناك إذا ذكر (النهار) لم يكن الجواب

(۱) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (۴۹۰). ومسلم في صحيحه: برقم (۷۴۹).

(۲) البدر المنیر. لابن الملقن: ۳۵۸-۳۵۷.

منتظماً، لأنَّه ذكر فيه قوله: **فَإِذَا حَفَتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرِيْ بِوَاحِدَةٍ** وهذا ثابت في الحديث لا ريب فيه<sup>(١)</sup>.

ومعرفة الصحيح من غيره يرجع فيها إلى أهل الحديث. وكتبهم في تحرير الأحاديث وتمييز صحيحتها من ساقيمها كثيرة متنوعة<sup>(١)</sup>. وتأتي أهمية جمع الروايات لأمور:

١- نكاما، النص، النبوة،

فثمة اختلاف بين روايات الحديث الواحد من حيث الزيادة والنقصان. وبعض المحدثين ربما اخترع الحديث في موضع من كتابه وأتممه في موضع آخر، وربما قطع الحديث الواحد في أكثر من موضع. ويصنف مثل هذا أصحاب المدونات التي تصنف الأحاديث على الأبواب والموضوعات. كالصحاح والمسنن. أما المدونات التي تصنف

<sup>٤٨٧</sup> /٢٠١٩-٢٠٢١. وقد أخرج البيهقي في السنن الكبرى: فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، أن الباقي سنل عن هذه الرواية فصححها.

(٢) ينظر على سبيل المثال: في كتب الموضوعات: "الموضوعات من الأحاديث المرفوعات" و"العلل المتناهية في الأحاديث الواهية" كلاهما لابن الجوزي، وـ"الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة" للشوكاني (ت ١٤٢٠هـ). وفي الأحاديث المشتهرة: "المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة" للسخاوي، وـ"كشف الخفا ومزيل الإلباب عما اشتهر من الأحاديث على السنة الناس" للعجلوني (ت ١١٦٢هـ). وجمع على حسن الحلبي وأخرون الأحاديث الضعيفة والموضوعة والمشتهرة في موسوعة باسم: "موسوعة الأحاديث والآثار الضعيفة والموضوعة" ومن مؤلفات الحافظ ابن حجر في التخريج: "الكافي الشاف في تخريج أحاديث الكشاف" وـ"التلخيص العبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير" وـ"الدرابة في تخريج أحاديث الهدایة" وـ"نتائج الفکار في تخريج أحاديث الأذکار" وجمع ولید الحسین وأخرون أحکام الحافظ ابن حجر وتعليقاته على الأحاديث في كتبه المطبوعة في موسوعة باسم: "موسوعة الحافظ ابن حجر الحديثة". ومن مؤلفات العلامة اللبناني ما كتبه في تمييز صحيح "السین الأربعة" من ضعيفها، وكذلك "الأدب المفرد" للبخاري، وـ"التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان" وـ"الترغيب والترهيب" للمنذري، وـ"الجامع الصغير" للسيوطى، وـ"سلسلة الأحاديث الصحيحة" وـ"سلسلة الأحاديث الضعيفة" وـ"أرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل" وـ" تخريج أحاديث مشكاة المصايخ" وغيرها كثیر. ودواوين الحديث الكبار قد خدمت بتحقيقها وتختبأ.

الأحاديث على الرواة من الصحابة أو الشيوخ كالمسانيد والمعاجم فإنهم لا يفعلون ذلك. لاهتمامهم بابراز الحديث بسياقه كما سمعوه. ولهذا يحسن الرجوع إلى هذه المدونات لإبراز السياق الكامل للحديث الصحيح<sup>[١]</sup>.

ومثال ذلك رسالة النبي ﷺ إلى هرقل. رواها أحمد والشيخان بروايات عديدة. لم يكتمل في واحدة منها نص الرسالة. وبالجمع بين الروايات فإن تمام الرسالة هو:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.  
مِنْ مُحَمَّدٍ [عَبْدِ اللَّهِ] وَرَسُولِهِ  
إِلَى هِرقلَ عَظِيمِ الرُّومِ.  
سَلَامٌ عَلَى مَنِ اتَّبَعَ الْهُدَى.  
أَمَا بَعْدُ:

فَإِنِّي أَدْعُوكَ بِدِعَائِهِ إِلَسْلَامٍ، أَسْلِمْ تَسْلِمْ، [وَأَسْلِمْ] يُؤْتِكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرْتَبَتِينَ، فَإِنْ تَوَلَّتْ فَ[إِنْ] عَلَيْكَ إِنْفَمَ الْأَرْبِيسِينَ، وَبَا أَهْلِ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا تَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَنَحَّ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرِبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقَوْلُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ<sup>[۲۱]</sup>، وَمَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَتَيْنِ مُزِيدٌ عَلَى رَوَايَاتِ أَخْرِيَّ.

ومن ذلك ما رواه عبد الله بن عمرو رض قال: تخلف عنا النبي ﷺ في سفر سافرناه، فادركتنا وقد حضرت صلاة العصر، فجعلنا نمسح على أرجلنا. فنادى: **ـَوَيْلٌ لِّلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ** وفي بعض روایات الحديث نادى مرتين أو ثلاثة. وفي بعضها قال: **ـَوَيْلٌ لِّلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ أَسْبِغُوا الْوَضُوءَ**<sup>(٢٣)</sup>. وبتكامل النص النبوى يجد الدارس البلاغى أمامه أساليب

<sup>١٤٢٢</sup> أفادني بهذا الشيخ عبدالعزيز الطريفي في تعليقه على مسودة البحث، وفي لقائي به عصر يوم الإثنين ٦/٩/١٤٢٢هـ في مسجد حارثة بجع الفلاح في الرياض.

(٢) آخرجه أَحْمَدُ فِي مُسْنَدِهِ ٤٠١٤، وَالْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ بِرُقْمِ (١٧٤٩)، وَمُسْلِمُ فِي صَحِيقَةِ رُقْمِ (٦٢٦٠)، وَالْبَخَارِيُّ فِي صَحِيقَهِ بِرُقْمِ (٤٣٢٩).

(٣) أخرجه أحمد في مسنده: ٤١٢/١١، ٤١٣، ٤١٤، ٦٧٢، والبخاري في صحيحه: برقم (٩٦٦٠)، ومسلم في صحيحه: برقم (٢٤١).

متعددة لا يجدها في رواية واحدة. ففي هذا الحديث مثلاً سيتناول التكرار لجملة (وَيَلِ  
لِلأعْقَابِ مِنَ النَّارِ)، والفصل والوصل بين جملتي الحديث. وتأكيد الأمر بالإسباغ للتعریض  
في الجملة السابقة، وملاءمة الأمر بالإسباغ للمقام، والتقدیم والتأخر بين المعانی. وهذه  
أمور بلاغية لن يتناولها في الروایة الأولى لو اقتصر عليها.

فینبغی لدارس البلاغة النبویة أن یضع بين يديه نصاً متكاملاً، يجمع الروایات  
الصحيحة للحادیث. حتی یکون قابلاً للدراسة من جميع جمیع جووه.

والجمع بين الروایات في نص واحد بما یسمی: التلفیق بين الروایات. أو: جمیع  
المفترق. یصننه بعض المحدثین. وهو کثیر في صحيح مسلم. ویصننه البخاری أحياناً.  
ورخص فيه جمهور المحدثین. وكثیراً ما یصننه أصحاب المغاری والسیر<sup>(۱)</sup>. ومن أمثلته  
مارواه الشیخان بسندهما عن الزہری في قصة الإفك قال: حدثني عروة بن الزبیر.  
وسعید بن المسیب، وعلقمة بن وقاص. وعبد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود. عن  
عائشة رضی الله عنها زوج النبی ﷺ. حين قال لها أهل الإفك ما قالوا. وكلهم حدثني  
طائفه من حديثها. وبعضهم كان أوعى لحديثها من بعض. وأثبتت له افتراضها. وقد وعیت  
عن كل رجل منهم الحديث الذي حدثني عن عائشة. وبعض حديثهم يصدق بعضًا. وان  
كان بعضهم أوعى له من بعض. قالوا: قالت عائشة.... وذكر القصة<sup>(۲)</sup>.

قال ابن کثیر: ((إذا روی الحديث عن شیخین فأکثر. وبين الفاظهم تباین. فإن رکب  
السیاق من الجمیع. كما فعل الزہری في حديث الإفك. حين رواه عن سعید بن  
المسیب وعروة وغيرهما عن عائشة. وقال: كُلُّ حدثني طائفه من الحديث. فدخل  
حديث بعضهم في بعض. وساقه بتمامه - فهذا سانع. فإن الأئمۃ قد تلقوه عنه بالقبول.

---

(۱) ینظر: فتح المغیث. للسخاوى: ۲۰۸/۳-۲۱۱. وجمع المفترق من الحديث النبوی. للشمالی: ۱۹-۲۸.  
والاتفاق والاختلاف في متون ما أخرجه الشیخان من طريق واحد. لحسن محمد عبھ حی. مجلة جامعة

الملك سعود. ۱۶. العلوم التربوية والدراسات الإسلامية (۲): ۱۰۵۲.

(۲) ینظر: صحيح البخاری: برقم (۲۶۶۱). وصحيح مسلم: برقم (۲۷۷۰).

وخرجوه في كتبهم الصاحح وغيرها. وللراوي أن يبين كل واحدة منها عن الأخرى، ويدرك ما فيها من زيادة ونقصان، وتحديث وإخبار وابناء. وهذا مما يعني به مسلم في صحيحه، ويبالغ فيه، وأما البخاري فلا يخرج على ذلك ولا يلتفت إليه، وربما تعاطاه في بعض الأحيان، والله أعلم. وهو نادرًا<sup>(١)</sup>. وزعم العيني عند صنيع الزهري في حديث الإفك أن المسلمين أجمعوا على قبوله منه والاحتجاج به<sup>(٢)</sup>، وفي حكاية الإجماع نظر، فقد نقل القاضي عياض انتقاد بعض العلماء للزهري. قال: (أهوم ما قد انتقد قدديماً على الزهري، لجمعه الحديث عنهم، وإنما عند كل واحد منهم بعده، وقيل: كان الأولى أن يذكر الحديث كل واحد منهم بجهته، ولا درك على الزهري في شيء منه، لأنه قد بين ذلك في حديثه، والمكل ثقات أئمة لا مطعن فيهم، فقد علم صحة الحديث، ووثق كل لفظة منه، إذ هي عن أحداها ولا الأربعه الأقطاب عن عائشة)<sup>(٣)</sup>.

وقد تتبع بعض العلماء روایات صحيح البخاري، وصاغوا كل حديث برواياته في نص واحد. كما صنع الألباني في "مختصر صحيح البخاري". وهو عمل يحتاج في كثير من الأحاديث إلى دقة في معرفة موضوع النص، وترتيب النظم، والصناعة الحديثية، والذوق البلاغي، فيتبه. وعلى البلاغي أن يرجع في ذلك إلى عمل المحدثين، وضوابطهم، وأن يستعين بأهل الحديث في تحكيم عمله وتصويبه.

## ٢- معرفة مقام الخطاب.

قد يرد الخطاب النبوي في رواية دون ذكر لمقامه، خاصة فيما يتعلق بسبب وروده، وتأتي رواية أخرى مبينة له، والدرس لبلاغة النص - أيًا كان النص - يهمه معرفة المقام ليحلل النص في ضوئه. فإن المقام يكشف أسرار اختيار الألفاظ والتركيب والأساليب، والعدول من لفظ إلى لفظ ومن أسلوب إلى آخر.

---

(١) اختصار علوم الحديث، لابن كثير: ١٤٢.

(٢) ينظر: عمدة القاري، للعيني: ٣٣٢/١٣.

(٣) إكمال المعلم، للقاضي عياض: ٢٨٦/٨.

وقد نبه الشافعي إلى أهمية معرفة السبب في وضوح الدلالة، قال في حديثه عن العلل في الأحاديث: ((فأما المختلفة التي لا دلالة على أيها ناسخ ولا أيها منسوخ فكل أمره موتفق صحيح، لا اختلاف فيه ورسول الله عربى اللسان والدار، فقد يقول القول عاماً يريده به العام، وعاماً يريده به الخاص... ويسأل عن الشيء فيجب على قدر المسألة، ويؤدي عنه المخبر عنه الخبر متخصص، والخبر مختصراً، والخبر فيأتي ببعض معناه دون بعض، ويحدث عنه الرجل الحديث قد أدرك جوابه، ولم يدرك المسألة، فيدله على حقيقة الجواب بمعرفته السبب الذي يخرج عليه الجواب)).<sup>١١</sup>

ومعرفة أسباب ورود الحديث لفهم سياق الحديث وتحليل بلاغته كمعرفة أسباب نزول القرآن، قال الشاطبي: ((المعرفة أسباب التنزيل لازمة لمن أراد علم القرآن، والدليل على ذلك أمران:

أحدهما: أن علم المعاني والبيان الذي يعرف به إعجاز نظم القرآن، فضلاً عن معرفة مقاصد كلام العرب. إنما مداره على معرفة مقتضيات الأحوال: حال الخطاب، من جهة نفس الخطاب، أو المخاطب، أو الجميع، إذ الكلام الواحد يختلف فهمه بحسب حالين، وبحسب مخاطبين، وبحسب غير ذلك. كالاستفهام، لفظه واحد ويدخله معانٌ آخر من تقرير وتوبخ وغير ذلك، وكالامر يدخله معنى الإباحة والتهديد والتغبيز وأشباهها، ولا يدل على معناها المراد إلا الأمور الخارجة. وعمدتها مقتضيات الأحوال. وليس كل حال ينقل، ولا كل قرينة تقترن بنفس الكلام المنقول. وإذا فات نقل بعض القرائن الدالة فات فهم الكلام جملة، أو فهم شيء منه، ومعرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط، فهي من المهمات في فهم الكتاب بلا بد، ومعنى معرفة السبب هو معنى معرفة مقتضي الحال. وينشأ عن هذا الوجه:

الوجه الثاني: وهو أن الجهل بأسباب التنزيل موقع في الشبه والإشكالات. ومورد للنصوص الظاهرة مورد الإجمال حتى يقع الاختلاف، وذلك مظنة وقوع النزاع<sup>(١)</sup>. ثم قال: ((وقد يشارك القرآن في هذا المعنى السنة، إذ كثير من الأحاديث وقعت على أسباب. ولا يحصل فهمها إلا بمعرفة ذلك))<sup>(٢)</sup>.

ومن الأمثلة ذلك ما أخرجه البخاري بسنده عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أن أبيه أخبره أن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّكَ لَنْ تُفْقِدْ نَفْقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجِرْتَ عَلَيْهَا حَتَّىٰ مَا تَجْعَلْ فِي فِي امْرَأَتِكَ»<sup>(٣)</sup>. وهذه الرواية جاءت بلا سبب للقول، لكن وردت روايات أخرى في الصحيحين تبين سببها ومقامها. ومن هذه الروايات ما أخرجه البخاري عن سعد <sup>قال: كان رسول الله ﷺ يعودني عام حجة الوداع. من واجع أشتد بي، فقلت: إني قد بلغ بي من الوجع. وأنا ذو مال، ولا يرثني إلا ابنة. أفاتصدق بثلاثي مالي؟ قال: لا</sup> قلت: بالشطر؟ فقال: لا» ثم قال: «الثالث، والثالث كَبِيرٌ - أو: كَثِيرٌ. إِنَّكَ أَنْ تَذَرِّرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِّنْ أَنْ تَذَرَّهُمْ عَالَةً. يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُفْقِدْ نَفْقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أَجِرْتَ بِهَا. حَتَّىٰ مَا تَجْعَلْ فِي فِي امْرَأَتِكَ»<sup>(٤)</sup>.

ومن الأمثلة التي لا تبين بعض وجوه البلاغة في الحديث إلا بمعرفة سبب وروده ما رواه الإمام أحمد عن أبي هريرة <sup>عن النبي ﷺ قال في ماء البحر: «هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ.</sup> وفي رواية أن النبي ﷺ قال ذلك جواباً لسؤال رجل سأل النبي ﷺ فقال: يا

(١) المواقفات. للشاطبي: ١٤٦ / ٤.

(٢) المرجع السابق: ٤ / ١١.

(٣) أخرج هذه الرواية البخاري في صحيحه: برقم (٥٦).

(٤) أخرج هذه الرواية البخاري في صحيحه: برقم (١٢٩٥). والحديث برواياته أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٥٦٧٢٢، ٦٣٧٣، ٥٦٦٨، ٥٦٥٩، ٥٣٥٤، ٤٤٠٩، ٣٩٣٦، ٢٧٤٤، ٢٧٤٢، ١٢٩٥). ومسلم في صحيحه: برقم (١٦٢٨).

(٥) مسند أحمد: ١٧١ / ١٢. وصحح إسناده أحمد شاكر في تحقيقه المسند: ٧ / ٧.

رسول الله، إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أَفَنَتُوضأ  
بماء البحر؟ فأجابه النبي ﷺ، وفي رواية أن السائل ناس صيادون في البحر<sup>(١)</sup>.

والروايات التي بينت سبب ورود الحديث لها أثر في توجيهه بلاغته، وعلى سبيل المثال  
فإنه يتوجه على هذه الروايات السؤال عن سبب عدول النبي ﷺ عن مطابقة الجواب  
للسؤال، حينما زاد في جوابه بيان حل ميّة البحر، وهو لم يسأل إلا عن طهورية مائه،  
فأفاد السائل غير ما سأله عنه، لأنه مما يحتاج إليه، ويتعلق هذا بالفن البلاغي (الأسلوب  
الحكيم)<sup>(٢)</sup>. قال العظيم أبادي: ((المفتى إذا سئل عن شيء وعلم أن للسائل حاجة إلى  
ذكر ما يتصل بمسألته استحب تعليمه إياه، لأن الزيادة في الجواب بقوله: "الحل ميّة"  
لتتميم الفائدة وهي زيادة تنفع لأهل الصيد، وكان السائل منهم<sup>(٣)</sup>). وهذا من محسن  
الفتوى<sup>(٤)</sup>).

ومن ذلك حديث عمر بن أبي سلمة رض في الصحيحين، قال: كنت غلاماً في حجر  
رسول الله ﷺ. وكانت يدي تطيش في الصحفة، فقال لي رسول الله ﷺ: يا غلام، سَمِّ

(١) ينظر الحديث برواياته في: مسنـد أـحمد: ٣٤٩/١٤ و ٤٨٦ و ٤٩/١٥ و ٤٩/١٦. وسـنـ أبي داود: كـتاب الطهـارة، بـاب  
الوضـوء بـماء الـبحر، برـقم ٨٣)، وسـنـ التـرمـذـي: أـبـواب الطـهـارـة، بـاب ما جاء فـي مـاء الـبـحـر اـنـه طـهـورـه.  
برـقم ٦٩)، وسـنـ النـسـانـي: كـتاب الطـهـارـة، بـاب مـاء الـبـحـر، برـقم ٣٨٧، ٣٨٦)، وسـنـ اـبـنـ مـاجـه: كـتاب  
الـطـهـارـة وـسـنـنـها، بـاب الـوضـوء بـماء الـبـحـر، برـقم ٣٨٧، ٣٨٦)، وصـحـحـه جـمـعـه مـنـ الـمـحـدـثـينـ، مـنـهـمـ  
الـبـخـارـيـ، وـالـتـرـمـذـيـ، وـابـنـ خـزـيـمةـ، وـابـنـ حـبـانـ، وـابـنـ الـمـذـرـ، وـالـخـطـابـيـ، وـالـطـحاـويـ، وـابـنـ مـنـدـةـ، وـالـحـاـكـمـ،  
وـابـنـ حـزـمـ، وـالـبـيـهـقـيـ، وـعـبـدـ الـحـقـ الإـشـبـيلـيـ، وـابـنـ عـبـدـ الـبـرـ، وـالـنـوـوـيـ، وـغـيـرـهـمـ. نـقـلـ ذـلـكـ عـنـ جـمـعـهـمـ  
ابـنـ حـجـرـ فـيـ تـهـذـيـبـ التـهـذـيـبـ فـيـ تـرـجـمـةـ الـمـغـيـرـةـ بـنـ أـبـيـ بـرـدـةـ: ٤/١٣١. وـالـتـلـخـيـصـ الـحـبـيرـ: ١/٩ـ١٠.

وـشـعـبـ الـأـرـنـاؤـوطـ وـصـاحـبـهـ فـيـ تـحـقـيقـ الـمـسـنـدـ بـإـشـرافـ الـقرـكـيـ: ١٢/١٧١.

(٢) هـوـ تـلـقـيـ الـمـخـاطـبـ بـغـيـرـ مـاـ يـتـرـقـبـ. أـوـ السـائـلـ بـغـيـرـ مـاـ يـتـنـطـلـبـ. وـيـنـظـرـ: مـفـاتـحـ الـعـلـومـ: ٢٢٧. وـشـرـوـحـ  
الـتـلـخـيـصـ: ١/١٧٣. وـمـعـجمـ الـمـصـطـلـحـاتـ الـبـلـاغـيـةـ: ١/١٩٦.

(٣) بـلـ هـوـ مـنـهـمـ كـمـاـ وـرـدـ فـيـ الـرـوـاـيـاتـ الـأـخـرـىـ. وـلـلـلـفـظـةـ (ـكـانـ)ـ عـلـىـ التـحـقـيقـ، وـلـبـسـ (ـكـانـ)ـ الـمـهـمـوـزـةـ  
عـلـىـ الـطـنـ.

(٤) عـونـ الـمـعـبـودـ: ١/٧٠٦.

الله، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ فَمَا زَالَتْ تَلِكَ طَعْمَتِي بَعْدًا<sup>(١)</sup>. وفي رواية للإمام أحمد عن عمر بن أبي سلمة **قال**: قال لي رسول الله ﷺ: "سَمِّ اللَّهُ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ"<sup>(٢)</sup>. فلم يذكر سبب الحديث. وكذا رواه الدارمي عن عمر بن أبي سلمة **أن النبي ﷺ قال له**: "سَمِّ اللَّهُ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ"<sup>(٣)</sup>. ومعرفة سبب الحديث كان له أثر في صرف بعض العلماء دلالة الأمر من الوجوب إلى التأديب والندب، لكون المأمور صغيراً لم يبلغ بعد<sup>(٤)</sup> كما أن الرواية التي بينت سبب الورود يرد عليها فن (الأسلوب الحكيم). لأن الخطأ الذي حصل من الصحابي وذكرته الروايات يتعلق بأمره بالأكل مما يليه. لكن النبي ﷺ زاد الأمر بالتسمية، والأكل بالليمين. إلا أن ثمة رواية أخرى رواها الإمام أحمد وغيره عن عمر بن أبي سلمة **قال**: دعاني رسول الله ﷺ لطعام يأكله. فقال: "أَدْنُ. فَسَمِّ اللَّهُ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ"<sup>(٥)</sup>. وهذه الرواية تفيد أن الأوامر جاءت قبل الأكل، أي قبل أن يحصل الخطأ.

فهل يقال: إنهم حديثان يرويان حالين مختلفين، وليسوا روایتین لحديث واحد.  
خاصةً أنني لم أجدهما مجتمعين في رواية واحدة؟ كما أن عمر<ص> كان غلاماً في حجر  
النبي<ص>. فلا يبعد تكرر ذلك منه فيتكرر إرشاده، فتختلف الروايات حسب المقامات.  
لكن مجئهما من مخرج واحد وتعامل المحدثين معهما على أنهما روایتان لحديث واحد  
ضعف هذا الاحتمال إن لم يرده.

أو يقال: إن النبي ﷺ أمر عمر رضي الله عنه بهذه التوجيهات الثلاثة حينما دعاه إلى الأكل. ولما وقع منه الخطأ أمره بالأكل مما يليه، لكن عمر جمع هذه التوجيهات في سياق واحد. من غير تفريق بين ما جاء قبل وبعد؟ وقد يقوى هذا الاحتمال أن الحديث لم ي BRO

(١) آخر جه النخاري في صحيحه: برقم (٢٧٦). ومسلم في صحيحه: برقم (٢٢٠).

(٢) مسند أحمد: ٢٦/٢٥٤، وصححه محققہ شعب الارناؤوط.

<sup>(٣)</sup> سیزن الدار م : ١٢٨٥ . وقاً محققہ حسین سلیم آسید الدار ان : ((ابناده قومی)) .

(٤) ينظر: عالم أنساب وحد الحديث، طلاق، الأسد، ١٩١-١٩٢.

(د) مستند أحمد: ٢٥٧/٢٦، وصحح أسنادها محقق شعب الأناؤوط.

بالحالين مجتمعين، فكان الهم منصرفًا إلى سياق الأوامر كلها بغض النظر عن محل كل منها. كما يقويه رواية في الصحيحين عن عمر بن أبي سلمة رض قال: أكلت يوماً مع رسول الله صل طعاماً، فجعلت أكل من نواحي الصحفة. فقال لي رسول الله صل: كُلْ مِمَّ يَلْبِكَ<sup>(١)</sup>! فهذه الرواية تفيد اقتصر النبي صل على الأمر المتعلقة بالخطأ. وأما التسمية والأكل بالمعنى فكان الأمر بهما حين الدعوة إلى الطعام. ولا يرد على هذا الاحتمال التوجيه بالأسلوب الحكيم. لكن قد يقال: إن راوي الحديث من جهة الصحابي أو غيره اقتصر على بعض لفظ الحديث دون بعض مراعاة لمقام ما. وهذا يفعله بعض المحدثين. كما هو عند البخاري.

أو يقال: إن النبي صل كرر أوامره لعمر رض قبل الأكل. وبعد الخطأ، فيرد التوجيه بالأسلوب الحكيم؟ وهذا متوجه عملاً بظاهر الروايات. والله أعلم. وللعلماء عناية بأسباب ورود الحديث، وعدوه نوعاً من أنواع علومه<sup>(٢)</sup>. وألفوا فيه، ومن المؤلفات المطبوعة: "الملمع في أسباب ورود الحديث للسيوطى". و"البيان والتعریف في أسباب الحديث الشريف" لابن حمزة الحسیني. ومن المعاصرین: "علم أسباب ورود الحديث" للدكتور طارق الأسعد.

٢- الحذر من أن يثبت الدارس للنبي صل بлагة أثبتتها رواية أخرى صحيحة. أو ينفي عن النبي صل بлагة أثبتتها رواية أخرى صحيحة. ووقع مثل ذلك لبعض شراح الحديث. ومن ذلك قول النووي في شرحه لحديث: مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوْتِي هَذَا، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غَفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ<sup>(٣)</sup>. قال: ((إنما قال صل: "نَحْوَ وَضُوْتِي" ولم يقل: مثل، لأن حقيقة مماثلته صل لا يقدر

(١) آخر جه البخاري في صحيحه: برقم (٤٣٧٧). ومسلم في صحيحه: برقم (٢٠٢٢).

(٢) ينظر مثلاً: محسن الاصطلاح، للبلقيني: ٦٩٨. وتدريب الراوي: ٤٢٨/٢. وينظر: أسباب ورود الحديث. لرأفت سعيد: ٩٤. وعلم أسباب ورود الحديث، لطارق الأسعد: ١٧٥-١٩٤.

(٣) آخر جه البخاري في صحيحه: برقم (١٥٩). ومسلم في صحيحه: برقم (٢٢٦). عن عثمان بن عفان رض.

عليها غيره)).<sup>(١)</sup> وتعقبه ابن حجر في شرح صحيح البخاري قائلاً: ((لكن ثبت التعبير بها في رواية المصنف [يعني البخاري] في الرقاق، من طريق معاذ بن عبد الرحمن عن حمران عن عثمان، ولفظه: مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ هَذَا الْوُضُوءَ، وله في الصيام من رواية معمر: مَنْ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا، ولمسلم من طريق زيد بن أسلم عن حمران: تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا، وعلى هذا فالتعبير (انحو) من تصرف الرواية، لأنها تطلق على المثلية مجازاً، لأن (مثل) وإن كانت تقتضي المساواة ظاهراً لكنها تطلق على الغالب، فبهذا تلتئم الروايتان، ويكون المتروك بحيث لا يخل بالمقصود، والله تعالى أعلم)).<sup>(٢)</sup>

وتناول أحد الباحثين في البلاغة النبوية (دقة استخدام الكلمة في الحديث النبوى الشريف)، وقد أحسن فيما ذكره من أمثلة تبين دقة النبي ﷺ في اختيار الكلمة الملامنة للسياق، ومما تناوله كلمتي (الفاء، والجوف) في حديثين مرفوعين رواهما أنس بن مالك عليهما السلام:

١- لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيٌّ مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ لَهُ وَادِيًا أَخْرَى، وَلَنْ يَمْلأَ فَاهٌ إِلَّا تُرَابٌ، وَاللَّهُ يَتَوَبُ عَلَى مَنْ تَابَ.<sup>(٣)</sup>

٢- لَوْ كَانَ لِابْنِ آدَمَ وَادِيَانِ مِنْ مَالٍ لَا يَنْفَعُ وَارِيَا تَالِتَا، وَلَا يَمْلأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا تُرَابٌ، وَيَتَوَبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ.<sup>(٤)</sup>

وتناول الباحث الفرق بين التعبير بـ(فاه) في الحديث الأول، والتعبير بـ(جوف) في الثاني، ورأى أن من أسرار الاختلاف في التعبير: اختلاف الحديدين في سعة الأodie، فالحديث الأول عبر بـ(وادي) وهو أقل سعة من الثلاثة. فناسب ذكر الفم وهو أقل سعة من الجوف الذي جاء التعبير به مع الثلاثة.<sup>(٥)</sup>

(١) شرح النووي على صحيح مسلم: ٢/٨٠.

(٢) فتح الباري بشرح صحيح البخاري. لابن حجر: ١/٦٢٠.

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٤٦). ومسلم في صحيحه: برقم (٤٨٠).

(٤) آخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٨٤٠).

(٥) ينظر: البلاغة النبوية بين التنظير والتطبيق. للدكتور غالب الشاويش: ٣٥٢.

وقد فات الباحث أن الحديثين وردا عن أنس رض. روى الأول عنه الزهري، والثاني قتادة. فهل هما روايتان لحديث واحد؟ أو هما حديثان؟

إذا كانا روایتين لحديث واحد فالاختلاف من تصرف الرواية.

وإن كانا حديثين فيشكل على التحليل وجود رواية أخرى لرواية الزهري تذكر الفم مع الأودية الثلاثة، كما روى أحمد والترمذى بسندهما عن ابن شهاب الزهري قال: حدثني أنس بن مالك أن رسول الله صل قال: "لَوْكَانَ لِابْنِ آدَمَ وَآدِيَانَ مِنْ ذَهَبٍ لَا حَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ ثَالِثٌ، وَلَا يَمْلأُ قَاهَةً إِلَّا التُّرَابُ، وَيَتَوَبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ"<sup>(١)</sup>. فهل مع هذه الرواية سيبقى توجيه سر التعبير بين الكلمتين؟ إلا أن يكون التفريق الذي ذكره الباحث يرجح رواية الواديين على الثلاثة، خاصة أنها رواية الأكثرتين، والله أعلم.

ويدخل في هذه الفائدة تمييز المدرج في متن الحديث. فربما تناول البلاغي المدرج على أنه من لفظ النبي صل. فأثبتت له بلاغة، وهو ليس منه. والإدراج في المتن عند المحدثين: أن يقع في متن الحديث لفظ لأحد الرواية، متصل بلفظ النبي صل. وكأنه منه. وليس في ظاهر السياق ما يدل على أنه لفظ الراوي. لكن تدل الروايات الأخرى على أنها من لفظه لا من لفظ النبي صل<sup>(٢)</sup>. وقد يكون الإدراج في أول المتن، أو وسطه، أو آخره، وأكثر ما يقع في آخره كما ذكر ابن حجر<sup>(٣)</sup>. وأسباب الإدراج متعددة، وذكر السخاوي أن أكثر ما يقع الإدراج بسببه: تفسير لفظ غريب في الحديث<sup>(٤)</sup>. ويعرف المدرج في متن الحديث من وجوهه، ذكرها الحافظ ابن حجر:

(١) آخرجه أحمد في مسنده: (٦٢٤٧٦). والترمذى في سنته: (٢٢٢٧) واللفظ له. وقال: (( الحديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه)). وصححه الألبانى في صحيح سنن الترمذى: ٥٤٠/٢.

(٢) ينظر: النكث على كتاب ابن الصلاح. لابن حجر: ٨١١/١. ومقدمة محقق "الفصل للوصل المدرج في النقل" للخطيب البغدادي: ٦٧-٦٦/١.

(٣) ينظر: النكث على كتاب ابن الصلاح. لابن حجر: ٨١٢/١. ومقدمة محقق "الفصل للوصل المدرج في النقل" للخطيب البغدادي: ٦٨-٦٧/١.

(٤) ينظر: فتح المغيث. للسخاوي: ٨١/٢. وينظر: مقدمة محقق "الفصل للوصل المدرج في النقل" للخطيب البغدادي: ٧٥/١.

الأول: أن يستحيل إضافته إلى النبي ﷺ.

الثاني: أن يصرح الصحابي بأنه لم يسمعه من النبي ﷺ.

الثالث: أن يصرح بعض الرواة بتفصيل المدرج عن قول النبي ﷺ: بأن يضيف الكلام إلى قائله<sup>(١)</sup>. وذكر السخاوي أن هذا الوجه هو أكثر الوجوه<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة الإدراج حديث أبي هريرة في الصحيحين. قال: قال رسول الله ﷺ: **لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرٌ** والذى نفسي بيده، لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبرأمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك<sup>(٣)</sup>. هذه رواية البخاري. وظاهرها أن قوله: ((والذى نفسي بيده. لولا الجهاد في سبيل الله...)) مرفوع إلى النبي ﷺ. ولذا استشكل بعض الشرحاء قوله: ((وبرأمي)) فإن النبي ﷺ لا أمر له حينئذ. ووجهه الكرمانى بأنه لتعليم الأمة. أو على تقدير فرض حياتها. أو المراد بها أمه من الرضاعة. وهي حليمة السعدية<sup>(٤)</sup>. وفي حملة القسم هذه مباحث بلاغية يتناولها دارس البلاغة النبوية. على أنها من لفظ النبي ﷺ. لكن رواية مسلم بينت أن هذا القول من لفظ أبي هريرة<sup>(٥)</sup>. حيث قال: ((والذى نفس أبي هريرة بيده...)). ولذا نص المحدثون على أن هذا القول مدرج. وليس هو من لفظ النبي ﷺ<sup>(٦)</sup>. وقد عد هذا الإدراج مثلاً على ما يستحيل إضافته إلى النبي ﷺ. قال ابن حجر: ((هذا الفصل الذي في آخر الحديث لا يجوز أن يكون من قول النبي ﷺ. إذ يمتنع عليه أن يتمنى أن يصير مملوكاً. وأيضاً فلم يكن له أمر بيرها. بل هذا من قول أبي هريرة<sup>(٧)</sup>. أدرج في المتن))<sup>(٨)</sup>.

(١) ينظر: النكث على كتاب ابن الصلاح. لابن حجر: ٨٢/١. وفتح المغيث. للسخاوي: ٨٨-٨٧/٢.

(٢) ينظر: فتح المغيث للسخاوي: ٨٨/٢.

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٥٤٨). ومسلم في صحيحه: برقم (١٦٦١).

(٤) ينظر: صحيح البخاري بشرح الكرمانى (الكتاوب الدراري): ٩/١١. وفتح الباري بشرح صحيح البخاري. لابن حجر: د/ ١٧٦.

(٥) ينظر: فتح الباري بشرح صحيح البخاري. لابن حجر: د/ ١٧٦.

(٦) النكث على كتاب ابن الصلاح. لابن حجر: ٨٢/١.

ثانياً: دراسة اللفظ المتفق عليه وترك المختلف فيه.

وهذا يشمل نوعين:

الأول: دراسة الأحاديث متفقة الروايات على لفظ واحد.

فثمة أحاديث تتفق على لفظ واحد وروایاتها متعددة. وقد يكون اللفظ المتفق عليه مرويًا من طريق أكثر من صحابي. وذكر بعض العلماء أن الخلاف في الرواية بالمعنى لا يجري فيما تبعد بلفظه. كالاذان والإقامة والتشهد وأذكار الصلاة ونحوها<sup>(١)</sup>.

ومن الأمثلة على هذه الأحاديث التي لم يختلف فيها لفظ النبي ﷺ مع تعدد روایاتها في الصحيحين وغيرهما: حديث أبي موسى الأشعري **هـ** قال: قلت: يا رسول الله، أي الإسلام أفضل؟ قال: **مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ**<sup>(٢)</sup>، وحديث جابر بن عبد الله **هـ** قال: قال النبي ﷺ: **الْحَرَبُ خَدْعَةٌ**<sup>(٣)</sup>.

وهذه الأحاديث وإن كانت غير كثيرة تُعد مصدرًا يطمأن إليه في دراسة الخصائص البلاغية في الخطاب النبوى. وفي نسبتها إلى البلاغة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والتسليم.

على أنه ينبغي التنبه إلى أن هذه الأحاديث قد تتفق روایاتها على لفظ الخطاب النبوى، لكنها تختلف في لفظ المخاطب. وقد يكون لهذا آثر في دراسة البلاغة النبوية. ومن ذلك حديث أبي موسى الأشعري **هـ** المذكور آنفًا. فإن لفظ السائل جاء على روایتين: الأولى: **(أي الإسلام أفضل؟) والثانية: (أي المسلمين أفضل؟)**. وقد تناول شراح الحديث إشكالية مطابقة الجواب للسؤال في الرواية الأولى. بخلاف الرواية الثانية فإنها مطابقة. وقد أفادوا من الرواية الثانية في توجيه الرواية الأولى<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: الرواية بالمعنى في الحديث النبوى. لعبدالمجيد بيرم: ٤٢، ومناهج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى. للشايحي ونوح: ٧٦، ٧٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١١). ومسلم في صحيحه: برقم (٤٢).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٠٣). ومسلم في صحيحه: برقم (١٧٣٩).

(٤) ينظر: فتح الباري. لابن حجر: ١/٥٥. وعمدة القاري. للعيني: ١/٢٢٢.

الثاني: دراسة اللفظ المتفق عليه بين الروايات المختلفة.

وهذا النوع كثير في الأحاديث مختلفة الروايات. فإنها تتفق على الفاظ وتراتيب. وتحتفل في أخرى. وبالرجوع إلى ما ذكرته في البحث الأول من الروايات المختلفة يجد القاري الأمثلة الكثيرة على هذا النوع. فيتناول الدارس للبلاغة النبوية ما اتفقت الروايات فيه على اللفظ، لأنه سيكون حينئذ هو لفظ النبي ﷺ، للفظ الرواية. ويكون الدارس بذلك مطمئناً إلى نسبة البلاغة إلى النبي ﷺ. وأما ما اختلفت فيه الروايات ولم يتحقق من لفظ النبي ﷺ فابن الأسلم أن يدع البحث في بلاغته من جهة سببها إلى النبي ﷺ. وقد أشار إلى ذلك ابن حجر عند شرح حديث أبي هريرة ﷺ قال: سئل النبي ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: إيمان بالله ورسوله قيل: ثم ماذ؟ قال: الجهاد في سبيل الله وفي رواية: جهاد في سبيل الله قيل: ثم ماذ؟ قال: حجّ مبرور<sup>(١)</sup>. فعند شرح الحديث بالرواية التي ذكرت (الجهاد) معرفة أثار الكرماني سؤالاً: (لم عرف الجهاد. ونكر الإيمان والحج؟) وأجاب بجوابين أحدهما نحوه. والآخر بلاغي. وقال في توجيه التعريف بلاغة: ((أما من جهة المعاني فهو أن الإيمان والحج لا يتكرر وجوبه. بخلاف الجهاد. فإنه قد يتكرر. فالتنوين للإفراد الشخصي. والتعریف للكمال. إذ الجهاد لو أتى به مرة مع الاحتياج إلى التكرار لما كان أفضل))<sup>(٢)</sup>. قال ابن حجر بعد أن أشار إلى رواية التنکير وأورد كلام الكرماني: ((وتعقب عليه بأن التنکير من جملة وجوهه التعظيم. وهو يعطي الكمال. وبأن التعريف من جملة وجوهه العهد. وهو يعطي الإفراد الشخصي. فلا يسلم الفرق)) ثم قال: ((وقد ظهر من رواية الحارث التي ذكرتها أن التنکير والتعریف فيه من تصرف الرواية. لأن مخرجه واحد. فالإطاللة في طلب الفرق في مثل هذا غير طائلة. والله الموفق))<sup>(٣)</sup>.

---

(١) آخر جه البخاري في صحيحه: برقم (٤٦). ومسلم في صحيحه: برقم (٨٣).

(٢) الكواكب الدراري. للكرماني: ١٢٧/١.

(٣) فتح الباري. لابن حجر: ٧٨/١.

وقد يقول قائل: إن الروايات وإن اتفقت على لفظ واحد، فإنه محتمل - مما دامت الأحاديث تروى بالمعنى - أن يكون من لفظ الراوي الذي عليه مدار الحديث. لا من لفظ النبي ﷺ. وقد أشار إلى ذلك أبو حيان فقال: ((إن الرواية جوزوا النقل بالمعنى، فتجد قصة واحدة قد جرت في زمانه ﷺ لم تقل بتلك الألفاظ جميعها. فنعلم يقيناً أنه ﷺ لم يلفظ بجميع هذه الألفاظ، بل لا نجزم أنه قال بعضها. إذ يحتمل أنه قال لفظاً مراداً له هذه الألفاظ غيرها، فأتت الرواية بالمرادف. ولم تأت بلفظه ﷺ)).<sup>(١)</sup> وهذا الاحتمال جعل كثيراً من النحوين يزهد في الاحتجاج بالحديث النبوي، ونقل أبو حيان عن بعضهم قوله: ((إنما ترك العلماء ذلك لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول ﷺ. إذ لو وثقوا بذلك لجرى مجرى القرآن في إثبات القواعد الكلية)).<sup>(٢)</sup>

وهو احتمال ضعيف، فإن الأصل عند المحدثين هو الرواية باللفظ، لا الرواية بالمعنى، وحرص الصحابة ﷺ ومن تبعهم على أداء حديث النبي ﷺ بلفظه أمر معلوم مشهور<sup>(٣)</sup>. فإذا اتفقت الروايات على لفظ واحد فإنه يحصل الجزم بأنه لفظ النبي ﷺ، وأقل أحواله غلبة الطن، وهو كاف في الاحتجاج وتقرير الأحكام. وذكر ابن حجر أن الطريق إلى معرفة الرواية بلفظ النبي ﷺ ((أن تقل مخارج الحديث وتتفق ألفاظه)) قال: ((إلا فإن مخارج الحديث إذا كثرت قل أن تتفق ألفاظه، لتward أكثر الرواية على الاقتصار على الرواية بالمعنى)).<sup>(٤)</sup> وقد ناقش مجمع اللغة العربية بالقاهرة مسألة الاحتجاج بالحديث النبوي في اللغة، واتخذ قراراً ذكر فيه أن من الأحاديث ما لا ينبغي الاختلاف في الاحتجاج

---

(١) التذليل والتمكيل في شرح التسهيل، لأبي حيان، عن: عقود الزبرجد في إعراب الحديث النبوي، للسيوطى: ١٩٧١، وينظر: الاقتراح في أصول النحو، للسيوطى: ٩٢.

(٢) المصدر السابق.

(٣) ينظر: الكفاية في معرفة أصول علم الرواية، للخطيب البغدادي: ١٠٣-٥٥.

(٤) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر: ١٣/٤٨.

به. وذكر منها: الأحاديث التي وردت من طرق متعددة، واتحدت ألفاظها؛ فإن اتحاد الألفاظ مع تعدد الطرق دليل على أن الرواية لم يتصرفوا في ألفاظها<sup>(١)</sup>.

وئمه أحاديث تدل على أن الرواية إنما هو بلفظ النبي ﷺ لا معناه. ومن ذلك حديث البراء بن عازب ﷺ قال: قال النبي ﷺ: إِذَا أَتَيْتَ مَضْجَعَكَ فَتَوَضَّأْ وَضُوَءَكَ لِلصَّلَاةِ. ثُمَّ اضطَجَعْ عَلَى شِقْكَ الْأَيْمَنِ ثُمَّ قُلْ: اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ أَمْرِي إِلَيْكَ. وَالْجَاهْ ظَهَرِي إِلَيْكَ رَغْبَةً وَرَهْبَةً إِلَيْكَ لَا مَلْجَأَ وَلَا مَنْجَأَ إِلَّا إِلَيْكَ اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ وَبِنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ فَإِنْ مُتَّ مِنْ لِيَتِكَ فَانْتَ عَلَى الْفِطْرَةِ وَاجْعَلْهُنَّ أَخْرَى مَا تَتَكَلَّمُ بِهِ قَالَ فَرَدَّتْهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا بَلَغَتْ: اللَّهُمَّ آمَنْتُ بِكَتَابِكَ الَّذِي أَنْزَلْتَ قَلْتَ: وَرَسُولِكَ قَالَ: لَا وَنَبِيِّكَ الَّذِي أَرْسَلْتَ<sup>(٢)</sup>. وبين أهل العلم أن الألفاظ التي يتبعدها أو أمر بالبعد عنها، كالاذان وأذكار الصلاة وغيرها، إنما هي مروية باللفظ لا بالمعنى، فيصح الاحتجاج بها، ودراستها على أنها من لفظ النبي ﷺ. قال ابن حجر:

((الأقوال المنصوصة إذا تعبد بلفظها لا يجوز تغييرها ولو وافق المعنى))<sup>(٣)</sup>.

وقد قامت دراسات تناقش القول بعدم الاحتجاج بالحديث النبوي في اللغة. وتفرد عليه، فيرجع إليها لمن أراد الاستزادة<sup>(٤)</sup>.

ثالثاً: دراسة الظواهر البلاغية المتفق عليها بين الروايات.

رأينا فيما سبق أن تعدد الروايات لا يمنع من إدراك الخصائص البلاغية للخطاب النبوي. فئمه أحاديث لم تختلف روایاتها، وئمه أحاديث اتفقت روایاتها على كثير من

(١) ينظر: القرارات التحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة: ٦٨٠.

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٤٧).

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري. لابن حجر: ٣٠٤/٨.

(٤) ينظر: موقف النحوين من الاستشهاد بالحديث النبوي، للدكتور خديجة الحديثى، والحديث النبوي الشريف وأثره في الدراسات اللغوية والنحوية. للدكتور محمد ضاري حمادي، والحديث النبوي في النحو العربي، والسير الحثيث إلى الاستشهاد بالحديث النبوي في النحو العربي. كلها للدكتور محمود فحال.

الألفاظ والتركيب، ونسبة البلاغة إلى النبي ﷺ في هذه الأحاديث صحيحة، لا يمنع منها تعدد الروايات واحتلافها ما دامت متفقة على اللفظ.

وحتى لو تغيرت الألفاظ بين الروايات في بعض الأحاديث فإن ثمة مجال لدراسة الخصائص البلاغية النبوية من خلال رصد الظواهر الأسلوبية التي اتفقت عليها الروايات ((أن تغير الألفاظ لا يعني بحال من الأحوال تغير الأساليب والظواهر البلاغية))<sup>(١)</sup>. ولا يمنع تعدد الروايات من نسبة الظاهرة البلاغية إلى النبي ﷺ ما دامت الروايات قد اتفقت عليها.

وقد أشار إلى هذا الدكتور عبدالمجيد بيرم في كتابه "الرواية بالمعنى في الحديث النبوى وأثرها في الفقه الإسلامى". فقد تناول من ضمن ما تناوله في الفصل الأول من كتابه (الشبهات الواردة على الرواية بالمعنى والرد عليها)، وكان مما ذكره ((أتوهم بعض الكاتبين في تاريخ الأدب العربى أن أسلوب الحديث النبوى طاله التبديل والتغيير بسبب الرواية بالمعنى، وأن كثيرًا من الألفاظ والعبارات والتركيب في الأحاديث هي من عند الرواة الذين تناقلوا المعانى، وعبر كل منهم بأسلوبه))<sup>(٢)</sup>. وتساءل المؤلف: هل كان للرواية بالمعنى في الحديث أثر على الأسلوب النبوى وبلامغته؟ وفي جواب السؤال والرد على الشبهة قرر أن رواة الحديث النبوى حافظوا على خصائص الأسلوب النبوى وبلامغته. فلم تؤثر الرواية بالمعنى في طمس معالم الأسلوب النبوى<sup>(٣)</sup>، وذكر ((أن الراوى إذا روى بالمعنى فإنه يحافظ على المعنى الأصلي للحديث وأسلوبه، لأن الرواية بالمعنى إنما أجيزة للعالم بدلالة الألفاظ ومفاصدها العارف بما يحيل المعنى. بحيث لا يزيد على المعنى ولا ينقص، وهذا لا يخل بالأسلوب النبوى))<sup>(٤)</sup>.

(١) السياق وتوجيهه دلالة النص، لعبد بلبع: ٧٥.

(٢) الرواية بالمعنى في الحديث النبوى، لعبدالمجيد بيرم: ١٠٤.

(٣) ينظر: المرجع السابق: ١٠٥.

(٤) المرجع السابق: ٦٠٦.

ومن الأمثلة على تعدد الفاظ الحديث الواحد مع بقاء الظواهر الأسلوبية للحديث النبوى دون تغيير حديث "إنما الأعمال بالنيات..."<sup>(١)</sup>.

وهذا الحديث برواياته في الصحيحين وغيرهما يتكون من أربع جمل:  
الجملة الأولى: جملة النداء "يا أيها الناس".

ولم تأت في الصحيحين إلا في رواية عند البخاري عن علقة بن وقاص قال: سمعت عمر بن الخطاب رض يخطب. قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "يا أيها الناس، إنما الأعمال بالنية"<sup>(٢)</sup>. وهذه الرواية فيها إضافة مهمة إلى النص. فصيغة النداء هذه تومن إلى أن المقام مقام خطبة. كما ذكر ابن حجر<sup>(٣)</sup>، وقد يقويه أن عمر رض خطب بالحديث. وفرق في الدراسة البلاغية للنص بين أن يكون في مقام الخطبة أو غيره. وإذا ترجم هذا المقام فإن له أثراً في اختيار الرواية الملائمة له في الجمل الأخرى.

الجملة الثانية، وجاءت رواياتها كالتالي:

- ١- "إنما الأعمال بالنيات"<sup>(٤)</sup>. بإثبات أداة الحصر (إنما). وجمع (الأعمال، النيات).
- ٢- "الأعمال بالنيات"<sup>(٥)</sup>. بحذف أداة الحصر (إنما). وجمع (الأعمال، النيات).
- ٣- "إنما الأعمال بالنية"<sup>(٦)</sup>. بإثبات أداة الحصر (إنما). وجمع (الأعمال) وإفراد (النية).
- ٤- "إن الأعمال بالنية"<sup>(٧)</sup>. بمجيء (إن) بدلاً من أداة الحصر (إنما). وجمع (الأعمال) وإفراد (النية).
- ٥- "الأعمال بالنية"<sup>(٨)</sup>. بحذف أداة الحصر (إنما). وجمع (الأعمال) وإفراد (النية).

(١) ينظر: عمدة القاري، للعيني: ١/٤٩-٥١. والرواية بالمعنى في الحديث النبوى. لعبدالمجيد بيرم: ١٠٨-١١٩.

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٩٥٣).

(٣) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر: ١/١٠.

(٤) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١).

(٥) صحيح ابن حبان: ٢/١١٣ و ١١٦، ٢١٠ و ٤٤٨، برقم (٣٨٨). وقال محقق شعيب الأرناؤوط: إسناده صحيح على شرط مسلم.

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٦٨٩) و (٦٩٥٢).

(٧) منتقى ابن الحارود: برقم (٦٤). وصح إسناده محققه أبو إسحاق الحموي في: غوث المكود: ١/٦٥.

(٨) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٣٤٢٩) و (٣٨٩٨).

- ٦- "إِنَّمَا الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ"<sup>(١)</sup>. بإثبات أداة الحصر (إنما)، وافراد (العمل) و(النية).
- ٧- "الْعَمَلُ بِالنِّيَّةِ"<sup>(٢)</sup>. بحذف أداة الحصر (إنما)، وافراد (العمل) و(النية).
- الجملة الثالثة. وجاءت روایاتها كالتالي:
- ١- "وَإِنَّمَا كُلُّ اُمْرٍ مَا نَوَى"<sup>(٣)</sup>. بإثبات أداة الحصر (إنما)، ولفظة (كل).
  - ٢- "وَإِنَّمَا لِأُمْرٍ مَا نَوَى"<sup>(٤)</sup>. بإثبات أداة الحصر (إنما)، وحذف لفظة (كل).
  - ٣- "وَإِنْ لِكُلِّ اُمْرٍ مَا نَوَى"<sup>(٥)</sup>. بمجيء (إن) بدلاً من أداة الحصر (إنما). وإثبات لفظة (كل).
  - ٤- "وَلِكُلِّ اُمْرٍ مَا نَوَى"<sup>(٦)</sup>. بحذف أداة الحصر (إنما)، وإثبات لفظة (كل).
  - ٥- "وَلِأُمْرٍ مَا نَوَى"<sup>(٧)</sup>. بحذف أداة الحصر (إنما)، وحذف لفظة (كل).
- الجملة الرابعة. وجاءت روایاتها كالتالي:
- ١- "فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَيْنَا يَصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٌ يَتَرَوَّجُهَا، فَهِجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ". وفي رواية: "يَنْكِحُهَا" بدلاً من يتزوجها<sup>(٨)</sup>.
  - ٢- "فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَمَنْ هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا يَصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٌ يَتَرَوَّجُهَا، فَهِجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ"<sup>(٩)</sup>.

(١) مسند أحمد: ١/٣٩٣. برقم (٣٠٠). وقال محققها شعيب الأرناؤوط وعادل مرشد: إسناده صحيح على شرط الشيفين. وصحح إسناده أحمد شاكر في تحقيقه المسند: ١/٢٩٢. برقم (٣٠٠).

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٥٧٠). (١٠)

(٣) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١).

(٤) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٩٠٧). ومسلم في صحيحه: برقم (٦٦٨٩، ٥٠٧٠، ٦٦٨٩، ٦٩٥٣).

(٥) منطق ابن الجارود: برقم (٦٤). وصحح إسناده محققه أبواسحاق الحويني في: غوث المكذوب: ١/٦٥.

(٦) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٤).

(٧) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٥٢٩).

(٨) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٦٨٩، ٥٠٧٠، ٢٥٢٩، ٥٠٧٠). ومسلم في صحيحه: برقم (١٩٠٧).

(٩) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٩٣٥).

٢- فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ.  
وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ<sup>(١)</sup>.

٤- فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ<sup>(٢)</sup>.

٥- فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَى دُنْيَا  
يُصِيبُهَا، أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ<sup>(٣)</sup>.

وحيثما نتأمل في هذه الروايات المتعددة لكل جملة، نجد أنها تختلف في بعض الألفاظها، وأساليبها. لكنها تتفق على ظواهر بلاغية مهما اختلفت الروايات. فالجملة الثانية اتفقت رواياتها على أسلوب القصر، على اختلاف بينها في طريق القصر. ففي بعضها جاء القصر بـ“إنما”， وفي بعضها جاء بتعريف الطرفين. كما اتفقت الروايات على التعبير بمادة “عمل”， مما يصح معه تساؤل بعض الشرح عن نكتة التعبير بهذه المادة دون مادة “ فعل”<sup>(٤)</sup>. واتفقت على مجيء المقصور عليه مجروراً بالباء دون غيره. وكذلك الجملة الثالثة تتنوع القصر بين “إنما” وتقديم المسند وحقه التأخير. وفي الجملة الرابعة اتفقت الروايات على أسلوب الشرط، مع اختلافها في لفاظ وأساليب آخر. كما أن جل الروايات اتفقت على أسلوب التفصيل بعد الإجمال.

وقد تعامل مع هذه المنهجية بعض شراح الحديث المتقدمين. قال ابن الملقن في شرح جملة “إنما الأعمال باليات”: ((في الحديث صيغتا حصر، وهما: إنما، والمبتدا والخبر الواقع بعده. وقد ورد بإسقاط (إنما) في رواية صحيحة... فكل منهما إذا انفرد يفيد ما أفاده الآخر، واجتماعهما أكد))<sup>(٥)</sup>.

(١) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٢٨٩٨).

(٢) آخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١).

(٣) متنق ابن الجارود: برقم (٦٤). وصحب إسناده محققه أبواسحاق الحويني في: غوث المكذوب: ٦٥/١.

(٤) ينظر: إرشاد الساري، للقسطلاني: ١/٤٥، والإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقن: ١/١٧٤.

(٥) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام، لابن الملقن: ١/١٧٣.

فالدارس للبلاغة النبوية في هذا الحديث سيقف عند هذه الظواهر المشتركة، التي يطمئن إلى نسبتها إلى البلاغة النبوية. أما الأساليب الأخرى التي وقع فيها اختلاف فلا يطمأن إلى نسبتها إلى البلاغة النبوية. إلا أن يرجح الدارس رواية على غيرها من الروايات بما حصل له من المرجحات.

#### رابعاً: دراسة سياق الحديث.

ويقصد بالسياق غالباً البنية الداخلية للنص، ويقوم على نظم الكلام وعلاقة الفاظ به وجمله ببعضها، حيث تقود الفظة إلى ما يشكلها. ويدل السابق على اللاحق واللاحق على السابق. وكثيراً ما يعبر عنه بـ“سياق المقال”.

وربما استعمل السياق في البيئة الخارجية للنص، التي تحيط بالخطاب وتؤثر في نظمته وتكشف عن دلالاته. وكثيراً ما يعبر عنه بـ“سياق الحال، سياق المقام”. وينتقل في حال المتكلم والمخاطب والزمان والمكان والغرض وسبب نزول الآية أو ورود الحديث. وغير ذلك من السياقات المحيطة بالنص<sup>(١)</sup>.

والبلاغة قائمة على مراعاة هذه السياقات. تحقيقاً للأصل البلاغي؛ لكل مقام مقال. ولهذا عرفت البلاغة بأنها: مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحتها<sup>(٢)</sup>. وفي هذا يقول السكاكي (٦٢٦هـ): ((لا يخفى عليك أن مقامات الكلام متفاوتة، فمقام التشكر ببيان مقام الشكاكية، ومقام التهنيّة ببيان مقام التعزية، ومقام المدح ببيان مقام الذم، ومقام الترغيب ببيان مقام الترهيب، ومقام الجد في جميع ذلك ببيان مقام الهزل، وكذلك مقام الكلام ابتداء بغير مقام الكلام بناء على الاستئخار أو الإنكار، ومقام البناء على السؤال بغير مقام البناء على الإنكار، جميع ذلك معلوم لكل لبيب، وكذلك مقام الكلام مع

(١) ينظر في مفهوم السياق: نظرية السياق بين القدماء والمحدثين. لخليل: ٧٩، ٣١. والوحدة السياقية للسورة. للعجلان: ٣٧-٧٤. وهو من أحسن من تتبع لفظ “السياق” في التراث العربي.

(٢) ينظر: مفتاح العلوم. للسكاكبي: ١٦٨ و١١٤ و٤٢٤. والإيضاح. للقرزويني. مع شروح التلخيص: ١/١٢٢. والبلاغة والفصاحة. لفياض: ٥٩-٥٨. ومعجم المصطلحات البلاغية: ١/٤٠٢.

الذكي يغایر مقام الكلام مع الغبي، ولكل من ذلك مقتضى غير مقتضى الآخر، ثم إذا شرعت في الكلام فلكل كلمة مع صاحبها مقام، ولكل حد ينتهي إليه الكلام مقام)).<sup>(١)</sup>

وقد عنى العلماء بالسياق، واعتبروه مرجعاً مهماً في الدلالة على المعنى المراد من كلام الله ﷺ وكلام رسوله ﷺ، وحدروا من إغفاله وإهماله. وقد سبق الشافعي إلى ذلك حينما عقد في كتابه "الرسالة" باباً بعنوان: ((الصنف الذي يبين سياقه معناه)). وذكر أمثلة من القرآن الكريم على ذلك<sup>(٢)</sup>، وقال الطبرى (٢١٠ هـ): ((غير جائز صرف الكلام عمما هو في سياقه إلى غيره، إلا بحجة يجب التسليم لها من دلالة ظاهر التنزيل، أو خبر عن الرسول تقوم به حجّة، فأما الدّعوى فلا تتعذر على أحد)).<sup>(٣)</sup>، وقال الشاطئي (٧٩٠ ت): ((كلام العرب على الإطلاق لا بد فيه من اعتبار معنى المساق في دلالة الصيغ، ولا صار ضحكة وهزءة، ألا ترى إلى قولهم: فلان أسد أو حمار، أو عظيم الرماد، أو جبان الكلب، وفلانة بعيدة مهوى القرط، وما لا ينحصر من الأمثلة، لو اعتبر اللفظ بمجرده لم يكن له معنى معقول، فما ظنك بكلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم؟)).<sup>(٤)</sup>، وبؤكد ذلك أيضًا رابطًا بين اعتبار السياق وعلم البلاغة: ((المساقات تختلف باختلاف الأحوال والأوقات والنوازل، وهذا معلوم في علم المعانى والبيان، فالذى يكون على بال من المستمع المتفهم: الالتفات إلى أول الكلام وأخره، بحسب القضية وما اقتضاه الحال فيها، لا ينظر في أولها دون آخرها، ولا في آخرها دون أولها، فإن القضية وإن اشتملت على جمل، فبعضها متعلق بالبعض، لأنها قضية واحدة نازلة في شيء واحد، فلا محيد

---

(١) مفتاح العلوم: ١٦٨.

(٢) الرسالة، للشافعى: ٦٢.

(٣) جامع البيان عن تأويل أبي القرقان، للطبرى: ٦٧٥ / ٧.

(٤) المواقفات، للشاطئي: ٤١٩ / ٢ - ٤٢٠.

للمفهوم عن رد آخر الكلام على أوله، وأوله على آخره، وإذ ذاك يحصل مقصود الشارع في فهم المكلف<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم (ت ٦٥١ هـ) مبيناً وظائف السياق: ((السياق يرشد إلى تبيين المجمل، وتعيين المحتمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام، وتقييد المطلق، وتنوع الدالة، وهذا من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهممه غلط في نظره، وغالط في مناظرته))<sup>(٢)</sup>. وعلى هذا فإن السياق لا يتوقف عند حدود التبيين والتفسير، بل يتعداه إلى الترجيح بين المعاني المحتملة، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وغير ذلك من الوظائف. وقد قال العز بن عبد السلام (ت ٦٦٠ هـ) مبيناً وظيفة السياق في الترجيح بين المعاني المحتملة: ((إذا احتمل الكلام معنيين، وكان حمله على أحدهما أوضح وأشد موافقة للسياق، كان الحمل عليه أولى))<sup>(٣)</sup>.

وهذه الوظيفة الترجيحية بين المعاني المحتملة للكلام، هل يصح تطبيقها على تعدد الروايات؟ بحيث إذا كانت إحدى الروايات أوضح وأشد موافقة للسياق فهل ترجع على غيرها؟

وقد ظهر لي من صنيع بعض المحدثين أن السياق معتبر في الترجيح بين الروايات، ومن ذلك ما أخرجه مسلم عن أنس بن مالك قال: ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ، قال: كان إبراهيم مسترطعاً له في عوالي المدينة، فكان ينطلق، ونحن معه، فيدخل البيت، وإنه ليدخن، وكان ظئره قيناً، فيأخذنه، فيقبله، ثم يرجع<sup>(٤)</sup>. قال القاضي عياض: ((كذا رواية الأكثر: أرحم بالعيال، وهو ظاهر سياق الحديث، وفي بعض

(١) المرجع السابق: ٤/٢٦٦.

(٢) بداعن الفوائد، لابن القيم: ٤/١٣٤.

(٣) الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز، لابن عبد السلام: ٢٢٠.

(٤) أخرجه مسلم في صحيحه: برقم (٢٢١٦). والظير: يطلق على المرضعة ولد غيرها، وعلى زوجها، والمقصود هنا الزوج، والقين: الحداد، وينظر: شرح النووي على صحيح مسلم: ١٥/٧٦، ٧٥، ولسان العرب، لابن منظور: مادة (ظار، قين).

الروايات: بالعياد)).<sup>(١)</sup>. والقاضي عياض ممن يعنى بالسياق في توجيهه دلالة الحديث، والترجح بين روایاته، ومن ذلك ما ذكره في حديث السبعة الذين يظالمهم الله في ظله، وفيه: **وَرَجُلٌ تَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا**. حتى لا تعلم شِمَالَهُ مَا تَنْفِقُ يَمِينَهُ هذه رواية البخاري<sup>(٢)</sup>، وجاء في رواية مسلم مقلوبًا: **حَتَّى لا تَعْلَمَ يَمِينَهُ مَا تَنْفِقُ شِمَالَهُ**<sup>(٣)</sup>. قال: ((المعروف الصحيح: **حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمَالَهُ مَا تَنْفِقُ يَمِينَهُ** وكذا وقع في الموطأ والبخاري، وهو وجه الكلام، لأن النفقه المعهود فيها باليمين))<sup>(٤)</sup>.

وفي حديث عبد الرحمن بن أبي بكر<sup>رض</sup> أن أصحاب الصفة كانوا أنساً فقراء، وأن النبي<sup>صل</sup> قال: **مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ إِثْنَيْنِ فَلِيَذْهَبْ بِثَالِثٍ، وَإِنْ أَرْبَعَ فَلِيَخَامِسْ أَوْ سَادِسْ...**<sup>(٥)</sup> الحديث. هذه رواية البخاري، ولمسلم: **مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ إِثْنَيْنِ فَلِيَذْهَبْ بِثَلَاثَةٍ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٌ فَلِيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ...**<sup>(٦)</sup>. قال أبو العباس القرطبي (ت ١٦٦ هـ): ((هكذا صحت الرواية فيه عن جميع رواة مسلم. والصواب: بثالث، لأن البخاري ذكره : بثالث. ولأن بقية الحديث تدل عليه، إذ قال : **وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةٌ فَلِيَذْهَبْ بِخَامِسٍ، بِسَادِسٍ...**<sup>(٧)</sup>)).

وفي حديث الذي وقع على امرأته في نهار رمضان، أنه أتى رسول الله<sup>صل</sup> فقال: يا رسول الله. هلكت. قال: **وَيَحْكَ** وفي رواية زيادة: **مَا لَكَ؟! أَوْ مَا شَأْنَكَ؟**<sup>(٨)</sup> قال: وقعت على امرأتي وأنا صائم...<sup>(٩)</sup>. وفي رواية معلقة عند البخاري: **وَيَلَكَ**<sup>(١٠)</sup>. رجع ابن حجر

(١) إكمال المعلم، للقاضي عياض: ٢٨١/٧.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (١٤٢٣).

(٣) أخرجه مسلم في صحيحه: برقم (١٠٣١).

(٤) إكمال المعلم، للقاضي عياض: ١٢/٢.

(٥) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦٠٢). ومسلم في صحيحه: برقم (٢٧٠٥).

(٦) المفهم لما أشקל من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي: ٥/ ٣٢٦.

(٧) أخرجه البخاري في صحيحه: برقم (٦١١٤). ومسلم في صحيحه: برقم (١١١١).

(٨) أخرج الرواية البخاري في صحيحه: برقم (٦١٦٤). والحديث المعلق هو: الذي حذف من مبتدأ إسناده راو

أو أكثر، وينظر: علوم الحديث. ابن الصلاح: ٢٤.

(ت٢٨٥٢هـ) رواية **ويحك** لكتة رواتها. ولكن المقام يقتضيها، قال: ((تابع ابن خالد في قوله: **ويحك** صالح بن أبي الأخضر، وتابع الأوزاعي في قوله: **ويحك** عقيل وابن إسحاق وحجاج بن أرطاة، فهو أرجح. وهو اللائق بالمقام، فإن (ويح) كلمة رحمة. (وويل) كلمة عذاب، والمقام يقتضي الأول<sup>١١</sup>). ومما يدل على أن المقام يقتضيها ما جاء في رواية مسند أحمد قال أبو هريرة **رض**: بينما نحن عند رسول الله **صل** إذ جاء رجل ينتف شعره، ويدعوه...<sup>١٢</sup>. وهذه الحال في أول الأمر تقتضي الرأفة والرحمة بالمخاطب<sup>١٣</sup>. وفي حديث أم عطية رضي الله عنها قالت: قال النبي **صل** لهن في غسل ابنته: **ابدآن بيمىامنها وممأاضع الوضوء منها**. لفظ هذه الرواية: **ابدآن بنون النسوة**. وفي رواية: **ابدعوا بواو الجماعة**<sup>١٤</sup>. ورجح ابن حجر رواية الخطاب بنون النسوة، مع أن الأكثر الرواية بالواو، مراعاة للسياق. قال: ((قوله: **ابدعوا** كذا للأكثر. والأشد يهني: **ابدآن**. وهو الوجه لأن خطاب للنسوة))<sup>١٥</sup>.

وفي حديث المرأة التي أتت فوهبت نفسها للنبي **صل** فقال: **ماملي في النساء من حاجة**، فقال رجل: زوجنيها... وفيه: قال النبي **صل**: **زوجتكا بما معك من القرآن**. وفي رواية قال: **ملكتكها**. وفي رواية: **أنكحتكها**<sup>١٦</sup>. وقد رجح بعض المحدثين رواية التزويج، لكون رواتها أكثر وأحفظ. كما نقل ذلك عن الدارقطني<sup>١٧</sup>. ورجحها بعضهم بناء على سياق القصة. قال البغوي: ((اختلت الرواية فيه. فالظاهر أنه كان بلفظ التزويج على وفاق قول المخاطب: زوجنيها. إذ هو الغالب من أمر العقود أنه قلما يختلف فيه لفظ

(١) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر: ٤/١٦٢. وابن خالد والأوزاعي اللذان توبيعاهما الراويان عن الزهرى، والزهرى روى الحديث عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة **رض**.

(٢) آخر الرواية أحمد في مسند: ٢٠٨/٢.

(٣) ينظر: رعاية حال المخاطب في أحاديث الصحيحين، للعليوي: ٢٧٩-٢٨٠.

(٤) ينظر: صحيح البخاري: برقم (١٦٧، ١٢٥٤، ١٢٥٥، ١٢٥٦). وصحيح مسلم: برقم (٩٣٩).

(٥) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر: ١٣١/٢.

(٦) ينظر: صحيح البخاري: (١٤٢١، ٢٣١٠، ٥٠٢٠، ٥٠٢٢، ٥١٤٦). وصحيح مسلم: (١٤٢٣).

(٧) فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لابن حجر: ٢١٤/٩.

المتعاقدين<sup>(١)</sup>). ونقل ابن حجر عن الحافظ العلائي أنه قال: ((من المعلوم أن النبي ﷺ لم يقل هذه الأفاظ كلها تلك الساعة. فلم يبق إلا أن يكون قال لفظة منها. وعبر عنه بقية الرواية بالمعنى... ولكن القلب إلى ترجيح روایة التزویج أميل: لكونها رواية الأكثرین. ولقرینة قول الرجل الخاطب: زوجنیها. يا رسول الله<sup>(٢)</sup>). وبشكل على هذا الترجح أن رواية آنکھتھا جاءت موافقة لقول الخاطب: أنکھنیها. والشاهد من هذا المثال أن المحدثین يعتبرون السياق في الترجح بين الروایات.

ومن الأمثلة على الترجح بسياقات خارج النص الترجح بين روايتي أبيتي، قبری<sup>(٣)</sup> في حديث أبي هريرة<sup>(٤)</sup> أن رسول الله ﷺ قال: «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِّنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ». وَمِنْبَرِي عَلَى حَوْضِي» هذا لفظ الصحيحین<sup>(٥)</sup>. وفي رواية: «مَا بَيْنَ قَبْرِي وَمِنْبَرِي<sup>(٦)</sup>». قال ابن تیمیة في رواية أبيتي: ((هذا هو الثابت في الصحيح. ولكن بعضهم رواه بالمعنى. فقال: قبری. وهو<sup>(٧)</sup> حين قال هذا القول لم يكن قد قبر بعد صلوات الله وسلامه عليه. ولهذا لم يحتاج بهذا أحد من الصحابة. لما تنازعوا في موضع دفنه. ولو كان هذا عندهم لكان نصاً في محل النزاع. ولكن دفن في حجرة عائشة في الموضع الذي مات فيه. بأبي هو وأمي صلوات الله عليه وسلامه<sup>(٨)</sup>)).

#### خامسًا: موافقة الروایة للبلاغة النبویة.

وهذه منهجية دقیقة في اختيار الروایة التي يصح نسبة البلاغة النبویة إليها. فإن بلاغته وفصاحتھ<sup>(٩)</sup> في الطبقة العالية من کلام البشر. فقد كان<sup>(١٠)</sup> أبلغ العرب. وأفحص من نطق بالضاد. وقد أبان عن ذلک العلماء باللغة وأفانینها. قال یونس بن حبیب (١٨٢هـ):

(١) شرح السنۃ للبغوی: ٩/١٢٢.

(٢) فتح الباری بشرح صحيح البخاری. لابن حجر: ٩/١٤٢.

(٣) آخر جه البخاری في صحيحه: برقم (٦١٩٦، ٧٢٣٥، ٦٥٨٨، ٦٨٨٨). ومسلم في صحيحه: برقم (١٣٩١).

(٤) أخر جه ابن أبي شيبة في مصنفه: ١١/٣٩٩. وقال محققہ محمد عوامۃ: ((إسناد المصنف صحيح. بل رجاله من احتاج بهم الشیخان)).

(٥) مجموع فتاوى شیخ الإسلام ابن تیمیة: ١/٢٣٦.

((ما جاءنا عن أحد من رواي الكلام ما جاءنا عن رسول الله ﷺ)).<sup>(١)</sup> وقال الجاحظ (٤٢٦هـ): ((المر يسمع الناس بكلام قط أعم نفعاً. ولا أقصد لفطاً. ولا أعدل وزناً. ولا أجمل مذهبًا. ولا أكرم مطلباً. ولا أحسن موقعاً. ولا أسهل مخرجًا. ولا أفصح معنى. ولا أبين في فحوى من كلامه ﷺ)).<sup>(٢)</sup> وقال القاضي عياض (٤٤٥هـ): ((وأما فصاحة اللسان وبلاعنة القول فقد كان ﷺ في ذلك بال محل الأفضل. والموضع الذي لا يجهل. سلاسة طبع. وبراعة منزع. وإيجاز مقطع. ونطاعة لفظ. وجذالة قول. وصحة معان. وقلة تكلف. أوتي جوامع الكلم. وخصوص بيدانع الحكم)).<sup>(٣)</sup> وقال ابن دحية (٦٢٢هـ) في خصائص فمه ﷺ: ((أعظمها الفصاحة. التي فاق بها جميع العرب. وأتى بنظام غير نظام الشعراء والمترسلين وذوي الخطب)).<sup>(٤)</sup> وقال الماوردي (٤٥٠هـ): ((في كلام رسول الله ﷺ من الفصاحة ما لا يوجد في كلام غيره)).<sup>(٥)</sup>

وإذا كان ﷺ بهذا المحل من الفصاحة والبلاغة فإنه لا ينطق إلا بما هو أفصح وأبلغ. قال أبو حيان: ((تعلم قطعاً غير شك أن رسول الله ﷺ كان أفصح الناس. فلم يكن ليتكلم إلا بأصح اللغات. وأحسن التراكيب. وأشهرها. وأجزلها. وإذا تكلم بلغة غير لغته فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإعجاز. وتعليم الله ذلك له من غير معلم)).<sup>(٦)</sup>

وقد قرر أهل العلم أن لفظ النبي ﷺ لا يأتي على غير الفصيح. وإذا جاءت رواية به فإنما هي رواية بالمعنى من لفظ الراوي. قال السيوطي: ((اعلم أن كثيراً من الأحاديث

(١) البيان والتبيين: ٢/١٨.

(٢) المصدر السابق: ٢/١٧.

(٣) الشفا بتعريف حقوق المصطفى: ٣٨٥.

(٤) الآيات البينات في ذكر ما في أعضاء رسول الله ﷺ من المعجزات. ابن دحية: ٢٥٨.

(٥) الحاوي الكبير للماوردي: ١٦/٩٧.

(٦) التذليل والتحكيم في شرح التسهيل. لابي حيان. عن: عقود الزيرج في اعراب الحديث النبوى للسيوطى: ١/٧٠. وينظر: الاقتراح في أصول النحو للسيوطى: ٣٦.

روتها الرواية بالمعنى. فزادوا فيها ونقعوا، ولحنوا، وأبدلوا الفصيح بغيره. ولهذا تجد الحديث الواحد يرى بألفاظ متعددة. منها ما يوافق الإعراب والفصيح. ومنها ما يخالف ذلك. وقد قال الحافظ فتح الدين بن سيد الناس: إذا ورد الحديث على وجهين: ما يوافق الفصيح وما يخالفه. فالموافق للفصيح هو لفظ النبي ﷺ: لأنه لم يكن ينطق إلا بالفصيح. وقد نقل هذا الكلام عن المزني. قال أبو عاصم العبادي -من مقدمي أصحابنا- في طبقاته: قال المزني: لا يرى في الحديث خطأ، فإن النبي ﷺ أفسح العرب. فلا يجوز أن يرى خطأ<sup>(١)</sup>!

وباب الفصاحة أمره ظاهر، والتفريق بين الفصيح وغيره معلوم لدى أهل اللغة من خلال استقرارهم لكلام العرب. وما بنوا عليه من قواعد. ويمكن للدارس أن يطبق ما فرروه على الروايات المختلفة، لكن أمر البلاغة دقيق، والتفريق بين بلاغة النبي ﷺ وبلاعنة غيره لا يخضع لمعايير أسلوبية محددة يدركها كل أحد. لكن أهل الحديث والمستعينين به يدركونها بذوقهم الذي اكتسبوه بطول ممارستهم ومعايشتهم لكلام رسول الله ﷺ. فصار لديهم ملكرة في معرفة أسلوب الحديث النبوى، وما هو من كلام رسول الله ﷺ مما ليس من كلامه. قال ابن دقيق العيد في الحديث الموضوع: (أهل الحديث كثيراً ما يحكمون بذلك باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث. وحاصله يرجع إلى أنه حصلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ الرسول ﷺ هيئة نفسانية أو ملكرة. يعرفون بها ما يجوز أن يكون من ألفاظ الرسول ﷺ، وما لا يجوز أن يكون من ألفاظه)<sup>(٢)</sup>. وسئل ابن القيم: هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضبط من غير أن ينظر في سنته؟ فقال: (إنما يعلم ذلك من تطلع في معرفة السنن الصحيحة. وخلطت بدمه ولحمه. وصار له فيها ملكرة. وصار له اختصاص شديد بمعرفة السنن والأثار، ومعرفة سيرة رسول الله ﷺ).

(١) عقود الزيرجد في إعراب الحديث النبوى. للسيوطى: ٦٨/١. وينظر: معالم البيان في الحديث النبوى. للعسکر: ٧٦.

(٢) الاقتراح في فن الاصطلاح. لابن دقيق: ٣١.

وهديه، فيما يأمر به وينهى عنه، ويخبر عنه ويدعو إليه، ويحبه ويكرهه، ويشرعه للأمة. بحيث كأنه مخاطل للرسول ﷺ بين أصحابه. ومثل هذا يَعْرُف من أحوال الرسول ﷺ وهديه وكلامه، وما يجوز أن يخبر به ولا يجوز ما لا يعرفه غيره. وهذا شأن كل متابع مع متبعه، فلألا خص به الحريص على تبع أقواله وأفعاله في العلم بها، والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح، ما ليس لمن لا يكون كذلك <sup>(١)</sup>. ونقل القاسمي عن ابن عروة الحنيلي قال: ((لقد رأيت رجلاً إذا سمع حديثاً مروياً عن النبي ﷺ، وكان ليس مما قاله، يرده، ويقول: هذا موضوع أو ضعيف أو غريب، من غير أن يسمع في ذلك بشيء، فيكشف عنه فإذا هو كما قال، وكان قلًّا أن يخطئ في هذا الباب، فإذا قيل له: من أين لك هذا؟ يقول: كلام الرسول ﷺ عليه جلالة، وفيه فحولة ليست لغيره من الناس، وكذلك كلام أصحابه، وكنت أكشف عما يقول، فأجاده غالباً كما قال، وكان من أتبع الناس للسنة وأقل لهم للبدع والأهواء <sup>(٢)</sup>).<sup>(٣)</sup>

\* \* \*

---

(١) المنار المنير، لابن القيم: ٢٦.

(٢) قواعد التحديد، لقاسمي: ٢٧٦.

### المبحث الثالث: أنموذج للدراسة

أخرج الإمام أحمد في مسنده والشیخان في صحیحیهما عن أبي مسعود الأنصاری  
قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ، فقال: إني لأتأخر عن صلاة الصبح من أجل فلان، مما  
يطيل بنا، فما رأيت النبي ﷺ غضب في موعظة قط أشد مما غضب يومئذ، فقال: **يَا أَيُّهَا**  
**النَّاسُ، إِنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ، فَأَيُّكُمْ أَمَّ النَّاسَ فَلَيُؤْجِزْ فَإِنْ مِنْ وَرَاءِهِ الْكَبِيرَ وَالضَّعِيفَ وَذَا**  
**الْحَاجَةَ.**

وهذا الحديث روى في المسند والصحیحین بثمان روایات. وهذه روایة مسلم<sup>(١)</sup>.

ولأحمد روایتان، هما:

١- **إِيَّاهَا النَّاسُ، إِنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيُخَفِّفْ فَإِنْ فِيهِمْ**  
**الضَّعِيفَ وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةَ.**

٢- **إِنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ، فَمَنْ أَمْ قَوْمًا فَلَيُخَفِّفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ، فَإِنْ وَرَاءَهُ الْكَبِيرَ**  
**وَالْمَرِيضَ وَذَا الْحَاجَةَ<sup>(٢)</sup>.**

وللبخاري خمس روایات، هي:

١- **إِيَّاهَا النَّاسُ، إِنَّكُمْ مُّنْفَرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيُخَفِّفْ، فَإِنْ فِيهِمُ الْمَرِيضُ**  
**وَالضَّعِيفُ وَذَا الْحَاجَةَ.**

٢- **إِنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيَتَجُوزْ فَإِنْ فِيهِمُ الْضَّعِيفُ وَالْكَبِيرَ**  
**وَذَا الْحَاجَةَ.**

٣- **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ، فَمَنْ أَمَّ النَّاسَ فَلَيَتَجُوزْ، فَإِنْ خَلَفَهُ الْضَّعِيفُ**  
**وَالْكَبِيرَ وَذَا الْحَاجَةَ.**

٤- **يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيَتَجُوزْ، فَإِنْ فِيهِمُ**  
**الْمَرِيضُ وَالْكَبِيرُ وَذَا الْحَاجَةَ.**

(١) هذا الفظ مسلم: برقم (٤٦٦).

(٢) أخرج الروایتين أحمد في مسنده: ٢٨/٢٩٨، ٢٩٩. على ترتیب الروایتين.

د- آئُهَا النَّاسُ، إِنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ، فَأَيُّكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيُوْجِزْ، فَإِنْ فِيهِمُ الْكَبِيرَ  
وَالْمُضْعِيفُ وَذَا الْحَاجَةِ<sup>(١)</sup>.

خطاب النبي ﷺ في هذا الحديث يتكون من أربع جمل:

الجملة الأولى: جملة النداء. ذكرت في سنت روایات: ثلاثة منها بیاء النداء آیاً آیهَا  
الناس. وفي ثلاثة من غير بیاء النداء آیهَا الناس. ولم تذكر جملة النداء في روایتين.

الجملة الثانية: رویت بلفظين: إنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ في سبع روایات. ورویت في روایة  
واحدة: إِنْكُمْ مُّنْفَرُونَ.

الجملة الثالثة: رویت بسبعة الفاظ: قَائِمُكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيُخَفِّفْ. فَمَنْ أَمَرَ قَوْمًا  
فَلَيُخَفِّفْ بِهِمُ الصَّلَاةَ. قَائِمُكُمْ أَمَرَ النَّاسَ فَلَيُوْجِزْ. فَمَنْ أَمَرَ النَّاسَ فَلَيَتَجَوَّزْ. فَمَنْ صَلَّى  
بِالنَّاسِ فَلَيُخَفِّفْ. قَائِمُكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيُوْجِزْ. قَائِمُكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيَتَجَوَّزْ.  
وهذه الروایة رویت مررتين.

الجملة الرابعة: رویت بسبعة الفاظ: فَإِنْ وَرَأَهُ الْكَبِيرَ وَالْمَرِيضَ وَذَا الْحَاجَةِ. فَإِنْ  
مِنْ وَرَأَهُ الْكَبِيرَ وَالْمُضْعِيفَ وَذَا الْحَاجَةِ. فَإِنْ خَلَفَهُ الْمُضْعِيفُ وَالْكَبِيرُ وَذَا الْحَاجَةِ. فَإِنْ  
فِيهِمُ الْكَبِيرُ وَالْمُضْعِيفُ وَذَا الْحَاجَةِ. فَإِنْ فِيهِمُ الْمَرِيضُ وَالْكَبِيرُ وَذَا الْحَاجَةِ. فَإِنْ  
فِيهِمُ الْمَرِيضُ وَالْمُضْعِيفُ وَذَا الْحَاجَةِ. فَإِنْ فِيهِمُ الْمَرِيضُ وَالْكَبِيرُ وَذَا الْحَاجَةِ.

وقد حاول بعض من اختصر صحيح البخاري أن يجمع من روایات الحديث سياقاً  
واحداً، فجاء في مختصر صحيح البخاري للألباني بهذا السياق:

“[آیاً آیهَا النَّاسُ]، إِنْ مِنْكُمْ مُّنْفَرِينَ، قَائِمُكُمْ مَا صَلَّى بِالنَّاسِ فَلَيَتَجَوَّزْ، فَإِنْ فِيهِمُ  
الْمُضْعِيفُ (وفي روایة: الْمَرِيضُ) وَالْكَبِيرُ وَذَا الْحَاجَةِ<sup>(٢)</sup>”.

وفي مختصر صحيح البخاري للشثري بهذا السياق:

(١) آخر هذه الروایات البخاري في صحيحه: برقم (٤٠٢ و ٧٠٤ و ٧١٥٩) على ترتيب الروایات.

(٢) مختصر صحيح البخاري، للألباني: ٢٢٧/١.

“أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ كُمْ مَنْفِرُونَ، فَمَنْ صَلَّى بِالنَّاسِ فَلِيَحْفَفْ، فَإِنَّ خَلْفَهُ الْمَرِيضُ وَالضَّعِيفُ وَالْكَبِيرُ وَذَا الْحَاجَةِ”<sup>(١)</sup>.

أما الألباني فمن منهجه في الجمع بين الروايات أن الزيادة إذا كانت تقبل الانضمام إلى مكانها منسجمة مع السياق وضعها بين معقوفتين، وإذا كانت لا تنسجم وضعها بين هلالين<sup>(٢)</sup>. وقد اعتمد الرواية الثانية عند البخاري، وزاد عليها رواية جملة النساء بين معقوفتين في أول الحديث كما وردت في الروايات الأخرى. ثم زاد بين هلالين لفظ “المريض” كما جاء في بعض الروايات. وجعلها بين الضعيف والكبير، مع أن الروايتين اللتين ورد فيهما لفظ “المريض” كان فيهما أولاً مقدماً على الضعيف والكبير. ووضع لفظ “المريض” بين هلالين يثير التساؤل عن سبب عدم انسجامه في السياق، مع أن النبي ﷺ ذكره مع من يراعي في تخفيف الصلاة، إلا إذا كان الألباني أراد أن الترتيب غير مقصود.

وأما الشثري فمن منهجه أن يجمع أطراف الحديث في الموطن الأول، ويشير إلى الروايات المتخالفة في الهاامش<sup>(٣)</sup>. وعند الرواية الأولى في البخاري زاد عليها لفظ “الكبير” بعد “الضعيف” كما ورد في روایتين، مع أنه ورد قبل “الضعيف” في رواية عند البخاري وفي رواية مسلم. كما أنه لم يزد (باء) النساء كما وردت في الروايات الثلاث الأخيرة. واختار لفظ (فإن خلفه) بدلاً من (فإن فيهما).

والمتأمل لروايات الحديث المختلفة يجد ما يأتي:

١- اتفقت الروايات على ذكر المقام الذي استدعى وعظ النبي ﷺ لأصحابه من خلال خطبة.

(١) مختصر صحيح البخاري، للشثري: ١٦.

(٢) ينظر: مختصر صحيح البخاري، للألباني: ١١.

(٣) ينظر: مختصر صحيح البخاري، للشثري: ٦.

- ٢- يتكون خطاب النبي ﷺ من أربع جمل. وحذف جملة النداء في الرواية الثانية من مسند أحمد ومن صحيح البخاري لا يؤثر في عدد الجمل، لأنها مذكورة في الروايات الأخرى، ولم يرد عليها الشذوذ، وموضعها محدد في أول الخطاب.
- ٣- اتفقت الروايات على ترتيب الجمل.
- ٤- لم تتفق الروايات على صيغة واحدة لأي جملة من كلام النبي ﷺ.
- ٥- اتفقت الروايات على المعنى، وليس بينها أي اختلاف تضاد.
- ٦- اتفقت الروايات على الخطاب بصيغة الجمع.
- ٧- اتفقت الروايات في الجملة الأولى على نداء الصحابة بلفظ "الناس" مسبوقة بـ"أيها". وفي الجملة الثانية على الأسلوب الخبري، والتأكيد بـ"إن"؛ والتعبير بمادة "نفر". وفي الجملة الثالثة على أسلوب الشرط، واتصاله بالفاء، وفعل الشرط ماضياً، وجواب الشرط أمراً بصيغة المضارع المسبوق بـ"لام الأمر" مخاطباً به الغائب، واتصال الجواب بالفاء، وفي الجملة الرابعة على الأسلوب الخبري، والتأكيد بـ"إن" متصلة بالفاء، وتقديم الخبر، ولفظ "ذى الحاجة" مع تأخيره في الترتيب، والعطف بين المفردات بالواو، واختلفت الروايات فيما سوى ذلك، وهو اختلاف ألفاظ لا اختلاف أساليب، إلا في التقديم والتأخير بين المعطوفات في الجملة الرابعة.

ومع الاختلاف الظاهر بين ألفاظ الروايات فإنه قد يصعب على دارس البلاغة النبوية أن يختار لفظ رواية دون غيرها يرى أنها هي لفظ النبي ﷺ، ويقوم عليها التحليل البلاغي للحديث بمنهج نظمي يراعي دقة اختيار كل مفردة دون غيرها مما يسد مسدها، ووضعها في الموضع الملائم من النظم، إلا ما كان من زيادة النداء أو حرفه، وهو في الحقيقة ليس بزيادة، وإنما هو ممحذف من بعض الروايات، فالاصل وجوده، كما أن موضعه من الروايات محدد. كذلك زيادة لفظ المريض أو الضعيف أو الكبير، فإنها ما

دامت مذكورة في بعض الروايات فهي زيادة صحيحة، ولم يذكر فيها شذوذ، وإن كان يشكل موضعها من النظم تقديمًا وتأخيرًا، وليس ثمة ما يقطع بتحديد ذلك. ولذا فإن الأولى لدارس البلاغة النبوية في هذا الحديث أن يدرس الظواهر الأسلوبية، والألفاظ المتفق عليها بين الروايات، والتي تنبئ عن بلاغة النبي ﷺ، ولا مانع من تلمس الفروق بين الألفاظ المختلفة للنظر فيما هو أقرب إلى مراعاة مقتضي الحال.

وباتباع هذه المنهجية سأتناول النص كالتالي:

أولاً: أحوال الخطاب.

١- سبب ورود الحديث: ذكرت جميع الروايات السبب الذي جعل النبي ﷺ يخاطب أصحابه بهذه الموعظة، حيث شكى رجل تطويل الإمام في صلاة الفجر، مما جعله يختلف عن الصلاة معه. ولم تبين روايات حديث أبي مسعود رض وفي غيرهما من الإمام المشكوى، وفي أي مسجد يوم، لكن ذكر ابن حجر أن الإمام هو أبي بن كعب رض في مسجد قباء، بناء على حديث لجابر بن عبد الله رض عند أبي يعلى، قال ابن حجر: ((وهم من فسر الإمام الم بهم هنا بمعاذ، بل المراد به أبي بن كعب كما أخرجه أبو يعلى، باسناد حسن، من رواية عيسى بن حاربة وهو بالجيم - عن جابر قال: كان أبي بن كعب يصلِّي بأهل قباء، فاستفتح سورة طويلة، فدخل معه غلام من الانصار في الصلاة، فلما سمعه استفتحها انفلت من صلاته، فغضب أبي، فأتى النبي ﷺ يشكون الغلام، وأتى الغلام يشكوا أبيا، فغضب النبي ﷺ حتى عرف الغضب في وجهه، ثم قال: إِنَّ مِنْكُمْ مُتَفَرِّينَ، فَإِذَا صَلَّيْتُمْ فَأَوْجِزُوا، فَإِنَّ خَلَافَكُمُ الْمُضِيَّفُونَ وَالْكَبِيرُ وَالْمَرِيضُ وَذَا الْحَاجَةِ، فـأبان هذا الحديث أن المراد بقوله في حديث الباب: مما يطيل بنا فلان، أي في القراءة، واستفيد منه أيضًا تسمية الإمام، وبأي موضع كان أ). وابن حجر في هذا الموضع جزم بأن الإمام أبي رض. وفي موضع آخر احتمل، قال: ((ولأبي يعلى

في مسنده: كان أبي بن كعب يصلي بأهل قباء، فاستفتح بسورة طويلة، فذكر نحوهذا الحديث. فيحتمل أن يكون هو الإمام في حديث أبي مسعود<sup>(١)</sup>). والحديثان محرجهما مختلف، ولم أر فيهما ما يؤكّد أنهما واقعة واحدة، بل إن سياقهما يشعر أنهما واقعتان، ومن وجوه الاختلاف بين الحديثين كون الشاكِي في حديث أبي مسعود رجلاً، وفي حديث جابر غلاماً.

٢- حال الشاكِي: لم تنص الروايات من حال الشاكِي إلا أنه رجل، وقد تلمس بعض المحدثين حاله من خلال سياق الحديث، فذكر ابن بطال عن أبي الزناد أن الشاكِي قد يكون مريضاً أو ضعيفاً، بدلالة قوله: لا أكاد أدرك الصلاة مما يطّول بنا فلان. قال أبو الزناد: (فإِنْ كَانَ إِذَا طَوَّلَ بِهِ الْإِمَامُ فِي الْقِيَامِ لَا يَكَادُ يَلْغِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، إِلَّا وَقَدْ زَادَ ضَعْفًا عَنْ اتِّبَاعِهِ، فَلَا يَكَادُ يَرْكِعُ مَعَهُ وَلَا يَسْجُدُ) <sup>(٢)</sup>. وهذا فهم قد يصح لولم يكن إلا بهذه الرواية. لكن بقية الروايات بيّنت مقصود الشاكِي من قوله بما لا يدل على ما ذهب إليه أبو الزناد من كون الشاكِي مريضاً أو ضعيفاً، قال ابن حجر: ((وهو معنى حسن، لكن رواه المصنف عن الفريابي عن سفيان بهذا الإسناد بلفظ: إني لأتأخر عن الصلاة. فعل هذا فمراده بقوله: إني لا أكاد أدرك الصلاة، أي: لا أقرب من الصلاة في الجماعة، بل أتأخر عنها أحياناً من أجل التطويل)) <sup>(٣)</sup>.

٣- حال النبي ﷺ: بيّنت الروايات أن النبي ﷺ كان في موعظه غاضباً غضباً شديداً من فعل الإمام. قال ابن حجر: ((وسبيه إما لمخالفة الموعضة، أو للتقصير في تعلم ما ينبغي تعلمه، كذا قاله ابن دقيق العيد. وتعقبه تلميذه أبو الفتح اليعمري بأنه يتوقف على تقدم الإعلام بذلك). قال: ويحتمل أن يكون ما ظهر من

(١) مقدمة فتح الباري (اهدي الساري)، ابن حجر: ٢٦٣.

(٢) شرح صحيح البخاري، ابن بطال: ١٧٠.

(٣) فتح الباري، ابن حجر: ١٨٦/١، وينظر: عمدة القاري، للعيني: ٢/١٥٩.

الغضب لإرادة الاهتمام بما يلقيه لأصحابه. ليكونوا من سمعاه على بال، لئلا يعود من فعل ذلك إلى مثله. وأقول: هذا أحسن في البعث على أصل إظهار الغضب، أما كونه أشد فالاحتمال الثاني أوجه. ولا يرد عليه التعقب المذكور<sup>(١)</sup>. وقد ظهر أثر حال النبي ﷺ في نظم خطابه، و اختيار أساليبه وألفاظه، على مasisياتي بيانه بإذن الله.

٤- جنس الخطاب وغرضه: وصفت الروايات خطاب النبي ﷺ بأنه موعظة، والخطاب لعموم الصحابة. وليس للمشكو. وهذا يدل على أنها خطبة، وقد ورد في صحيح ابن حبان: فقام رسول الله ﷺ فما رأيته في موعظة أشد غضباً منه يومئذ<sup>(٢)</sup>. وجاء النص على الخطبة في رواية عند الطبراني: فغضب رسول الله ﷺ فخطب الناس<sup>(٣)</sup>.

والغرض من الخطبة هو الإنكار على الأئمة تطويلهم في الصلاة. وتوجيههم إلى ما ينبغي أن يكونوا عليه. وقد صحب الخطبة قيام كما في رواية ابن حبان، وهذا أدعى لأن يتفاعل الخطيب مع خطبته، ومع جمهوره، يرى الناس ويرونه. فيتحمس لإيصال كلامه إليهم، ويشدّهم لاستماعه<sup>(٤)</sup>.

ولماذا عدل النبي ﷺ إلى الخطبة في الناس، ولم يوجه الخطاب إلى الإمام وحده؟

(١) فتح الباري، لابن حجر: ١٩٩/٢، وينظر: عمدة القاري، للعیني: ٥/٣٥٢.

(٢) صحيح ابن حبان: ٣/٨٠، د. وقال شعب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرطهما.

(٣) المعجم الكبير، للطبراني: ٢٠/٢١٨، وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبي إسحاق السبيعي إلا عمار بن زريق، ولا عن عمار إلا أبو الجواب، وتفرد به: إدريس بن الحكم، المشهور من حديث إسماعيل بن أبي خالد. عن قيس.

(٤) ينظر: رعاية حال المخاطب في الصحيحين، للعلبيوي: ١٨٧.

لعل السبب في ذلك أن الخطأ من الأمور التي قد تحد من تأثير الدين وانتشاره، ويكون له أثر في الردة عنه. فلعل النبي ﷺ خشي أن ينتشر بين أصحابه، فأراد أن يبلغهم الإنكار لئلا يقعوا في الخطأ.

وقد ورد عن معاذ رضي الله عنه أنه صلى ليلة مع النبي ﷺ العشاء، ثم أتى قومه فأمدهم، فافتتح بسورة البقرة فانحرف رجل فسلم. ثم صلى وحده صلاة خفيفة. فبلغ ذلك معاذ فقال: إنه منافق. فبلغ ذلك الرجل فأتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، إننا قوم نعمل بأيدينا، ونسقي بنواطننا، وإن معاذًا صلى بنا البارحة. فقرأ البقرة، فتجاوزت، فزعم أني منافق. فأقبل رسول الله ﷺ على معاذ فقال: يا معاذ أفتأن أنت؟ - أو: "أفتأن؟" - ثلاث مرار، فلولا صلبت بسجع اسم ربك، والشمس وضحاها، والليل إذا يغشى<sup>(١)</sup>. وإذا صح أن قصة معاذ رضي الله عنه قبل هذه القصة كما أشار إلى ذلك بعض الشرائح<sup>(٢)</sup>، فإن هذا يؤكّد السبب المذكور للخطبة، والله أعلم.

ثانية: نظم الخطاب.

هذه خطبة موجزة تكونت من أربع جمل، لم يختلف ترتيبها في جميع الروايات التي ذكرتها.

الجملة الأولى: جملة النداء.

بدأت الخطبة بالنداء "يا أيها الناس" ومقام الخطبة يناسبه البدء به، طلباً للقبال المخاطبين وتبيها لهم إلى عظم ماسيأتي من القول. قال سيبويه (١٨٠هـ): ((أول الكلام أبداً النداء، إلا أن تدعه استغناء باقبال المخاطب عليك. فهو أول كل كلام لك، به تعطف المكلّم عليك))<sup>(٣)</sup>. وقال الزمخشري (٢٨ دهـ): ((كل مانادي الله له عباده من أمره ونواهيه وعظاته وزواجهه ووعده واقتاصص أخبار الأمم الدارجة عليهم

(١) آخر جه البخاري: (٤٦٥ و ٧٠٥)، ومسلم: (٤٦٥).

(٢) ينظر: فتح الباري، لابن حجر: ١٩٩ / ٢، وعمدة القاري، للعيني: ٥ / ٣٥٢.

(٣) كتاب سيبويه: ٢٠٨ / ٢، وينظر: أساليب الطلب، للقسيسي: ٢١٨، وعلم المعاني، لقيود: ٢ / ١٤٤.

وغير ذلك مما أنطق به كتابه أمور عظام، وخطوب جسام، ومعان عليهم أن يتيقظوا لها، ويميلوا بقلوبهم وبصائرهم إليها)).<sup>(١)</sup>

وحينما يتعلق النداء بمقام الإنكار فإنه غالباً ما يتقدم في خطاب النبي ﷺ في هذا المقام، ولعل في ذلك قوة في تنبية المخاطب إلى خطئه، وإشعاراً له بأهمية الأمر، وعظم التوجيه.

وجاء النداء بالياء لتساعد الخطيب في مد صوته، خاصة في مثل هذا المقام، وكان النبي ﷺ ينادي بـ(يا) ولا ينادي بغيرها كـ(أي) في مقام الإنكار على المخاطب، سواء كان الإنكار في خطبة أمر في غيرها<sup>(٢)</sup>.

ووجه الخطاب للناس وليس لشخص معين، هو الذي وقع منه الخطأ، وأشار بعض شراح الحديث إلى سبب العدول عن خطاب الواحد وهو الإمام، إلى خطاب الجميع، قال العيني: ((إإن قلت: كان المقتضى أن يخاطب المطول، قلت: إنما خاطب الكل، ولم يعين المطول، كرماً ولطفاً عليه، وكانت هذه عادته، حيث ما كان يخص العتاب والتأديب بمن يستحقه، حتى لا يحصل له الخجل ونحوه على رؤوس الأشهاد))<sup>(٣)</sup>. وأضاف النووي (٦٧٦هـ) أمراً آخر وهو أن الخطاب مقصود به الجميع، مع الشخص الذي كان سبب الخطاب، قال: ((إذا كره شيئاً فخطب له ذكر كراهيته، ولا يعين فاعله، وهذا من عظيم خلقه)). فإن المقصود من ذلك الشخص وجميع الحاضرين وغيرهم من يبلغه ذلك، ولا يحصل توبیخ صاحبه في الملا)).<sup>(٤)</sup>

الجملة الثانية: على روایتين: إِنْ مِنْكُمْ مُّنَفِّرِينَ إِنَّكُمْ مُّنَفِّرُونَ.

(١) الكشاف: ٩٦/١.

(٢) ينظر: رعاية حال المخاطب في أحاديث الصحيحين، العليوي: ٢٧٩.

(٣) عمدة القاري، للعيني: ١٦٠/٢.

(٤) شرح صحيح مسلم: ١٧٦/٩. وينظر: ١٠٧/١٥.

وفي كلتا الروايتين جاءت الجملة خبرية تصف المخاطبين بأنهم منفرون، من: نَفَرْ.  
أي: يَلْقَوْنَ النَّاسَ بِمَا يَحْمِلُهُمْ عَلَى النَّفَرِ عَنِ الدِّينِ. ويأتي هذا المعنى من أنَّ فَهُوَ  
مُنْفَرٌ<sup>(١)</sup>. واختيار اللُّفْظِ الْمُضْعِفِ يَتَلَاءَمُ مَعْ مَقَامِ الإنْكَارِ، وَيَبْنِي عَنْ شَدَّةِ الغَضْبِ. كَمَا أَنَّهُ  
يَحْمِلُ مَزِيدًاً مِّنَ التَّنْفِيرِ عَنِ التَّنْفِيرِ.

والجملة مؤكدة بـأَنَّ، وَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْثُرُ فِيهَا التَّأكِيدُ، وَمَقَامُ الإنْكَارِ يَقتضِيهُ  
وَالجملة تَحْمِلُ وَصْفًا يَنْفِرُ عَنْهُ الْمُخَاطِبُ وَلَا يُحِبُّ أَنْ يُوصَفَ بِهِ. فَكَانَ ذَلِكَ أَيْضًاً مَا  
يَقْتَضِيهِ لِتَأكِيدِ الْوَصْفِ مِنْ أَوْلَى الْأَمْرِ وَتَحْقِيقِهِ، وَلِيَكُونَ مَمْهُدًا لِلتَّقْبِيلِ الْأَمْرِ بَعْدَهُ وَتَمْكِينِهِ  
فِي النَّفْسِ.

وجاءَتِ الْجَمْلَةُ الْخَبْرِيَّةُ مَفْصُولَةً عَنِ جَمْلَةِ النَّدَاءِ الإِنْشَائِيَّةِ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِمَجْرِدِ  
كَمَالِ الْانْقِطَاعِ بَيْنَهُمَا. حِينَما اخْتَلَفَتِ الْجَمْلَتَانِ خَبْرًا وَإِنْشَاءً، كَمَا يَذَكُرُ الْبَلَاغِيُّونَ.  
وَالْعَطْفُ بَيْنِ الْإِنْشَاءِ وَالْخَبْرِ وَارِدٌ فِي كَلَامِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ ابْنُ عَاشُورَ {١٢٩٢ هـ}: ((وَهُوَ  
كَثِيرٌ فِي الْكَلَامِ الْبَلِيغِ))<sup>(٢)</sup>، وَلَكِنَّ لِكُونِ الْمَقَامِ يَقْتَضِيهِ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنَّ خَطَابَ النَّبِيِّ ﷺ فِي  
مَقَامِ الإنْكَارِ يَبْرِزُ فِيهِ الْفَصْلُ بَيْنِ الْجَمْلَةِ وَبَيْنِ الْمَقَامِ. وَلَعِلَّ ذَلِكَ لِأَنَّ الْجَمْلَةَ مَفْصُولَةٌ تَبَدُّو فِي النُّطْقِ  
أَقْوَى، خَاصَّةً إِذَا كَانَ الْمُتَكَلِّمُ بِحَالٍ مِّنَ الْغَضْبِ وَغَلْيَانِ النَّفْسِ، وَكَانَهُ يَقْفَعُ عِنْدَ كُلِّ  
جَمْلَةٍ لِيُسْتَرِدَ نَفْسَهُ وَيَعُودُ مَرَةً أُخْرَى لِيَلْقَى بِالْجَمْلَةِ الَّتِي تَلَيَّهَا. أَوْ لِيُسْتَوْعِبَ الْمُخَاطِبُ  
مَضْمُونَ الْجَمْلَةِ الْأُولَى لِيَتَلَقَّ بَعْدَهَا الْثَّانِيَةَ، وَكَانَ الْمُتَكَلِّمُ يَسْتَأْنِفُ جَمْلَةً أُخْرَى تَحْمِلُ  
مَضَامِينَ جَدِيدَةً فِي الإنْكَارِ وَالْعَتَابِ، وَكَلَامًا كَانَ الْجَمْلَهُ مَفْصُولَهُ أَكْثَرُ كَانَ ذَلِكَ أَقْوَى  
وَأَشَدَّ تَقْرِيئًا. كَمَا أَنَّهَا تَبْنِي أَكْثَرَ عَنْ مَدْىِ الْاِنْفِعَالِ وَالْغَضْبِ الْحَاصلِ فِي الْمُتَكَلِّمِ. إِلَّا إِذَا

(١) يَنْظَرُ: لِسَانُ الْعَرَبِ. لِابْنِ مَنْظُورٍ: ٥/٢٤٢. مَادَةُ (نَفَرْ).

(٢) مَوْجَزُ الْبَلَاغَةِ: ٢٥. وَيَنْظَرُ: مَعْنَى الْلَّبِيبِ: ٦٢٨. وَدِرَاسَاتٌ لِأَسْلُوبِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ: ٤٠-٤٣. وَعِلْمُ  
الْمَعْانِي. اَفْبُودُ: ٢/٧٤١. وَرِسَالَةُ (مَسَالِكُ الْعَطْفِ بَيْنِ الْإِنْشَاءِ وَالْخَبْرِ).

أريد تعداد الأفعال المنكرة، أو تعداد آثارها السيئة فيحسن الوصل، كما حسن في تعداد النعم<sup>(١)</sup>.

الجملة الثالثة: رويت بسبعة الفاظ: **فَإِيْكُمْ مَا صَلَّى إِنَّا سَفَرْتُ فَلَيَخَفِّفْ**. **فَمَنْ أَمْرَ قَوْمًا فَلَيَخَفِّفْ يَهُمُ الصَّلَاةَ**. **فَإِيْكُمْ أَمْرَ النَّاسَ فَلَيُوْجِزْ**. **فَمَنْ أَمْرَ النَّاسَ فَلَيَتَجَوَّزْ**: **فَمَنْ صَلَّى إِنَّا سَفَرْتُ فَلَيَخَفِّفْ**. **فَإِيْكُمْ مَا صَلَّى إِنَّا سَفَرْتُ فَلَيُوْجِزْ**. **فَإِيْكُمْ مَا صَلَّى إِنَّا سَفَرْتُ فَلَيَتَجَوَّزْ**. وهذه الرواية رويت مرتين.

وكل هذه الروايات جاءت الجملة فيها بأسلوب الشرط، موصولة بالفاء، التي فيها معنى التسبيب، أي: بما أنكم بهذا الوصف من التطويل المنفرد فإني أمركم بالتحفيف. كما أن في الفاء معنى التعقيب، الذي يشعر المخاطب بأهمية الأمر وسرعة الاستجابة له.

وفعل الشرط في جميع الروايات فعل ماض، إشارة إلى أن تحقق الجواب مترب على تتحقق وقوع الفعل في المستقبل.

وجاء جواب الشرط موصولاً بالفاء، وفيه معنى التعقيب، حيث على المسارعة إلى تحقيق التحفيض إذا أمر الرجل الناس. قال الرضي في شرح الكافية: ((إن كان الجزء مما يصلاح أن يقع شرطاً، فلا حاجة إلى رابطة بينه وبين الشرط، لأن بينهما مناسبة لفظية من حيث صلاحية وقوعه موقعه، وإن لم يصلاح له فلابد من رابط بينهما، وأولى الأشياء به الفاء، ل المناسبته للجزاء معنى، لأن معناه التعقيب بلا فصل، والجزء متعقب للشرط كذلك، هذا إلى خفتها لفظاً)).<sup>(٢)</sup>

وكان جواب الشرط أمراً للبيان الحزم في تحفيض الصلاة على المأمومين. ووقع الأمر بصيغة الفعل المضارع المقربون بلام الأمر، للدلالة على استمرار التحفيض كلما تحققت إماممة الناس.

(١) ينظر: رعاية حال المخاطب في آحاديث الصحيحين، للعليوي: ٤٦٧، ٤٥٣.

(٢) شرح الرضي على الكافية: ٤/١٠.

وجاء المضارع بصيغة خطاب الغائب. وهذا يقتضيه صياغة أسلوب الشرط في الحديث، وهو غالب في خطاب النبي ﷺ، ولعل في هذه بياناً بأن الحكم عام للإمام والصحابة وكل من تحقق فيه الشرط ممن يأتي بعدهم. وقد تكون هذه الصيغة جاءت في مقام الإنكار للتخفيف من حدته على المخاطب. أو لكتلهم. والله أعلم.

وقيدت الإمامة بالناس أو بالقوم في رواية، تمهيداً لصلة التخفيف في الجملة بعدها. فإن المساجد يصلي فيها أجناس الناس من صغير وكبير وصحيح ومريض وقوى وضعيف وغيرهم. وفي هذا إشارة إلى أن الإمام إذا لم يكن يصلي معه إلا من يقوى على التطويل من غير أن يكون له حاجة فله أن يطيل. والله أعلم.

الجملة الرابعة: رويت بسبعين الفاظاً: **فَإِنْ وَرَأَهُ الْكَبِيرُ وَالْمَرِيضُ وَذَا الْحَاجَةِ**. **فَإِنْ مِنْ وَرَائِهِ الْكَبِيرُ وَالظَّعِيفُ وَذَا الْحَاجَةِ**. **فَإِنْ خَلَفَهُ الظَّعِيفُ وَالْكَبِيرُ وَذَا الْحَاجَةِ**. **فَإِنْ فِيهِمُ الْكَبِيرُ وَالظَّعِيفُ وَذَا الْحَاجَةِ**. **فَإِنْ فِيهِمُ الْمَرِيضُ وَالْكَبِيرُ وَذَا الْحَاجَةِ**. **فَإِنْ فِيهِمُ الْمَرِيضُ وَالظَّعِيفُ وَذَا الْحَاجَةِ**.

وهي جملة تعليلية. تبين سبب الأمر بالتحفيض على المأمومين. والفاء للتعميل. والحكم المعمل أخف على النفس من غير المعمل. كما أن غير المعمل فيه اختبار وابتلاء للنفس. والتعميل غير ملزم. لكن المقام هنا يقتضيه، فإن الأمر بالتحفيض مما يدعو إلى التساؤل عن سببه، والتطويل زيادة في الطاعة والتقرب إلى الله، فبین النبي ﷺ أن هؤلاء لا يقوون على التطويل مما قد يكون صاداً لهم عن الطاعة ومنفراً لهم عن الدين. ولهذا جاءت الجملة مؤكدة بإنـ لتزيل أي تساؤل. ولتقرر مضمون الخبر. وتؤكد على الاهتمام بمن يحتاج إلى مراعاته من المأمومين.

وقد فصل النبي ﷺ في أحوال الناس الذين يحتاجون إلى تخفيف الصلاة. ففهم بين مريض مشغول بوجعه، وكبير لا يقوى على طول القيام، وضعيف يضعف جسده أو تضعف نفسه عن طول الصلاة. وذي حاجة تنازعه رغبته. ولو طالت الصلاة لأخذت همه وفكره. ويمكن للنبي ﷺ أن يعبر عنهم بلفظ يعمهم دون تفصيل. كأن يقال: إن فيهم

من لا يستطيع الإطالة أو لا يقوى عليها، ونحو ذلك. إلا أن في التفصيل والتخصيص عنابة بهؤلاء، واستدرااراً العطف الأئمة عليهم. مما يؤكد أهمية التخفيف في الصلاة. وقال العيني: ((فإن قيل: لم ذكر هذا الثالثة؟ قلت: لأنه متناول لجميع الأنواع المقتضية للتحفيض، فإن المقتضي له إما في نفسه. أو لا. والأول إما بحسب ذاته، وهو الضعف، أو بحسب العارض، وهو المرض)).<sup>١٠</sup>

ووصل بين الأربعه (المريض، الضعيف، الكبير، ذو الحاجة) بـ"الواو"؛ مع أنه لا يلزم وجودهم جميعاً في وقت واحد بين المأمومين، ويمكن أن يعبر بـ"أو" للدلالة على وجود بعضهم دون بعض، إلا أن "أو" لا تعطي من الدلالة في هذا المقام ما تعطيه "الواو". فإنها تشعر المخاطب بأن الذين يتاثرون سلباً بطول صلاته كثيرون، فكل هؤلاء ممن يصلون خلفه.

ولم تتفق الروايات على ترتيب المذكورين إلا أن "ذا الحاجة" فيها جميعاً جاء في الأخير. ولعل ذلك من باب التدلي. بدءاً بالأشد حاجة إلى التخفيف فالمرتضى والكبير والضعيف أولى بالمراعاة من ذي الحاجة. وذكرهم أولاً أكثر تأثيراً في نفوس الأئمة. مما يزيد في تأكيد الحكم وتقريره في التفوس.

ومع أن الروايات لم تتفق على ترتيب الثلاثة غير "ذى الحاجة" إلا أنه لوتلمسنا الترتيب الذي قد يقتضيه المقام فاعله يكون على سبيل التدلي، كما ذكر آنفاً، والتدلّي يكون بالبدء بالمريض، فالكبير، فالضعف، فإن المريض أشد مراعاة من غيره، والروايات أن اللتان ذكرته بدأتا به، وب يأتي بعده في المراعاة الكبير، فإن حاجته ظاهرة لكن ليست كالمريض، والكبار يتفاوتون في القدرة على طول الصلاة، ومنهم من يقوى على التطويل، بخلاف المريض فإن مرضه يشغله عن الصلاة القصيرة فكيف إذا طالت، وأما الضعف فيأتي بعدهما، فهو أعم من المريض والكبير، لكنه أقل عمومية من ذى الحاجة، والضعف قد يكون في البدن وقد يكون في العقل والنفس، وهو نسبي، ولذلك يتفاوت

الضعفاء في طول الصلاة. ثم يأتي ذو الحاجة ليعلم كل من لم يذكر قبله، والحوائج مختلفة لا يمكن تعدادها وحصرها. والله أعلم.

ولم أرد استقصاء النكبات البلاغية في كل أسلوب من أساليب الحديث. وإنما أردت أن أعرض للمنهجية التي تلائم الحديث إذا تعددت رواياته واختلفت ألفاظه، لكنها مع ذلك اتفقت على ألفاظ وأساليب بلاغية، كما رأيناها في هذا الحديث. مما يمكن معها أن نطمئن إلى أن تلك الألفاظ والأساليب هي أساليب النبي ﷺ وألفاظه. وليس أساليب الرواية وألفاظهم، والله أعلم.

\* \* \*

## الخاتمة:

تناول البحث إشكالية مهمة تتعارض دارس البلاغة النبوية. حينما يتناول حديثاً تعددت روایاته، فيقف بينها لا يدرى أيها لفظ النبي ﷺ ليدرسها دراسة بلاغية يتلمس من خلالها خصائص بيان النبي ﷺ وأساليبه البلاغية.

وقد توصل البحث بعد أن أكد هذه الإشكالية إلى عدد من الآليات المنهجية لدراسة البلاغة النبوية في ضوء تعدد الروایات، هي:

أولاً: الجمع بين الروایات الصحيحة. ولذلك أهمية كبيرة في دراسة البلاغة النبوية، فالجمع بين الروایات يتكامل النص. ويعرف مقام الخطاب، ويتبيّن ما هو من لفظ النبي ﷺ مما ليس من لفظه. وما يمكن أن يثبته الدارس بلاغة للنبي ﷺ مما لا يمكن. فربما يثبت الدارس بلاغة للنبي ﷺ في الحديث تنفيها رواية أخرى، أو ينفي عن النبي ﷺ بلاغة أثبتتها رواية أخرى.

ثانياً: دراسة اللفظ المتفق عليه وترك المخالف فيه. وهذا كثير في الأحاديث المختلفة الروایات، فإنها تتفق على ألفاظ وتركيب، وتختلف في أخرى. فيتناول الدارس للبلاغة النبوية ما اتفقت الروایات فيه على اللفظ، لأنه سيكون حيثذا هو لفظ النبي ﷺ. لا لفظ الرواية. ويكون الدارس بذلك مطمئناً إلى نسبة البلاغة إلى النبي ﷺ. وأما ما اختلفت فيه الروایات ولم يتحقق من لفظ النبي ﷺ فإن الإسلام أن يدع البحث في بلاغته من جهة نسبتها إلى النبي ﷺ.

ثالثاً: دراسة الظواهر البلاغية المتفق عليها بين الروایات. فإن ثمة مجال لدراسة الخصائص البلاغية النبوية، حتى لو تغيرت الألفاظ بين الروایات في بعض الأحاديث، من خلال رصد الظواهر الأسلوبية التي اتفقت عليها الروایات. لأن اختلاف الألفاظ لا يلزم منه اختلاف الأساليب البلاغية. ولا يمنع تعدد الروایات من نسبة الظاهرة البلاغية إلى النبي ﷺ ما دامت الروایات قد اتفقت عليها.

رابعاً: دراسة سياق الحديث. وهذه لها أكثر من وظيفة، لكنها من حيث تعدد الروايات تؤدي وظيفة ترجيحية بينها. حسب موافقة الرواية لسياق الحديث الداخلي أو الخارجي، والسياق معتبر في الترجيح بين الروايات كما هو صنيع بعض المحدثين.

خامساً: موافقة الرواية للبلاغة النبوية. والتفريق بين بلاغة النبي ﷺ وبلاغة غيره لا يخضع لمعايير آسلوبية محددة يدركها كل أحد، لكن أهل الحديث والمشتغلين به يدركونها بذوقهم الذي اكتسبوه بطول ممارستهم ومعايشتهم لكلام رسول الله ﷺ. فصار لديهم ملكرة في معرفة آسلوب الحديث النبوي، وما هم من كلام رسول الله ﷺ مما ليس من كلامه.

وإني لأحسب أن ما قدمته يعد لبنة من لبنات البحث عن منهج ملائم لدراسة البلاغة النبوية، يراعي قدسيّة الحديث النبوي، وخصوصيته عن غيره. ويأخذ في الاعتبار تعدد رواياته. وأوصي الباحثين في البلاغة عموماً والبلاغة النبوية خصوصاً بإشباع البحث في هذا. والله ولي التوفيق. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

\* \* \*

## ثبات المراجع

- ١- الاتفاق والاختلاف في متون ما أخرجه الشیخان من طريق واحد. لحسن محمد عبھ جی. مجلة جامعة الملك سعود. ١٦. العلوم التربوية والدراسات الإسلامية (٢).
- ٢- اختصار علوم الحديث. للحافظ ابن كثير. مطبوع مع الاباعث الحثیث شرح اختصار علوم الحديث. لأحمد شاکر. دار الكتب العلمية. بيروت. د.ط. د.ت.
- ٣- إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري. للقسطلاني. المطبعة الأميرية ببوقاقي مصر. الطبعة السادسة. د.اهـ. ١٣٠.
- ٤- أساليب الطلب عند النحوين والبلاغيين. للدكتور قيس إسماعيل القيسى. نشر بيت الحكمـة بجامعة بغداد.
- ٥- أسباب تعدد الروايات في الحديث النبوـي الشريف. للدكتور شرف القضاـة وصاحبـه. دار الفرقـان للنشر والتوزيع. عمان الأردن. ١٤١٩هـ.
- ٦- أسباب ورود الحديث. للدكتور محمد رافت سعيد. الإصدار (٢٧) من كتاب الأمة. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. قطر. ١٤١٤هـ.
- ٧- الإشارة إلى الإيجاز في بعض أنواع المجاز. لعز الدين بن عبد السلام. المطبعة العامرة. ١٣١٣هـ.
- ٨- الإعلام بفوائد عمدة الأحكام. لابن الملقن. تحقيق: عبد العزيز المشيقـح. دار العاصـمة. الرياض. الطبعة الأولى. ١٤١٧هـ.
- ٩- الاقتراح في أصول النحو. للسيوطـي. تعليـق: محمود سليمـان ياقـوت. دار المعرفـة الجامـعـية. مصر. ١٤٢٦هـ.
- ١٠- الاقتراح في فن الاصطلاح. لابن دقيق العـيد. تحقيق: قحطـان الدـوري. دار العـلوم. عـمان الأرـدن. الطبـعة الأولى. ١٤٢٧هـ.
- ١١- إكمـال المعلم بفوـائد مسلمـ. للقاضـي عـياضـ. تحقيق: يحيـى إسـمـاعـيلـ. دار الوفـاءـ. المنـصـورةـ. الطـبـعة الأولى. ١٤١٩هـ.

- ١٢- الآيات البينات في ذكر ما في أعضاء رسول الله ﷺ من المعجزات. لابن دحية. تحقيق: جمال عزون. مكتبة العمررين العلمية. الشارقة. الطبعة الأولى. ١٤٢٠هـ.
- ١٣- الإيضاح. للقزويني. مع شروح التلخیص. دار السرور. بيروت.
- ١٤- البحر المحيط في أصول الفقه. للزرکشی. تحریر: عبدالقادر العانی وأخرين. وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية. الكويت. الطبعة الثانية. ١٤١٣هـ.
- ١٥- بداع الفوائد. لابن القیم. تحقيق: علي العمran. دار عالم الفوائد. الرياض. الطبعة الأولى. ١٤٢٤هـ.
- ١٦- البدر المنير. لابن الملقن. تحقيق: مصطفى أبو الغيط وأخرين. دار الهجرة. النقبة بالسعودية. الطبعة الأولى. ١٤٢٥هـ.
- ١٧- البلاغة النبوية بين التنظير والتطبيق. للدكتور غالب الشاويش. مكتبة الرشد. الرياض. الطبعة الأولى. ١٤٣٠هـ.
- ١٨- البلاغة والفصاحة. للدكتور: محمد جابر فياض. دار المنارة. جدة. الطبعة الأولى. ١٤٠٩هـ.
- ١٩- بيان إعجاز القرآن. للخطابي. ضمن ثلاث رسائل في إعجاز القرآن. تحقيق: محمد خلف الله ومحمد سلام. دار المعارف. القاهرة. الطبعة الرابعة. د.ت.
- ٢٠- البيان والتبيين. للجاحظ. تحقيق: عبد السلام هارون. مكتبة الخانجي. القاهرة. الطبعة الخامسة. ١٤٠٤هـ.
- ٢١- تدريب الراوي في شرح تقریب النواوی. لحلال الدين السیوطی. تحقيق: نظر الفاریابی. مکتبة الكوثری. الرياض. الطبعة الثانية. ١٤١٥هـ.
- ٢٢- التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح. لزين الدين العراقي. دار الحديث. بيروت. الطبعة الثانية. ١٤٠٠هـ.
- ٢٣- التلخیص الحبیر في تخريج أحادیث الرافعی الكبير. لابن حجر العسقلانی. تصحيح وتعليق: عبد الله هاشم المدنی. ١٢٨٤هـ.
- ٢٤- تهذیب التهذیب. لابن حجر العسقلانی. عنایة: ابراهیم الزیبق وعادل مرشد. مؤسسة الرسالة. بيروت.

- ٢٥- جامع البيان عن تأويل أبي القرآن، للطبرى، تحقيق: عبد الله التركى، دار هجر، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٢٦- سنن الترمذى، تحقيق: أحمد شاكر، مكتبة ومطبعة مصطفى البابى الحلبى، مصر، الطبعة الثانية، ١٣٩٨هـ.
- ٢٧- جمع المفترق من الحديث النبوي، للدكتور ياسر الش资料ى، دار الفرقان، عمان الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ.
- ٢٨- الحاوی الكبير، الماوردي، تحقيق: علي معوض وعادل عبدالموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ.
- ٢٩- دراسات لأسلوب القرآن الكريم، لمحمد عبد الخالق عظيمه، دار الحديث، القاهرة.
- ٣٠- دلائل الإعجاز، لعبد القاهر الجرجانى، تحقيق: محمود شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤١٠هـ.
- ٣١- رسالة في اختلاف أفاظ الحديث النبوي، للصنعاني، عنابة؛ صبرى المحمودى، دار التوحيد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.
- ٣٢- الرسالة، للشافعى، تحقيق: أحمد شاكر، د.ط.
- ٣٣- رعاية حال المخاطب في أحاديث الصحبين، ليوسف العليوى، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣١هـ.
- ٣٤- الرواية بالمعنى في الحديث النبوي وأثرها في الفقه الإسلامي، للدكتور عبدالمجيد بيرم، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ.
- ٣٥- سنن ابن ماجة، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، المكتبة العلمية، بيروت، د.ط.
- ٣٦- سنن أبي داود، تحقيق: عزت الدعاس وعادل السيد، دار الحديث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٨٨هـ.
- ٣٧- سنن الدارمى، تحقيق: حسين سليم أسعد الدارانى، دار المغنى، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٣٨- السنن الكبيرى، للبيهقى، مجلس دائرة المعارف النظامية، حيدرآباد بالهند، الطبعة الأولى، ١٣٤٤هـ.
- ٣٩- سنن التنسانى، عنابة؛ عبد الفتاح أبوغدة، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ٦١٤٠هـ.

- ٤٠- السياق وتوجيهه دلالة النص. للدكتور عبد بلبع، بلنسية للنشر، شباب الكوم بمصر. الطبعة الأولى. ١٤٢٩هـ.
- ٤١- شرح الرضي على كافية ابن الحاجب. تحقيق: عبد العال سالم مكرم. عالم الكتب، القاهرة، الطبعة الأولى. ١٤٢١هـ.
- ٤٢- شرح السنّة، للبغوي. تحقيق: زهير الشاويش وشعب الأرناؤط. المكتب الإسلامي، بيروت. الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ.
- ٤٣- شرح صحيح مسلم، للنwoي. دار الفكر، بيروت. الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.
- ٤٤- شرح صحيح البخاري. لابن بطال. تحقيق: ياسر إبراهيم. مكتبة الرشد، الرياض. الطبعة الثانية، ١٤٢١هـ.
- ٤٥- شروح التلخيص. دار السرور، بيروت. د.ط.
- ٤٦- الشفاف بتعريف حقوق المصطفى ﷺ. للقاضي عياض. عنابة: هيثم الطعيمي ونجيب ماجدي، المكتبة العصرية، بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٤٧- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان. تحقيق: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الثانية، ١٤١٤هـ.
- ٤٨- صحيح البخاري مع فتح الباري «فتح الباري».
- ٤٩- صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. المكتبة الإسلامية، تركيا. الطبعة الأولى، ١٣٧٤هـ.
- ٥٠- عقود الزيرجد في إعراب الحديث النبوى. للسيوطى. تحقيق: سلمان القضاة، دار الجيل، بيروت. ١٤١٤هـ.
- ٥١- علم آسیاب ورود الحديث. لطارق الأسعد. دار ابن حزم، بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٥٢- علم المعانى. للدكتور بسيونى فيود. مكتبة وهبة، القاهرة. د.ط.
- ٥٣- علوم الحديث. لابن الصلاح. تحقيق: نور الدين عتر، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٦هـ.
- ٥٤- عمدة القاري شرح صحيح البخاري. لبدر الدين العيني. ضبط وتصحيح: عبدالله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.

- ٦٥- عون المعمود شرح سنن أبي داود. للعظيم أبيادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ.
- ٦٦- غريب الحديث. للخطابي. تحقيق: عبد الكريم العزباوي. نشر جامعة أم القرى، مكة المكرمة.
- الطبعة الثانية، ١٤٢٢هـ.
- ٦٧- فتح الباري. لابن حجر العسقلاني. تحقيق: ابن باز، وترقيم عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت. د.ط.
- ٦٨- فتح المغیث بشرح ألفية الحديث. للسخاوي. تحقيق: عبد الكريم الخضير ومحمد آن فهید، دار المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ٦٩- الفصل للوصول المدرج في النقل. للخطيب البغدادي. تحقيق: عبد السميم الانيس، دار ابن الجوزي. الدمام.
- ٧٠- القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة. للدكتور خالد العصيمي، دار التدمري، الرياض. الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٧١- قواعد التحديد. للقاسمي. تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى، مؤسسة الرسالة، بيروت. الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ٧٢- كتاب سببويه. تحقيق: عبد السلام هارون، عالم الكتب، بيروت. الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ.
- ٧٣- الكشاف. للزمخشري، وبحاشيته: الانتصاف لابن المنير، دار الكتب العلمية، بيروت. الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.
- ٧٤- الكفایة في معرفة أصول علم الروایة. للخطيب البغدادي. تحقيق: إبراهيم الدمياطي، دار الهدى، مصر. الطبعة الأولى، ١٤٢٣هـ.
- ٧٥- شرح الكرماني على صحيح البخاري (الكواكب الدراري). دار احياء التراث العربي، بيروت. الطبعة الثانية، ١٤٠١هـ.
- ٧٦- لسان العرب. لابن منظور. دار صادر، بيروت. د.ت.
- ٧٧- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية. جمع: عبد الرحمن بن قاسم. طبعة مجمع الملك فهد للمصحف الشريف، المدينة المنورة، ١٤١٦هـ.
- محسن الاصطلاح: مقدمة ابن الصلاح، ومحاسن الاصطلاح.

- ٦٨ - المحدث الفاصل بين الراوي والوااعي، للرامهرمزي، تحقيق: محمد عجاج الخطيب، دار الفكر، بيروت.  
الطبعة الأولى، ١٤٩١هـ.
- ٦٩ - مختصر صحيح البخاري، للألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٧٠ - مختصر صحيح البخاري، للدكتور سعد الشثري، دار إشبيليا، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ.
- ٧١ - مختلف الحديث بين المحدثين والأصوليين الفقهاء، للدكتور آسامة بن عبد الله خياط، دار الفضيلة، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ.
- ٧٢ - مستند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وأخرين، وافتتاح الدكتور عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، وطبعه أخرى بتحقيق: أحمد شاكر، دار المعارف، مصر، د.ط.
- ٧٣ - مصنف ابن أبي شيبة، تحقيق: محمد عوامة، دار القible، جدة، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ.
- ٧٤ - معالم البيان في الحديث النبوي، للدكتور عبدالمحسن العسكري، بحث منشور في مجلة العلوم العربية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، العدد السابع عشر، شوال ١٤٢١هـ.
- ٧٥ - معجم المصطلحات البلاغية، للدكتور أحمد مطلوب، مطبوعات المجمع العلمي العراقي، ١٤٠٣هـ.
- ٧٦ - مغني الليب عن كتب الأغاريب، لابن هشام، تحقيق: مازن المبارك وحمد الله، دار الفكر، بيروت.  
الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
- ٧٧ - مفتاح العلوم، لسراج الدين السكاكى، تحقيق: نعيم زرزور، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ.
- ٧٨ - المفہوم لما آشکل من تلخیص کتاب مسلم، لأبی العباس القرطبی، تحقيق: محیی الدین مستو  
وآخرين، دار ابن کثیر، دمشق، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ.
- ٧٩ - مقدمة ابن الصلاح، ومحاسن الاصطلاح للبلقینی، تحقيق: عائشة عبدالرحمن، دار المعارف، القاهرة.  
١٤١١هـ.
- ٨٠ - المنار المنیف في الصحيح والضعیف، لابن القیم، تحقيق: یحیی الثمالي، دار عالم الفوائد، الرياض.  
الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ.

- ٨١- منهاج المحدثين في رواية الحديث بالمعنى. للدكتور عبد الرزاق الشاعبي والدكتور السيد نوح. دار ابن حزم، بيروت. الطبعة الأولى. ١٤١٩هـ.
- ٨٢- منتقى ابن الجارود، ومعه غوث المكدوود بتخريج منتقى ابن الجارود. لأبي إسحاق الحموي. دار الكتاب العربي، بيروت. الطبعة الأولى. ١٤١٨هـ.
- ٨٣- منهج النقد في علوم الحديث. للدكتور نور الدين عتر. دار الفكر، دمشق. طبعة ٠٨٠٤هـ.
- ٨٤- المواقفات. للشاطبي. تحقيق: مشهور آل سلمان. دار ابن عفان، الخبر. الطبعة الأولى. ١٤١٧هـ.
- ٨٥- موجز البلاغة. لمحمد الطاهر ابن عاشور. دار أضواء السلف. الرياض. الطبعة الأولى. ١٤٢٦هـ.
- ٨٦- نظرية السياق بين القدماء والمحدثين. للدكتور عبد النعيم خليل. دار الوفاء، الإسكندرية. الطبعة الأولى. ٢٠٠٧م.
- ٨٧- النكث على كتاب ابن الصلاح، لابن حجر. تحقيق: ربيع بن هادي عمير. دار الرأبة، الرياض. الطبعة الثالثة. ١٤١١هـ.
- ٨٨- الوحدة السياقية للسورة في الدراسات القرآنية. لسامي العجلان. نشر عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية. الطبعة الأولى. ١٤٣٠هـ.

\* \* \*